"الاقتصاد الاجتماعي الحر».. طريق ثالث

يُعد الاقتصاد الاجتماعي الحر طريق ثالث بين نظامي التخطيط المركزي والاقتصاد الحر، وهو نظام يعمل على تحقيق أداء اقتصادي أمثل باستخدام آليات السوق، وذلك يطلب استقرارًا اقتصاديًا ورعاية حقوق الملكية، ومن جهة أخرى توفير الضمان الاجتماعي والعدالة الاجتماعية، وهو بذلك يختلف عن نظام الاقتصاد الحر الذي لا يسمح إلا بأقل تدخل ممكن للحكومة ويختلف عن نظام التخطيط المركزي الذي تسيطر فيه الحكومة لأقصى درجة، وفي نظام السوق الاجتماعية على الدولة أن تتدخل فقط عندما لا يوجد نشاط خاص يقوم بذلك، وفي تدخلها تراعى التدخل بآليات السوق والأهداف الاقتصادية والاجتماعية أن تكون متكاملة، ومن جهة أخرى لا نتفق مع بعض الآراء التي ترى أن حضور الدولة حضورًا مؤثرًا في عملية التنمية لن يكون إلا من خلال «القطاع العام».

المقومات الأساسية للاقتصاد الاجتماعي الحر:

تتلخص الأسس الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الاجتماعي لنظام السوق الاجتماعية في تحقيق المنافسة الفعالة والاستقرار النقدي والملكية الخاصة.

أولًا: المنافسة الفعالة:

أهم عناصر المنافسة الفعالة هو ضرورة وجود مشروعات اقتصادية تعمل بحرية في اتخاذ قرارتها، وذلك في نوع وكمية أسعار السلع والخدمات التي تقدمها ولا تتدخل الحكومة في التسعير أو الرقابة على الأسعار حتى لا تختل

آليات السوق مع مراعاة تحقيق الربح ومن الضروري أن تضمن الحكومة فعالية آليات السوق والمنافسة تجنبًا للاحتكار وللمنافسة الفعالة وظائف أهمها.

الوظيفة الاقتصادية هي تحقيق أفضل تخصيص للموارد وتشجيع التقدم التكنولوجي، وتحقيق أكبر إشباع لرغبات المواطنين.

الوظيفة الاجتماعية تتمثل في حماية وتشجيع الحرية الفردية وقياسها بالرقابة على السياسة فتضمن حرية ممارسة الديمقراطية.

ثانيًا: الاستقرار النقدي:

يؤدى الإصلاح النقدي ومكافحة التضخم إلى تدعيم القوة الشرائية في المجتمع وجميع وظائف اقتصاد السوق الاجتماعية لا يمكن تصور قيامها بدون توفر الاستقرار.

ثالثًا: الملكية الخاصة:

الاعتراف بمبدأ الملكية الخاصة وحمايتها تشريعًا من أهم أسس السوق الاجتماعية، وهي تسري على جميع الأصول في المجتمع فيما عدا الموارد الطبيعية مثل الطاقة والمياه تكون ملكية عامة.

والوظيفة الاقتصادية للملكية الخاصة شرط جوهري لحريات المشروعات وحافزًا لرفع المهارة في العمل من أجل امتلاك أصول كالعقارات والأراضي والسيارات.. والوظيفة الاجتماعية تتمثل في أن القانون يقرر استخدام الملكية الخاصة في أغراض مقبولة اجتماعيًا.

رابعًا: الضمان الاجتماعي:

ويتمثل في التأمين الصحي ضد العجز والشيخوخة والبطالة والمرض، وله وظيفة اقتصادية هامة وهي ضمان حرية المنافسة وعدم فشل آليات السوق.

خامسًا: عدالة توزيع الدخل:

يمكن تحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة الدخل دون التدخل في آليات السوق، وذلك عن طريق قانون ونظام فعال للضرائب، وذلك بفرض ضرائب تصاعدية مرتفعة على الدخول العالية ومنح إعفاءات للدخول المنخفضة.

سادسًا: دور الدولة في الاقتصاد الاجتماعي الحر:

في نظام السوق الاجتماعية يسمح للحكومة بالتدخل فقط عند وجود حالة تدعو لتصحيح آليات السوق أو حالة عدم إقبال القطاع الخاص على الاستثمار في مجال حيوي مثل التنمية التكنولوجية والحكومة لا يجب أن تتدخل في آليات السوق إلا لتصحيح مسار وهذا ما يعرف بمبدأ انسجام أو امتثال السوق.

ويظهر دور الدولة في تدعيم نظام السوق الاجتماعية كما يلي:

- تضمن الدولة حرية المنافسة بإصدار قوانين تمنع الاحتكار وترفع القيود التي تواجه المنافسة الحرة.

- يقوم البنك المركزي بدور هام لاستقرار العملة داخليًا وخارجيًا لتحقيق الاستقرار النقدي خلافًا للسياسة المرتبكة التي اتبعها البنك في سنوات محافظه السابق طارق عامر.

- للدولة بتشريعاتها وأجهزتها القانونية دور هام في حماية الملكية الخاصة خلافًا لما حدث مؤخرًا في جزيرة الوراق ومثلث ماسبيرو ومدينة نصر وقبلها في بلاد وقرى النوبة.

- فيما يتعلق بالضمان الاجتماعي تشرف الدولة على وكالات متخصصة في التأمين الصحي وتأمين البطالة، ولكنها لا تتدخل في تسييرها.

- العدالة الاجتماعية تضمن الدولة حق التعليم في جميع مراحله لجميع المواطنين.

سابعًا: التخطيط التأشيري في الاقتصاد الاجتماعي الحر:

أسلوب التخطيط المركزي لم تثبت كفاءته مثل آليات السوق التي تعد أكثر ترشيدًا في تخصيص الموارد النادرة في المجتمع وبانتهاج الأسلوب التأشيرى تكون الخطة الاقتصادية مُلزمة للوحدات الاقتصادية العامة، مما يقتضى النظر إلى الأهداف الكلية المقررة للقطاع الخاص على أنها أهداف تأشيرية لا تتمتع بقوة إلزامية لمختلف وحداته ولا يعني انتفاء صفة الإلزام عن التخطيط التأشيرى أنه لا يتمتع بفاعلية في تحقيق أهداف الخطة ذلك لأن تقرير الأهداف التأشيرية إنما يجرى على أساس من المشاورات المستمرة بين أجهزة تخطيط مرنة وممثلي رجال الأعمال ونقابات العمال وجمعيات المستهلكين والمنتجين، وأنه في ظل التخطيط التأشيري لا تكتفي سلطات التخطيط بمجرد إعلان الخطة، وإنما تنتهج من أساليب الرقابة المباشرة وغير المباشرة ما يجعل لرجال الأعمال الحرية في انتهاج السبل الكفيلة بتحقيقها.

ثامنًا: الكفاءة الاقتصادية في الاقتصاد الاجتماعي الحر:

لابد لنظام السوق الاجتماعية أن يراعى اعتبارات الكفاءة الاقتصادية، وأن يقوم هذا النظام بفاعلية معتمدًا على قوته الذاتية.

ولا يوجد نظام اقتصادي نقي تمامًا لا تختلط عناصره المكونة بعناصر نظم أخرى، إلا أن التجربة التاريخية أثبتت أن الهدف الرئيسي لتدخل الدولة هو التأشير في التوزيع أكثر من تحقيق أهداف الكفاءة الإنتاجية والنمو، وذلك عن طريق نظام ضريبي فعال دون التدخل لإحباط آليات السوق.

بالنسبة للدعم إذا كان من الأفضل الإبقاء عليه لمساعدة فئات محدودي الدخل فيفضل تقديمه في شكل نقدي، وبذلك يمكنها الحصول على السلع والأثمان بأسعارها الاقتصادية وليس بأسعار منخفضة بصورة مصطنعة؛ فإذا أخذ الدعم شكلًا نقديًا وليس عينيًا بأثمان منخفضة اصطناعيًا فأن المستهلكين يستقدون أكثر، لأن المنافسة ستؤدي إلى خفض المنح بصورة طبيعية كما أن النظام الإنتاجي سيصبح أكثر فاعلية دون تدخل كبير من الدولة، أما الشركات المملوكة للقطاع العام عليها أن تتحمل مسؤولية جادة بأن تُصاغ أهدافها لتحقيق الربح أكثر من تحقيق أهداف كمية المخرجات النقدية، ويجب أن يترك للشركات العامة حرية الحصول على الموارد التي تحتاجها وأن تحدد الأثمان في المستورد الذي يتوازن فيه العرض والطلب.

بعض الطفرات التكنولوجية خلال السنوات الأخيرة تجعل تطبيق نظام السوق والعمل على ازدهاره هو الاختيار الأفضل من أجل التقدم الاقتصادي، وكذلك اختيار التحرير الاقتصادي، ولكن ما زالت توجد هناك بعض التناقضات بين الأمنية والواقع.

تاسعًا: القيم الأخلاقية في الاقتصاد الاجتماعي الحر:

يؤكد بعض الاقتصاديين أن الآثار الإيجابية للقيم الأخلاقية في مجال الأعمال مما يساعد على تعميق المفاهيم الاجتماعية في اتخاذ قرارات النشاط الخاص، وفي رأينا لو توفرت الروح الوطنية والأخلاقية لأمكن تقليص الأنشطة الطفيلية للرأسمالية الانفتاحية، ولعل التدهور الاقتصادي في مصر سببه الحقيقي يبتعد عن الاقتصاد ويقترب أكثر من القيم الأخلاقية التي تدافع عن وجودها في عالم تكنولوجي متغير، ونحن أيضا لن نخرج من المأزق الاقتصادي إلا بتحرير هويته الحضارية ونفض الغبار عنه وتقنيته التكنولوجية المتسارعة. وهناك نماذج متميزة للتنمية ترتكز على الهوية الحضارية ينبغي دراستها والاقتداء بما يتناسب معنا.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

كيفية دعم دور الدولة في توفير الظروف الملائمة للمنتجين

التسويق الدولي والتصدير والتجارة الخارجية

إن المفهوم الحديث للتسويق يقتضي أن يتم التخطيط والإنتاج والتسعير وكافة السياسات التسويقية بناء على دراسة رغبات المستهلكين والوضع التنافسي للأسواق المستهدفة، وليس مجرد بيع الفائض من إنتاج قد لا يناسب تلك الأسواق.

ونرى ضرورة وخطورة إصلاح وتطوير بنية التجارة الخارجية، باعتبار أن تعظيم حجم الصادرات المصرية لم يعد مسؤولية الحكومة وحدها، وإنما هو هدف يجب أن تتضافر لبلوغه كافة مؤسسات المجتمع على أن تكرس الحكومة جهودها لتذليل ما يعترضه من عقبات.

ولابد من توفير الظروف الملائمة للمنتجين حتى تُتاح لهم ذات الفرص المتوفرة لمنافسيهم من حيث حرية الأسواق وتواضع الأعباء المؤثرة على تكاليف الإنتاج، مع كفاءة الأجهزة الحكومية التي يتعاملون معها ومساعدتهم على الدخول في تحالفات مع شركات التجارة في الخارج، وكذا الانضمام إلى أكبر عدد ممكن من مناطق التجارة الحرة في العالم.

تنمية الصادرات:

إن استمرار زيادة العجز في الميزان التجاري يُشكل خطورة على الاقتصاد القومي ويحتاج إلى الوقوف عنده وتدارس أسبابه خاصة إذا كان الهدف الذي يجب أن تكثف له الجهود هو تحقيق طفرة طموحة في الصادرات المصرية.

وفي هذا السياق يجب ملاحظة الآتي:

تعاني المنتجات المصرية من انخفاض جودة العديد منها، وعدم مطابقتها للمواصفات القياسية العالمية، وهو الأمر الذي بات يتطلب تحقيق قدر أكبر من التلاحم والاعتماد المتبادل بين القاعدة الإنتاجية من ناحية، ومراكز البحث والتطوير، من ناحية أخرى، وفي اتجاه المزيد من مشاركة القطاع الخاص في الإنفاق خاصة على البحوث التطبيقية في مجال تطوير الإنتاج وزيادة المستويات التكنولوجية للسلع الصناعية، ونرى ضرورة القيام بدور فعال في إعادة تأهيل الصناعة المحلية، وتقديم المعونة الفنية للوحدات الإنتاجية للارتقاء بمستوى الجودة على أسس اقتصادية، إلى جانب إنشاء وحدات لوضع المواصفات القياسية والفنية لمراقبة الجودة في كافة المجتمعات الصناعية.

ازدواجية الإنتاج:

بمعنى إنتاج نوعين من السلع، أحدهما للتصدير تطبق عليه معايير الجودة والمواصفات القياسية المطلوبة، والآخر يوجه للسوق المحلية فلا يخضع لأي شكل من أشكال الرقابة أو تطبيق معايير الجودة، وهو الأمر الذي عكس آثاره السلبية على الصادرات المصرية من نواح عدة، لعل أهمها تراجع الحافز لدى المستثمر المصري على الإنتاج بغرض التصدير تحت تأثير ارتفاع معدلات الربح في حالة الإنتاج للسوق المحلية، هذا بالإضافة إلى تشويه صورة الكثير من السلع المصرية بسبب تصدير بعض السلع غير المطابقة للمواصفات إلى عدد من الأسواق الخارجية، وهو ما انعكس في النهاية على مستوى تنافسية السلع المصرية.

من ثم نرى ضرورة اعتماد نظام للجودة يتطابق مع النظام العالمي ويلتزم به المنتج المصري، مع إحكام حلقات الرقابة على جودة المنتجات المصرية سواء أكانت موجهة للسوق المحلية أو للتصدير.

أعباء التصدير:

نرى أن الإنتاج الموجه للتصدير ما زال مُحمّلًا بالعديد من الأعباء المالية التي تثقل كاهله. ممثلة في مجموعة متنوعة من الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة التي لا تسترد بالكامل عند التصدير، وتنعكس على تكلفته النهائية على نحو يقلل من قدرته التنافسية فيما يتعلق بالسعر، وذلك بافتراض تحقيقه لنفس المستوى من الجودة، بالمقارنة بالسلع الأجنبية المنافسة. من هنا يجب السعي لإعفاء السلع الاستثمارية والخامات ومستلزمات الإنتاج التي لا يوجد منها إنتاج محلي من الرسوم الجمركية، وغيرها من الرسوم الأخرى.

تمويل التصدير:

نرى ضرورة توجيه المصارف العاملة في مصر لتخصيص جزء من القروض للنشاط التصديري بسعر فائدة منخفض يتوازن مع سعر الفائدة السائدة عالميا، وكذا دراسة الاقتراح الخاص بإنشاء بنك –آخر- خاص لتمويل التصدير يتولى تمويل الصادرات بأسعار فائدة مدعمة لا تزيد على 5٪، خاصة وأن بنك تنمية الصادرات القائم حاليا هو بنك تجاري صرف يقوم بتمويل الصادرات طبقا للعرف والأحوال التجارية.

التأمين على الصادرات:

كما نرى ضرورة تفعيل مجال التأمين على الصادرات ضد مخاطر عدم السداد سواء لأسباب تجارية أو غير تجارية، ومن ثم ندعو الحوار الشعبي المصري لتبني بحث إنشاء هيئة حكومية توفر خدمات ضمان الصادرات، كما هو الحال في عدد من دول العالم المتقدم، ونرى أهمية الاستعانة بالشركات العالمية المتخصصة في مجال الفحص والرقابة النوعية بما يضمن جودة مستلزمات الإنتاج والسلع الوسيطة المستوردة.

تطويـــر الموانئ:

رغم رفضنا لتوجه الدولة الأخير ببيع بعض الموانئ للإمارات أو الصين خلال عام 2022 إلا أننا نرى أن احتكار الشركات الحكومية لخدمات الموانئ قد أدى إلى ارتفاع أسعار تلك الخدمات، كما أن الحكومة عندما فتحت باب المنافسة في هذا المجال ربطته بشروط معقدة أدت إلى إحجام القطاع الخاص المصري عن الدخول فيه، ومن ثم نرى ضرورة تشجيع القطاع الخاص المصري على تأسيس شركات تنشئ محطات تصديرية متطورة ومجهزة في الموانئ لتقليل التالف، وزيادة فرص وصول البضائع في الحالة المطلوبة، مع إعادة النظر في أسس تسعير خدمات الموانئ، كذلك تبسيط إجراءات تملك المصريين لسفن أعالي البحار لتستعيد مصر مكانتها السابقة في هذا المجال.

النقــل الجــوي:

تأتي مشكلة عدم توفر الفراغات وارتفاع أسعارها في مقدمة مشكلات بالنسبة النقل الجوي، مما يعوق العملية التصديرية، ومن ثم نرى تطوير المطارات القائمة داخل الجمهورية لتصبح قادرة على الشحن الجوي وتحقيق المنافسة بين أداء هذه المطارات، ويتم دراسة تجربة الدولة التركية في هذا المجال لنقل هذه الخبرة مستقبلًا لمصر.

<.. أما فيما يتعلق بتسويق الصادرات فنرى عدم وجود قاعدة معلومات متكاملة عن الإنتاج المصري، من حيث الوحدات الإنتاجية والطاقات المتاحة والنوعيات والأسعار، فضلًا على ضعف خبرة أغلب المصدرين المصريين بالأسواق الخارجية.

لذا، نرى أهمية أن تتولى وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية من خلال مكاتب خبرة متخصصة إعداد دراسات مفصلة عن الأسواق الخارجية لكل سلعة تصديرية ولكل دولة والتعرف على أذواق وأنماط المستهلكين بها، وكذا اللوائح والقوانين التي تحكم دخول السلع في هذه الأسواق، ووضع كل هذه المعلومات تحت نظر المصدرين.

التجارة الإلكترونية:

نرى أهمية الاستفادة كثيرا من التجارة الإلكترونية، وهو ما يتطلب إيجاد البنية الأساسية اللازمة لها وتطوير التشريعات والجمارك والضرائب وتوفير عناصر الأمان لها.

ولا شك أن الأسواق العربية والإفريقية ينبغي أن تحظى بعناية خاصة وجهد متميز في إطار هذه الخطة.

تأهيل الجهات الإنتاجية لمواجهة تحديات العولمة:

حيث إن الغالبية العظمى تجد نفسها عاجزة عن مواجهة منافسة المنتجات الأجنبية سواء في السوق المحلية أو في الأسواق الخارجية، وقد انتبهنا لهذه الإشكالية منذ فترة طويلة، ونقترح الآتي:

- المفاوضة من أجل تمويل جديد للاتحاد الأوروبي لتأهيل وإعادة هيكلة الصناعة المصرية يرقى إلى مستوى الاحتياجات الحقيقية للاقتصاد المصري، وتشكيل لجان (من الدول والبنوك -مكاتب الفحص) لاختيار الشركات المرشحة للاستفادة من إمكانية التمويل، وذلك بالسرعة التي تفرضها معالجة هذه الإشكالية.

- خلق صندوق للتضامن، وذلك لتمويل الانعكاسات الاجتماعية لتأهيل العمال والشركات لمواجهة ما تفرضه الجهات الإنتاجية من شروط.

الحوار الشعبي
مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

التكيف مع المناخ الدولي والاندماج المغاربي

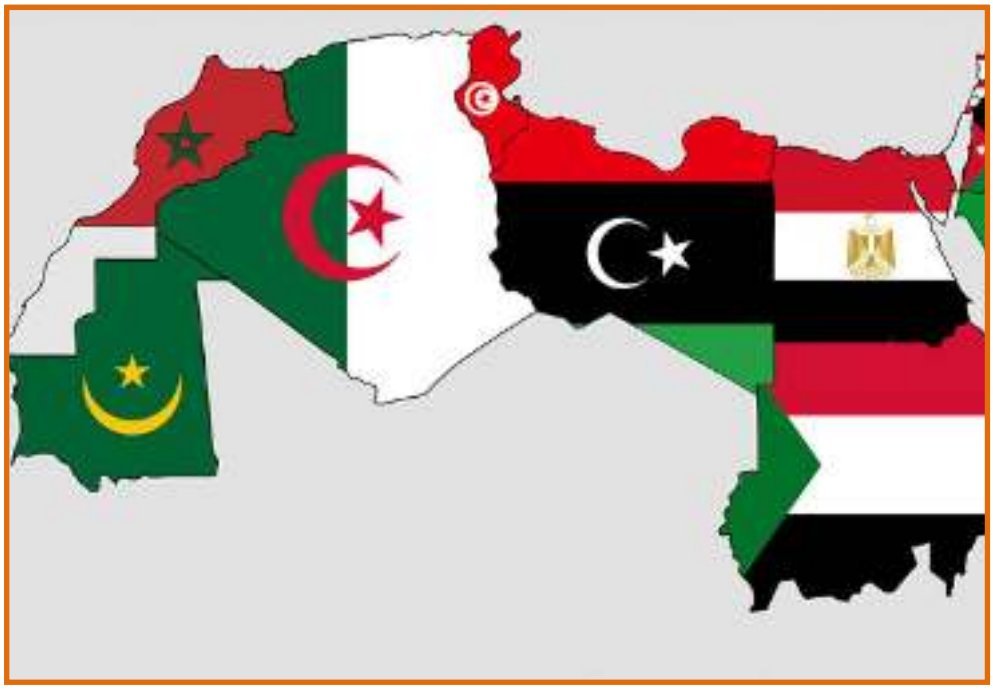

•الاتجـــاه غربـــًا:

بعد الحرب الروسية الأوكرانية، وموقفنا الواضح الرافض لهذه الحرب وما أدت إليه من نتائج وتحالفات مختلفة، نرى أنه لابد من الإسراع لتطبيق برنامج التشارك بين الاتحاد الأوروبي ودول جنوب البحر الأبيض المتوسط مع تخصيصه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

• وكذلك وضع آليات لضمان المؤسسات التي في حاجة إلى تمويل برنامجها للتأهيل.

إن المغرب العربي والسودان هو المجال الذي يسمح بتنمية مصر والتعاون معها في إعادة مجموعة متماسكة ذات استراتيجية واضحة تدعم الاستقلال الجماعي لهذه الدول تجاه الأسواق الخارجية كقوة اقتصادية وزراعية وصناعية فاعلة منتظمة في إعداد سوق مشتركة في مجال اقتصادي أوسع يركز انتماءها للأمة العربية الإسلامية وللقارة الأفريقية الساعية إلى التنمية والتقدم ويقتضي ذلك الآتي:

1- العمل على تنفيذ الاتفاقيات التي تمت المصادقة عليها، وخصوصًا التي من شأنها تكثيف العلاقات التجارية بين مصر، ودول اتحاد المغرب العربي، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المندمجة، وإعطاء هذا التحالف الإقليمي أولوية على التحالفات السياسية التي اتجه إليها النظام في مصر مع بعض دول الخليج والأردن والعراق.

2- تنسيق التشريعات المختلفة في المجالات الاقتصادية والمالية والضريبية لتفادي التناقضات الحاصلة، وتسهيل تطبيق السياسات المقررة.

3- التعجيل بقيام تبادل حر للمنتجات ذات المصدر والمنشأ المغاربي على مستوى مصر والاتحاد، ويقتضي ذلك استكمال الاتفاقية التجارية والتعريفية بالبروتوكولات لتحرير المبادلات المغاربية المصرية من كل القيود والحوافز الجمركية وغير الجمركية.

4- التنسيق بين السياسات الوطنية الاقتصادية العامة والقطاعية المطبقة في مصر والمغرب العربي بقصد التمهيد لعملية إدماج الاقتصاد المصري المغاربي.

5- وضع تعريفة جمركية مشتركة تفصل مصر والمجموعة المغاربية عن الخارج.

6- تكثيف شبكات النقل البري والجوي والبحري وتطوير شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية المصرية.

فالعجز التجاري المزمن الذي يبلغ منذ سنوات طويلة أرقامًا ضخمة يبين ضعف تنافسية اقتصادنا، وغياب استراتيجية تجارية طويلة الأمد، خاصة وأن مصر تطبق سياسة تقليص الضرائب الجمركية على الواردات تطبيقًا لاتفاقية الجات واتفاقية منطقة التبادل الحر التي أبرمت مع العديد من الدول والتجمعات في أفريقيا (الكوميسا) ومع العالم العربي، وقد وصلت هذه السياسة إلى ذروتها خلال السنوات الأخيرة مما جعل بلادنا مستوردًا خالصًا في عدد من المنتجات والقطاعات، وهذا أحد أهم أوجه الخلل التي رصدها الحوار الشعبي المصري 2022.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

(نحن وأوروبا.. نحو شراكة حقيقية)

أثناء زيارة رئيس اتحاد القوى الوطنية للبرلمان الأوربي في مارس 2022 تم طرح هذه الخطة المشتركة على بعض الفاعلين الأوروبيين سواء في البرلمان أو جهات ذات صلة بالمفوضية الأوربية

وتتلخص الإجراءات التي نقترحها فيما يلي:

1- انتهاج دبلوماسية اقتصادية مصرية قوية في جميع الأسواق بحيث إن الحق في التوازن التجاري يمكن أن يدرس بطريقة منفردة حسب وضعية كل سوق بمفرده.

2- رصد الاعتمادات من أجل تأهيل الشركات خاصة ذات الحجم الصغير والمتوسط التي يمكن أن يكون مصدر تمويلها إما محليًا أو دوليًا.المفاوضة لعقد اتفاق مع الاتحاد الأوروبي بحيث تدرج في إطار الأبعاد السياسية والاقتصادية والمالية بما فيها «الديون» وكذلك القضايا الاجتماعية، ويأخذ في الاعتبار حجم مصر في مقابل العملاق الأوروبي.

3- اتخاذ إجراءات فورية في مجال النقل البري والبحري والجوي في اتجاه الاستفادة من تخفيضات ضريبية، ومن جهة أخرى فإن تكثيف أسطول النقل البحري ضروريًا في ظل التجارة الدولية الحرة، ويجب أن تمنح امتيازات لشركات النقل الجوي الدولية لتسهيل وصول المنتجات المصرية إلى الأسواق المقصودة.

4- تعبئة التعاون المالي والتقني الدولي وإشراك رجال الأعمال المصريين في الاستفادة منهم في إعداد فعال ومتناسق.

5- تشجيع الشراكة والاستثمار الأجنبي بمقتضيات عملية وعاجلة في مجال الحصول على أراضي الأنشطة الاقتصادية وتسهيل الإجراءات الخاصة بذلك.

6- استغلال الإمكانات المتاحة في الجات إلى أبعد حدود، سواء من حيث ما يوفره التعاون في مجال تشجيع الصادرات أو «الصندوق الأخضر» من مساعدات تقدمها الدولة لمختلف حلقات الإنتاج والتصدير.

7- تطوير آليات التمويل والضمان والتأمين لتوسيع تنشيط التجارة الخارجية.

8- تحسين وتنمية التجهيزات الأساسية في ميدان الطرق والموانئ والمواصلات السلكية واللاسلكية وتقوية الأساطيل الوطنية للنقل البحري والجوي والبري.

9- إعطاء دفعة جديدة للنظام الخاص بالمواصفات القياسية المصرية بقصد حماية النسيج الاقتصادي الوطني والسوق الداخلية من الممارسات التجارية غير الشرعية خاصة في ظل المنافسة الصينية.

10- تطوير نظام مراقبة جودة البضائع المنتجة محليا أو المستوردة وجعله أكثر فعالية حتى يضمن مصالح المستهلك الوطني ويحترم الأسواق الخارجية.

11- توفير الشروط اللازمة لجذب المستثمر الأجنبي وتشجيعه على إبرام اتفاقيات شراكة مع المنتجين المصريين وخصوصًا في قطاع التصدير.

12- التشجيع على تكوين تعاونيات لصغار المنتجين حتى يتمكنوا من تصدير

منتجاتهم في أحسن الشروط والحصول على المواد الأولية اللازمة في ظروف مواتية من حيث العرض والأسعار والجودة.

13- تعزيز مكانة مصر في الأسواق التقليدية والتفاوضية حتى ترقى مبادلاتنا التجارية إلى المستوى المنشود.

14- تكثيف العلاقات التجارية مع البلدان العربية والأسواق الأفريقية ومنح عناية خاصة للتجارة مع أقطار اتحاد المغرب العربي ومجلس التعاون الخليجي ومنطقة البحر الأبيض المتوسط.

15- الحرص في علاقات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي باعتبارها ضرورة لتدعيم الاتحاد الأوروبي لمصر في تحقيق الإصلاحات البنيوية الضرورية لتقوية قدرتها التنافسية.

16- إنشاء مؤسسات جديدة لتنسيق الصادرات حسب القطاعات الفرعية، تعمل تحت إشراف الوزارة التي يتبع لها كل قطاع، وسيعهد إلى هذه المؤسسات بالمهام الآتية:

أ- تجنيب المنتج المصري منافسة ذاتية في الأسواق الدولية.

ب- تعميم معرفة المصدرين بالتنظيمات المعمول بها في الأسواق خصوصًا وأن هذه التنظيمات تزداد تعقيدًا يوما بعد يوم.

جـ- إخبار المصدرين بالمستجدات في مجال التجارة الدولية.

د- تحديد العوائق أمام التصدير واكتشاف الحلول الصحيحة لذلك من خلال حوار دائم مع المصدرين.

هـ- وضع سياسة إعلانية في خدمة علامة «صنع في مصر».

د- اتخاذ استراتيجية مشتركة من أجل النفاذ إلى الأسواق وغزوها في مجال الجودة والترتيبات العملية والعرض والسعر قبل كل شيء.

التكيف مع المناخ الدولي والاندماج المغاربي:

إن الأوضاع الحالية للجهات الإنتاجية المصرية على ضوء اتفاقية «الجات» تضع مشكلة قدرة الجهات الإنتاجية على المنافسة.

ويقتضي ذلك رفع مستوى تنافسية المنتجات المصرية من خلال هيكلة القطاعات الإنتاجية والاهتمام بالظروف التي ترفع من القدرة على تحسين الإنتاجية وضبط التكاليف، ومن جهة أخرى العمل على تحقيق الاندماج الإقليمي وتقوية مركز دول المنطقة ككل في مواجهة التحديات الاقتصادية والتقنية المفروضة عليها.

ترشيد الواردات:

على الرغم من إيماننا بحرية التجارة، فإنه في المرحلة الانتقالية وحال وجود ضغوط على الصناعة المحلية، يمكن أن تستند سياسة ترشيد الواردات إلى دراسة شاملة لهيكل الواردات من ناحية، ومتطلبات خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتقنية - خصوصًا السلع الاستثمارية والوسيطة - من ناحية أخرى، مع ضرورة ربط الحوافز والتيسيرات المقررة للمستوردين بنوعية وإراداتهم بحيث تتدرج تلك الحوافز وفقًا لمدى تلبيتها لمتطلبات التنمية.

كما نرى ضرورة إنشاء قاعدة بيانات دقيقة عن الواردات تشمل مواصفاتها، وإتاحتها للمنتجين لتشجيعهم على تصنيع تلك الواردات محليًا بذات المواصفات ودرجة الجودة. ولكن على المدى الطويل، لابد من التركيز على الصناعات القادرة على المنافسة العالمية، وفتح الباب أمام التجارة العالمية دون أية قيود.

وقف التهريب:

إن تقليل الجمارك والحواجز الاستيرادية يقضي على التهريب من جذوره، وفي المرحلة الانتقالية، يجب السعي لإجراءات حقيقية لسد الثغرات التي تستغل في تهريب السلع من الدوائر الجمركية، وإغراق الأسواق المحلية بها بما يؤثر سلبًا على الصناعة المصرية، هذا مع تفعيل دور جهاز مكافحة الدعم والإغراق وسرعة تغذيته بالكفاءات القانونية والاقتصادية المؤهلة للتعامل مع المتغيرات التجارية المتسارعة للنظام العالمي من خلال وضع وتنفيذ آليات محددة تضمن الربط بين الواردات والصادرات على غرار الصفقات المتكافئة، وفي هذا الشأن نرى ضرورة إقامة اتحادات نوعية للمستوردين التي أصبحت الحاجة ماسة إليها، لدعم السياسة الاستيرادية، وتحقيق الاستفادة من الصفقات التي تتم في إطار هذه السياسة.

الأوراق الماليــة:

نرى أن سوق الأوراق المالية في مصر هي إحدى الآليات التي من المأمول أن تلعب دورًا مهمًا في هذه الآونة، وهي تعد عنصرًا هامًا من عناصر جذب الاستثمارات والمدخرات الخارجية لمصر، والتي يحتاج تعاظمها إلى كيان

رسمي يتصف بالشفافية والاستقرار، ومن هنا نرى الآتي إنشاء صندوق تأمين المتعاملين في الأوراق المالية، وتفعيل سوق السندات، وتحقيق المساواة في المعاملة الضريبية بين صناديق الاستثمار والأفراد والشركات.

السندات المحلية:

نرى ضرورة إصدار سندات محلية خاصة بكل محافظة لتمويل مشروعاتها ذاتيًا، تطرح على سكان المحافظة للاكتتاب فيها، وتوضيح الفرص والمحاذير المرتبطة بالاستثمار في الأسهم والسندات، مع التزام وسائل الإعلام بالمعالجة الموضوعية لما يجري بالبورصة، وتشجيع إنشاء نوادي الاستثمار لتشجيع صغار المدخرين الذين تجمع بينهم وحدة العمل و النقابات والروابط العمالية والنوادي الرياضية والاجتماعية والمصانع والشركات، ووضع النظم الرقابية التي تكفل تحجيم المعاملات غير المشروعة للتعامل في ظل سوق حرة كما يؤكد على أهمية تدعيم الإفصاح المالي في الشركات التي تتداول أسهمها في البورصة، والإسراع في استصدار قانون ينظم مهنة المحاسبة والمراجعة، مع إلزام كافة الشركات بتطبيق معايير المحاسبة الدولية في عرض قوائمها المالية.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

الخطايا الـ 7 للإدارة الحالية

الخطايا السبع

نعرب عن بالغ قلقنا إزاء المستجدات التي طرأت على الواقع الاقتصادي الذي وصل لدرجة خطيرة جدا من التدهور عام 2022 على كافة الأصعدة، ويعد ضعف وتراجع الإنتاج هو المرض الرئيس للاقتصاد المصري، ومن أبرز علامات التراجع الخطير لاقتصادنا، القروض الهائلة التي ورطنا فيها النظام الحالي، وأزمة السيولة، وتراجع الاحتياطي الأجنبي، وتدهور قيمة الجنيه وتقلبات سعر الصرف، وحالة الركود في التعاملات البينية في السوق المصرية، وتراجع الإيرادات، وخاصة إيرادات قناة السويس والسياحة، وضعف تحويلات المصريين بالخارج، فضلا عن العجز الكبير في الموازنة العامة، والتي تنعكس بشكل مباشر على الأوضاع المعيشية لكل المصريين، وتشكل استحالة شبه تامة لتحقيق أية معدلات للتنمية، وأهم هذه الأزمات ورؤيتنا للخروج منها على المستوى العاجل:

أزمة السيولة:

حدث اضطراب في معدلات النمو في السيولة منذ منتصف عام 1997 مصحوبًا باتجاه تنازلي منذ يونيو 1998 على المستوى القومي، وانحدر هذا التنازل عقب 3 يوليو 2013 وحتى الآن، وأدى ذلك إلى تقلص إمكانات البنوك في التوسع في الإقراض بعد أن أفرطت لسنوات في الإقراض بغير ضمانات، وبالتالي انخفض التمويل الموجه لقطاع الأعمال الخاص، مما أدى إلى حدوث تدهور حاد في نشاطها انعكس على مستويات التوظيف واستغلال الطاقات الإنتاجية بها، ونرى أن هذه الأزمات لابد من مواجهتها من قبل

إجراءات اقتصادية عاجلة لزيادة الموارد وسداد مديونيات الحكومة للقطاعين الخاص وقطاع الأعمال والكف عن التلاعب بسعر الصرف بالطريقة التي أدار بها البنك المركزي هذا الملف في سنوات محافظه السابق طارق عامر.

سعر الصرف:

نرى ضرورة إعادة النظر في أهداف السياسة النقدية؛ فالاعتماد على سعر صرف ثابت كمحور ارتكاز لم يعد بالضرورة السياسة المثلى كما نرى ضرورة العدول عن سياسة ربط الجنيه المصري بالدولار والتحول إلى سلة العملات الدولية وفي مقدمتها اليورو والين الياباني والجنيه الإسترليني وغيرها.

تنشيط دورة السيولة:

نرى إعادة توجيه الإنفاق الحكومي الجاري والاستثماري في الموازنة العامة بما يساعد على تنشيط الدورة الاقتصادية، وذلك في استخدام جزء من عوائد الخصخصة والبترول في تمويل استثمارات حكومية بعيدًا عن الاستثمار العقاري.

ضبط الإقراض:

ضبط التوسع في الائتمان لقطاع الأعمال الخاص بما يساعد على تمويل أنشطة ذات عائد حقيقي مع أهمية تطوير عملية الاستعلام عن العملاء من خلال البنوك للراغبين في الإقراض، وفي هذا الإطار نعتقد في ضرورة

مراجعة البنوك لأوضاع المستثمرين المتعثرين الجادين ومساندتهم بما يضمن عدم خروجهم من السوق وسدادهم لمستحقات الجهاز المصرفي، ولابد من تقديم منظومة من القوانين تستهدف تطوير الجهاز المصرفي وتحديث أنظمة العمل به وإعطاء مزيد من القوة والاستقلالية للبنك المركزي.

الخروج من الأزمة:

وإذا كان الخروج من المشكلات التي تواجه الاقتصاد المصري يمثل أولوية ملحة فأننا نؤكد أهمية التكامل والتنسيق بين آليات السياسة المالية والنقدية من أجل تصحيح الاختلالات البنيوية التي قد تفرز أزمات اقتصادية، ومن أجل تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

لذا فنقترح النقاط الأتية:

ضرورة خفض عبء الإنفاق العام الاستثماري عن الموازنة العامة للدولة خصوصًا في قطاعات الخدمات، وأيضا خفض عبء وكارثة تمويل الهيئات الاقتصادية على الإنفاق العام.

الاستمرار في سياسة الابتعاد عن كافة جوانب الإسراف والإنفاق المظهري وحظر تقرير أية اعتمادات للصرف على أغراض غير مرتبطة بالإنتاج.

ضرورة العمل على خفض حجم الدين العام الداخلي، حيث أن الاعتماد فقط على نسبة هذا الدين إلى الناتج المحلى الإجمالي يعطى دلالات غير دقيقة، لأنه يغفل أثر تزايد عبء خدمة هذا الدين على الإنفاق العام.

ضرورة بذل مزيد من الجهد من أجل زيادة معدلات الادخار في مصر من خلال تنمية رأس المال المحلى وسوق السندات.

تنمية الإيرادات:

نرى أهمية تنمية إيرادات الدولة باعتبارها مرتكزًا أساسيا للسياسة المالية ونود التركيز على زيادة موارد الدولة بشكل مباشر من خلال التحرك في مجالين أساسيين:

أولهما: الهيكل الضريبي:

إعادة النظر في الهيكل الضريبي، حيث أن المغالاة في سعر الضريبة يضعف من حصيلتها ويكون دافعًا للتهرب منها كذلك يضر بالنشاط الاقتصادي، مما يؤثر على قدرة الممولين على السداد. لذا نتبنى مطالبات قطاع الأعمال بإعادة النظر في سعر الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية.

ثانيهما: دعم حصيلة الرسوم الجمركية:

وذلك من خلال القضاء على المشكلات العملية التي تواجه المتعاملين مع الجمارك بصفة عامة والمستوردين والمصدرين بصفة خاصة فيما يتعلق بمشكلة الأسعار الحكمية أو مشكلة فحص العينات أو مشكلة التهرب من المنافذ الجمركية وإعداد القيادات البشرية العاملة في هذه المنافذ.

تقييم الخصخصة:

أهمية تقييم الأسلوب المتبع في تنفيذ برنامج الخصخصة واستخدام عوائده، حيث نرى عدة اعتبارات بتعين وضعها في الاعتبار:

أولاً: أن شراء القطاع الخاص للأصول المعروضة للبيع دون الزامه بإقامة توسعات استثمارية فيها يتسبب في بطء الدورة الاقتصادية، نتيجة لامتصاص جانب من السيولة المتاحة لدى القطاع الخاص.

ثانياً: ضرورة تقييم مدى قدرة البورصة المصرية على استيعاب ما يتم طرحه من اسهم للشركات التي يتم خصخصتها.

فساد البنوك:

نرى ضرورة التزام البنوك المصرية باتباع المعايير الحسابية العالمية عند إعداد تقاريرها المالية، وخاصة فيما يتعلق بمستوى القروض غير المنتظمة الذي ما زالت تعتبره البنوك أنه من البيانات الخاصة بها مما يعد مخالفًا للأعراف المصرفية الدولية وندعو إلى ضرورة الالتزام بقواعد الرقابة المصرفية الدولية.

الحوار الشعبي

مصريون حول المائدة

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

إنقاذ الاقتصاد بإدارة «مدنية»

الاستثمار:

نرى أن مستوى خدمات الاستثمار دون المستوى المنشود، وننبه إلى خطورة غياب أهم ما يحتاجه المستثمر من أجل اتخاذ قراره على أسس صحيحة وواقعية، ونعنى بذلك الخريطة الكاملة التي تحدد فرص وحجم الاستثمارات المتاحة في مصر وتوزيعها جغرافيًا وقطاعيًا، وأيضا البيانات الكاملة والمحدثة باستمرار عن أهم مؤشرات الاقتصاد المصري، ولابد من إعداد هذه البيانات والخرائط وتزويد المستثمرين بها وبإتاحتها في نشرات دورية ومنتظمة وبثها أيضا على موقع بالإنترنت لدعم الاستثمار في مصر.

مجمع الخدمات:

نرى أن التعقيدات الإدارية لا تزال هي مصدر الشكوى الرئيسية للمستثمرين، لذا أدعو لتوحيد جهة التعامل مع المستثمرين، ونرى ضرورة قيام هيئة الاستثمار بإنشاء مجمع دائم للخدمات يتيح إنهاء الإجراءات اللازمة في موقع واحد ويعد هذا المجمع خطوة صحيحة لابد أن تستكمل بخطوات أخرى مثل:

إنشاء شبكة من مجمعات الخدمات في مختلف المحافظات ترتبط بالمجمع المركزي بقواعد وبيانات متطورة وأجهزة اتصال حديثة.

إصدار القرارات اللازمة لكى يتمتع هذا المجمع وفروعه بصلاحيات كاملة وواضحة بحيث يصبح هو الجهة المسؤولة عن الحصول بالنيابة عن المستثمرين على جميع الموافقات والتراخيص اللازمة لإنشاء وتشغيل مشروعاتهم، وعلى أن تكون هذه المجمعات أيضا بديلًا لمكاتب خدمة المستثمرين في المحافظات والتي فشلت في تحقيق الهدف منها.

اختيار مواقع مناسبة لهذه المجمعات وتخطيطها من الداخل بشكل يسمح بتأدية الخدمات بدرجة عالية من الكفاءة وتزويدها بالكفاءات المؤهلة للتعامل مع المستثمرين بطريقة واعية مع أحكام الرقابة عليها.

دليل المستثمر:

إعداد «دليل المستثمر» يوضح له كافة الأوراق والإجراءات المطلوبة لإقامة مشروعه والتوقيتات المحددة لإنجازها والنفقات المطلوبة في كل خطوة.

تكرار المشروعات:

ضرورة وجود جهة مسؤولة عن تقييم دراسات الجدوى التي يتقدم بها المستثمر وموافاة المستثمر والهيئة العامة للاستثمار برأيها في ذلك خاصة بعدما كشفت حالة الركود التي أصيبت بها السوق المصرية عن أخطاء وقع فيها القطاع الخاص الوطني، بتركز الاستثمار في قطاعات محدودة، مما أدى إلى فشل العديد من تلك المشروعات وحدوث ركود اقتصادي.

تخصيص الأراضي:

نطالب بتوحيد إجراءات تخصيص الأراضي وبسرعة إقامة البنية الأساسية بها وضرورة القيام بخريطة موحدة لهذه الأراضي تحسم تنازع الجهات على ملكيتها والقيام بحصر المناطق التي بدئ في تنفيذ البنية الأساسية فيها من أجل توفير التمويل اللازم لاستكمالها وفقًا للأولويات.

كما نرى ضرورة حل مشكلة التباطؤ في إجراءات تمليك الأراضي للمشروعات التي بدأت إنتاجها بالفعل مما يهدد بعدم الاستقرار.

الترويج للاستثمارات:

وفيما يتعلق بالترويج للاستثمار في مصر، فنرى إلغاء معظم مؤسسات التمثيل الدبلوماسي والمكاتب التجارية بالخارج وتوفير نفقاتها المهولة، ويجب السعي للاعتماد على فكرة الاستعانة بشركات ومكاتب متخصصة ذات خبرة في هذا المجال، نظرًا للمنافسة الشرسة التي تتسم بها سوق الاستثمار العالمي.

حوافز الاستثمار:

لابد من استخدام حوافز الاستثمار لتحقيق أولويات خطط التنمية وتحقيق العدالة في توزيع الاستثمارات بين مناطق الجمهورية واستخدامها كأداة لعلاج ما كشفت عنه أوجه الخلل في التوجهات الاستثمارية للقطاع الخاص الوطني بعيدًا عن استخدام أدوات القهر البوليسي.

ولذلك نرى:

تطوير وإبراز روح الاستثمار عند الشباب إلى جانب الاهتمام بتكوينه المهني والحرفي لدفعه إلى الرقى والسعي لغد أفضل.

رفع مستوى الاستثمار والنهوض بالمشروعات، وتسريع معدلات النمو وتوسيع قاعدة التشغيل يتوقف على مستوى الاستثمارات المنجزة ومدى الطلب الكلى من المنتجات الوطنية، ويعني هذا ضرورة انتهاج سياسة

اقتصادية كلية تعتمد على:

- رفع مستوى الطلب الكلي الداخلي مع التحكم في الضغوط التضخمية.
- رفع مستوى الطلب الخارجي، وذلك بتشجيع التصدير.
- انتهاج سياسة اندماجية للاقتصاد الوطني من خلال استراتيجية محددة للنمو القطاعي.

وتهدف السياسة الاستثمارية من جهة إلى رفع القدرة الاستثمارية للدولة بواسطة تعبئة فائض في الميزانية من خلال ترشيد نفقات الدولة وتقوية مداخيلها العادية، ومن جهة أخرى إلى تقوية الاستثمار الخاص المحلى والأجنبي، وذلك بإعداد المناخ اللازم لذلك.

وتُعتبر المشروعات الاستثمارية عنصرًا استراتيجيًا يلعب دورًا جوهريًا في عملية التطور الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، ويتعين إضفاء اعتبار خاص على الاستثمارات الخاصة ومساعدتها على معالجة شمولية لأحوالها من جميع النواحي الاقتصادية والمالية والبشرية.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

إصلاح الرافد الضريبي والجمركي والقانون الموحد للاستثمار والإصلاح المصرفي والدعم ورغيف الخبز

الإصلاح الضريبي

ومن أهم ملامح النظام الضريبي الموحد الذي نراه ضامنًا لتطبيق إصلاح ضريبي يضمن العدالة ويساهم في خطط التنمية ويشجع المستثمرين ما يلي:

- مراجعة دورية لأسعار الضريبة وسياسات الإعفاء والخضوع على ضوء دلائل النمو الاقتصادي بما يخدم الاحتياجات التمويلية.
- التنسيق بين أحكام التشريعات الضريبية المختلفة المباشرة وغير المباشرة في مجال الضرائب على الدخل.
- توزيع العبء الضريبي على أساس التوزيع الوظيفي للدخل القومي.
- مراجعة دورية للحد الأدنى للإعفاءات العائلية على ضوء التطور في نفقات المعيشة للأسر المصرية.
- الحد من السياسة الضريبية غير المباشرة التي تتحملها الفئات الاجتماعية المحدودة القدرات.
- تطوير الجهاز الضريبي ليتمكن من تحقيق العوائد الضريبية المستهدفة ومواجهة ظاهرة التهرب الضريبي.
- الإسراع في تطبيق الرقم الضريبي القومي وتحسين مستوى وشروط التمويل وتنقية المناخ الاقتصادي والاجتماعي، وفتح أفاق الإبداع والتجديد أمام:

1- حل مشكلة التعامل مع الإدارة.

2- إقرار أسلوب الشفافية والوضوح في تعامل الإدارة والضرب بشدة على أيدى المرتشين.

3- القضاء على التعقيدات التي تشوب أساليب الإدارة على مختلف المستويات لتحفيز روح المبادرة وتسهيل الإجراءات الإدارية في جميع مرافق الدولة.

4- الإسراع بتسديد ما بذمة الدولة والمؤسسات العامة والإدارة المحلية للشركات الخاصة، وتشكيل لجنة على مستوى مجلس الوزراء لمتابعة هذه القضية.

5- توجيه الضرائب في اتجاه الاستثمار وتقوية التمويل الذاتي تخفيف العبء الجبائي مع ضمان حد أدنى من الاستقرار الضريبي لهذا يدعو لتطبيق نظام ضريبي جديد وموحد.

تحسين مستوى وشروط التمويل:

تشجيع التمويل الذاتي للمشروعات والشركات بواسطة إجراءات ضريبية محددة كالإعفاء من نسبة معينة من حاصل الضريبة على الشركات بشرط استثماره في مشروعات جديدة.

تخفيض تكاليف القروض:

من خلال الآتي:

1- التشجيع على أن تحويل المشروعات العائلية الاقتصادية إلى شركات اقتصادية ذات كيانات كبيرة.

2- إنشاء صندوق للمشاركة تساهم فيه الأجهزة المالية المتخصصة للدولة والبنوك وشركات التأمين والاستثمار والصندوق الاجتماعي مهمته المساهمة في رأسمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في حدود 25٪ مثلًا ويسترد الصندوق مساهمته بمجرد تمكن هذه الكيانات من الاستغناء عنها.

3- بذل كل الجهود للحث على توسيع رأسمال الشركات بزيادة رأسمالها بواسطة إصدار أسهم.

4- إنشاء صندوق لمساعدة الشركات التي تجتاز صعوبات مالية إذ تستطيع الدولة أن تدخل كشريك مؤقت من خلال البنوك التي تقدم الأموال اللازمة على أن تنسحب بمجرد تمكن الشركة من القدرة الفعلية على إعادة الأموال المقدمة.

5- إنشاء بنك للشباب تكون مهمته اكتشاف فرص الاستثمار وخلق فرص العمل وإعداد دراسات الجدوى المتعلقة بها وتوضع هذه الدراسات والأفكار رهن إشارة المستثمرين بصفة عامة والشباب بصفة خاصة مع تبسيط الإجراءات والحصول على الأراضي، وأن تُقام فروع لهذه المؤسسة بالتنسيق مع السلطات الإقليمية والمحلية بالمحافظات.

6- تقوية شبكة الصناعات الصغيرة والمتوسطة بجعلها الأكثر اندماجًا وكثافة وتنافسية.

7- إنشاء صندوق لضمان المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمستثمرين الشباب.

8- وضع خطة لإعادة هيكلة الشركات الصغيرة والمتوسطة تهدف إلى زيادة تنافسيتها مع المحافظة على العمالة.

9- إعطاء الأسبقية لخريجي المدارس الزراعية وكلياتها في شراء الأراضي الزراعية المملوكة للدولة.

حل مشكلة قلة مناطق الأنشطة الاقتصادية والصناعية:

وذلك من خلال الاجراءات الآتية:

1- حل الأشكال المتمثل في نقص عدد المناطق الصناعية يجب أن يكون من خلال التزام زمني مُحدد بإنشاء المناطق الصناعية التي تمت الموافقة على إقامتها.

2- إنشاء جهة مكلفة بإنعاش المناطق ذات الأنشطة الاقتصادية والصناعية والتصدي لحل هذه المشاكل.

3- تسوية الأوضاع القانونية للأراضي المخصصة لإنشاء مناطق ذات أنشطة اقتصادية وصناعية خصوصًا المتنازع عليها بين المحليات ووزارة التعمير والزراعة.

4- إعداد خريطة لكل المواقع الصالحة لاستقبال مشاريع ذات طبيعة صناعية أو سياحية أو اقتصادية.

5- تشجيع إنشاء النقابات العمالية والمهنية في المناطق ذات الأنشطة الاقتصادية والصناعية الجديدة.

6- توسيع شبكة الهاتف وتوفير الخدمات الأساسية في ميدان الاتصال في هذه المناطق.

7- إنشاء أحياء عمالية بالقرب من المناطق ذات الأنشطة الاقتصادية والصناعية.

8- تطبيق فكرة البيع الإيجاري للأراضي الصناعية للمستثمرين لمدة محددة (10 سنوات مثلًا).

عرض تشريعات الاستثمار:

.. كما نطالب بعرض التشريعات الجديدة على منظمات الأعمال واتحادات الغرف التجارية والصناعات باعتبارهم شريكًا أساسيًا في عملية التنمية، كما نطالب ببعض التعديلات على قانون ضمانات وحوافز الاستثمار ولائحته التنفيذية.

تشجيع الإعمار في المدن الجديدة:

يجب أن تتمتع المشروعات الخدمية في المجتمعات العمرانية الجديدة بالمزايا والإعفاءات التي يتضمنها قانون ضمانات وحوافز الاستثمار لتشجيع التنمية والإعمار في تلك المجتمعات، خاصة سيناء شرقًا وغربًا وشمالًا وجنوبًا.

القانون الموحد للاستثمار:

نرى ضرورة إعادة قانون موحد للاستثمار وإعداد قانون موحد للشركات بما يضمن توحيد جهة التأسيس، ونرى ضرورة القضاء على التمييز في المعاملة بين شركات الأشخاص وشركات الأموال التي هي أولى بالرعاية.

المستثمر الصغير:

نرى ضرورة استخدام سياسة الحوافز والإعفاءات لتشجيع المستثمر الصغير، ونطالب بمنح أصحاب هذه الصناعات الأراضي بأسعار رمزية في المدن الصناعية الجديدة، وأن تعطى لهم كافة التسهيلات المصرفية بحيث يكون المشروع هو الضامن الأول للبنك مع منحهم إعفاءات ضريبية ملموسة ولمدد طويلة.

تشوهات التعريفة الجمركية:

نرى ضرورة علاج تشوهات التعريفة الجمركية حتى لا تكون الرسوم الجمركية المفروضة على استيراد السلع أكبر من تلك السلع المستوردة التامة الصنع، كما نرى ضرورة إلغاء ضريبة المبيعات على السلع الرأسمالية. ولابد من البت في الشكاوى المتعلقة بتدخل مصلحة الضرائب في تحديد تاريخ بدء الإنتاج بالمخالفة لنصوص قانون الاستثمار وبرفض مصلحة الضرائب على المبيعات خصم ضريبة المبيعات على المدخلات المتعلقة بعمليات التشغيل لصالح الغير، وكذا الشكاوى الخاصة بمطالبة مصلحة الضرائب على المبيعات بإخضاع المشروعات بالمناطق الحرة لعملية التسجيل، ويجب

إعادة النظر في الضريبة على الأرباح التجارية والصناعية التي تلتهم في شريحتها العليا نحو 40٪ من دخل المستثمرين.

تخفيض أسعار الطاقة:

ندعو لتخفيض أسعار الطاقة اللازمة للمشروعات الصناعية خصوصًا الكهرباء وإلغاء القيود المفروضة على زيادة الطاقة والتصدي لمشكلة مغالاة شركات الكهرباء في المحافظات في تقدير تكلفة توصيلات الكهرباء إلى المصانع. كما يجب حل مشكلة التفاوت الكبير في القيمة الإيجارية للأراضي فيما بين المناطق الحرة، مما يخل بمبدأ تكافؤ الفرص بين مشروعات هذه المناطق.

منع الاحتكار:

إن الحديث عن ضبط الأسعار في ظل اقتصاديات السوق لا يمكن أن يتحقق في غياب التشريعات التي تنظم الاحتكار ومن ثم تمنع استغلال الفئات الضعيفة من المنتجين والمستهلكين.

الدعم السلعي:

ونرى أهمية الدعم السلعي كأحد آليات الحفاظ على التوازن بين الأسعار وأجور الطبقات محدودة الدخل، كما نرى أنه مازالت هناك حاجة كبيرة لتحسين نظم الاستهداف في هذا المجال خاصة من خلال تنقية البطاقات التموينية كما نتبنى ضرورة أن يستهدف الدعم السلعي خدمة ما يسمى بالفئات الحساسة في المجتمع.

رغيف الخبز:

وفيما يتعلق بأهم السلع التي تدعمها الدولة وتستأثر بالنصيب الأكبر من المبالغ المخصصة للدعم، وهي رغيف الخبز فنرى ضرورة التصدي للفاقد الكبير في عملية إنتاج الدقيق من خلال تطوير وتحديث المطاحن القديمة، حيث نرى أن 35٪ فقط من مخصصات دعم رغيف الخبز هي التي تصل إلى مستحقيه، ولابد من اتخاذ خطوات جادة من أجل تعميم رغيف الخبز المخلوط من القمح والذرة ترشيدًا لاستهلاك القمح، فضلًا على ضرورة التوسع في زراعة القمح وتقليل الاحتياج لاستيراده بالعملة الصعبة.

الدعم الخدمي:

نرى أن الفقر له مفهومان متكاملان هما: فقر الدخل وفقر القدرات البشرية، ونرى أن صورة تراكم رأس المال البشرى في مصر تعتبر من أكثر معوقات تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية، وأن القضاء على الفقر البشرى يستلزم إعادة ترتيب أولويات الإنفاق العام وزيادة فعاليته وكفاءته في مجالات الخدمات الأساسية كالتعليم والصحة والإسكان والمرافق.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

أولويات الموازنة العامة لمصر

OFF
MR
MR
CE
ON

الموازنة العامة للدولة

من الميزانية العامة للدولة، نقترح تخصيص:

- 60 مليار جنيه من ميزانية الدولة للإنفاق على إعانة البطالة والشبكة القومية للعمل والتدريب لتمويل تقديم 1500 جنيها شهريا للعاطل بشرط انتظامه في برنامج تدريب تحويلي يؤهله للحصول على عمل في خلال عامين. أو منحة عبر بنك الفقراء منحة قدرها 30 ألف جنيه لمرة واحدة حال تقديم ما يفيد بوجود مشروع صغير جدا. توافق عليه إدارة البنك وتربطه بغيرة من المشروعات الصغيرة، خاصة في إطار المشروعات في صحراء مصر ومحافظات الصعيد والوادي الجديد وشمال وجنوب سيناء، والنوبة.

- 20 مليار جنيها عن المخصص الحالي، لتمويل الشبكة القومية للتأمين الصحي، بحيث يتمتع كل مواطن بخدمات طبية عالية الجودة ومجانية في المستشفى الخاص أو العام المناسب لحالته والقريب لسكنه بصرف النظر عن إمكانياته المادية أكرر.. علاج مجاني بالمستشفيات الخاصة أو العامة المناسبة تبعا للحالة الطبية وليس للقدرة المادية للمواطن.

- 37 مليار جنيها للإنفاق على التعليم بزيادة 12 مليار جنيها عن الميزانية الحالية، بحيث يتمتع أبناؤنا بتعليم مجاني من خلال مدارس خاصة أو حكومية بإشراف الدولة وضمانها لجودته تعليم ينمي قدراتهم ومهاراتهم الفكرية والشخصية والعملية ويؤهلهم لدخول سوق العمل.

- 2,5 مليار جنيها إعانة زواج بواقع خمسة آلاف جنيها لكل أسرة حديثة بما يمكن مليون شاب وشابة من التزاوج ويقضي على مشاكل العنوسة والزواج العرفي والتدهور الأخلاقي الذي أصاب مجتمعنا نتيجة لعدم قدرة الشباب على الزواج، شريطة ألا يكون المستفيد سبق له الحصول على إعانة البطالة أو المنحة المقدمة من بنك الفقراء لدعم المشروعات الصغيرة.

- هذه الخدمات الاجتماعية وغيرها مثل تحسين نظام المعاشات والتأمين الاجتماعي تتطلب موارد إضافية وقدرها 35 مليار جنيها ينبغي توفيرها من خلال:

1. إلغاء وزارة الإعلام وإعادة هيكلة الإذاعة والتليفزيون والصحف القومية.

2. لابد من إلغاء جهاز أمن الدولة أو ما يسمى الآن بـ «جهاز الأمن الوطني»، لأنه يجب إلغاء الإنفاق على الأمن السياسي الذي كانت تستخدمه الحكومات البوليسية في حصار قادة الفكر والرأي والأحزاب والتيارات السياسية واختراقها وترويعها، مع استحداث شرطة مكافحة الإرهاب.

3. ترشيد استخدام الطاقة بالنسبة لمحطات توليد الكهرباء وتشغيلها بالغاز الطبيعي، وكذلك بالنسبة لسيارات النقل الجماعي.

4. القضاء على البذخ الحكومي والإنفاقات غير المعتمدة. وهذا البند الأخير وحده ضج الجهاز المركزي للمحاسبات منه في تقريره الذي أوضح وجود حوالي 8 مليار جنيها مصاريف حكومية غير معتمدة ومشبوهة.

5. وقف تصدير الغاز والبترول المصري الذي يتم دون الأسعار العالمية وترشيد مصادر الطاقة الأخرى والاهتمام بالطاقة البديلة.

تنميـة الصناعات والمشروعات الصغيـرة

تعد تنمية الصناعات الصغيرة من الصيغ الملائمة لتطوير اقتصاديات الدول النامية ومنها مصر، في هذا الخصوص، يلاحظ تميز الوضع النسبي للصناعات الصغيرة في الاقتصاد المصري، حيث تصل المنشآت الصغيرة إلى إجمالي منشآت القطاع الخاص، في الصناعات التمويلية، إلى 91,8٪، وبصفة عامة، بلغ النصيب النسبي للمشروعات الصغيرة من المنشآت التي تعمل في الصناعات التمويلية حوالي 78٪ في المتوسط، خلال الفترة 1984/83 – 1996/95، علاوة على ما سبق، تعتبر الصناعات الصغيرة بمثابة الشبكة المغذية للصناعات المتوسطة والثقيلة، فضلًا على ذلك، تساهم الصناعات الصغيرة في توفير فرص العمل، ومن ثم مواجهة مشكلة البطالة.

يقصد بـ «تنمية الصناعات الصغيرة «من وجهة نظرنا» تشجيع المواطنين، لا سيما الشباب، على إقامة مشروعات صغيرة جديدة مع تطوير المشروعات الصغيرة القائمة.

في الحقيقة، يجب أن تأخذ قضية تنمية الصناعات الصغيرة موقعًا مهمًا في إطار أي برنامج لتحديث الصناعة أو تنمية الصادرات، ومن ثم في أي مشروع مقترح لتحديث الدولة المصرية، فبالرغم من تميز الوضع النسبي للصناعات الصغيرة في الاقتصاد المصري، إلا أنه يُلاحظ اتجاه نسبة القيمة المضافة الصافية في الصناعات الصغيرة إلى الانخفاض، فقد انخفضت مساهمة المشروعات الصغيرة في توليد القيمة المضافة في الصناعات التحويلية.

أيضًا اتسمت الصناعات الصغيرة بانخفاض مساهمتها في توليد فرص العمل، مقارنة بالمنشآت الأكبر حجمًا، ولقد انعكس انخفاض مساهمتها في القيمة المضافة على مدى مساهمتها في الصادرات، ويمكن تفسير ذلك بطبيعة المشكلات التي تواجه هذه الصناعات، مما قد يؤثر على مساهمتها في الاقتصاد المصري.

وتتلخص هذه المشكلات من وجهة نظرنا في التمويل، والتسويق، وافتقاد التكامل أو العلاقة التعاقدية المنتظمة بين نشاط الصناعات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، بالإضافة إلى مشكلة التدريب، وارتفاع تكاليف الإنتاج التي تنعكس – بالطبع – في ارتفاع أسعار المنتجات، مما يؤثر سلبًا على أرباح هذه الصناعات.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

20 خطوة لإنعاش الصناعات الصغيرة

الصناعات الصغيرة

تتمثل أهمية دعم الصناعات الصغيرة حسب رأينا في الآتي:

مساهمة الصناعات الصغيرة في جذب وتعبئة المدخرات الصغيرة والتمويل الذاتي، حيث تعتبر هي أحد مجالات خلق فرص عمل جديدة، حيث أنها تعتمد أساسًا على محدودية رأس المال، مما يعد عنصرًا لجذب صغار المدخرين.

هناك علاقة وثيقة بين تنمية ودعم المشروعات الصغيرة ومشكلة البطالة، فالبطالة تعتبر بمثابة قنبلة موقوتة وحلها يكمن في مزيد من الاهتمام بالصناعات الصغيرة، فهذه الصناعات الصغيرة توفر الآلاف من فرص العمل الحر للشباب العاطلين وبالأخص شباب الجامعات الذي يزداد كل عام وينتظر الوظائف الحكومية المحدودة من حيث العدد والعائد، ولكن بتسهيل إقامة ودعم تلك الصناعات الصغيرة وتمليكها للشباب فسوف يزول العديد من تلك المخاوف والحد من مشكلة البطالة التي تعاني منها مصر، والتي تؤكد تجارب الدول الأخرى أن الحل يكمن في العمل الحر والمشروعات الصغيرة.

الاهتمام بالصناعات الصغيرة يحقق هدف نفسي لدى الشباب، فالشباب يحتاج في بداية الطريق إلى من يمد إليه يد العون حتى يساعده على تكملة المسيرة والاهتمام بتلك المشروعات والتحول من الوظائف الحكومية إلى العمل الحر الذي يحقق الفائدة للجميع، إلى جانب أن ذلك يوطد الثقة لدى الشباب في قيادات وطنه ويزيده انتماء للوطن حتى لا يصبح حاقدًا وناقمًا على المجتمع، وبالتالي فالاهتمام بالصناعات الصغيرة إلى جانب أنه يحقق هدف مادي اقتصادي فإنه يحقق هدف أخلاقي نفسي.

وهناك بُعد آخر أيضًا، وهو أن الاهتمام ودعم الصناعات الصغيرة يحقق نوع من عدالة التوزيع في الدخل القومي بين مَن يملكون ومَن لا يملكون.

وأصبحت قضية دعم التصدير من القضايا الملحة الآن، لذلك فإن المشروعات الصغيرة تستطيع أن تساهم في تنمية الصادرات الصناعية، حيث أن منتجات الصناعات الصغيرة غالبًا ما يظهر فيها فن ومهارات العمل اليدوي الذي يلقى قبولًا ورواجًا في الأسواق الخارجية إلى جانب اعتماد الصناعات الصغيرة على فنون إنتاجية كثيفة العمل مما يخفض من تكلفة الوحدة المنتجة، وبالتالي تكتسب ميزة تنافسية في أسواق للتصدير بقدر أكبر من المرونة في التحول من خط إنتاج لآخر ومن سوق لآخر لانخفاض حجم إنتاجها على المدى القصير.

وتساعد المشروعات الصغيرة على تنمية القدرات الإدارية والتنظيمية لمديري المشروعات، كما أن صاحب المشروع الصغير غالبًا ما تكون كفاءته الإدارية والتنظيمية محدودة لصغر حجم الإنتاج، ومع مرور الوقت وكبر النشاط في المشروع الصغير تنمو الكفاءة الإدارية والتنظيمية لقطاع عريض من أصحاب المشروعات الصغيرة الذي يشكلون قاعدة أساسية لحمل أعباء التنمية خلال مراحلها المتقدمة سواء كان ذلك من خلال تطوير المشروعات الصغيرة أو إقامة المشروعات الكبيرة إلى جانب دعم الصناعات الصغيرة للصناعات الكبيرة من خلال: إعداد العمالة الماهرة، وخفض تكاليف الإنتاج.

ومساهمة الصناعات الصغيرة في التنمية الإقليمية، فالصناعات الصغيرة تتميز بالقدرة عل الانتشار الجغرافي بعكس الوضع في الصناعات الكبيرة

التي تميل إلى التركز في المدن والمناطق الصناعية، ويرجع ذلك إلى تمتع الصناعات الصغيرة بمرونة في اختيار أماكن توطنها لما يتوفر من مقومات.

مساهمة الصناعات الصغيرة في تحقيق التكامل الصناعي، الذي ينقسم إلى:

- تكامل مباشر، ويعني الارتباط بين المنشآت الصناعية الكبيرة والصغيرة من خلال استخدام كل منها لمنتجات الأخرى كعنصر إنتاجي في عملياتها الإنتاجية.

- تكامل غير مباشر، وهو ما يأخذ صورة تخصص بين الصناعات الكبيرة والصغيرة دون أية اتفاقات أو عقود بين الطرفين.

واهتمام العديد من الوزارات، والجهات الحكومية المختلفة بتنمية الصناعات الصغيرة، يستلزم تدخل المشرع لبلورة هذا الاهتمام في قوانين ملزمة. **ومن هنا تأتي أهمية التوصيات التي نطرحها لتنمية الصناعات الصغيرة:**

1- أن تكون المشروعات الصغيرة إحدى المكونات الرئيسية في الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى تحديد التشابك القطاعي بين المشروعات الصغيرة وغيرها من القطاعات.

2- خلق البيئة الاقتصادية التي تشجع الشباب على المبادرة بإنشاء مثل هذه المشروعات من خلال القضاء على الفساد الذي يؤدي إلى حجب مبدأ تكافؤ الفرص ومكافحة أساليب الوساطة والمحسوبية التي تعتبر الآن شرطًا لإمكانية حصول الشباب على القروض، وأن يكون هناك مصارحة وشفافية

ومصداقية بحيث تُتاح الفرص للاستثمار في ضوء بيانات فعلية وواقعية عن فرص الاستثمار وليس مجرد شعارات وخطب خالية من المضمون.

3- إجراء مسح شامل للمشروعات الصغيرة من حيث نوعيتها والمنتجات التي تقوم بإنتاجها الطاقة الإنتاجية الفعلية، نوعية المواد الخام المستخدمة، تسويق هذه المنتجات وغيرها، حيث يساعد جهات التخطيط والتنفيذ على رسم السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق أهداف التخطيط للمشروعات الصغيرة وربطها بالمزايا المادية والمكانية التي تتحقق من انتشار المشروعات الصغيرة بدلًا من تركزها في القاهرة والحضر.

4- تخفيض الضرائب على هذه المشروعات، وكذلك تخفيض الرسوم الجمركية على وارداتها مع تيسير تمويلها بقروض ميسرة كنوع من الاستثمار في مجال خلق فرص العمل.

5- تيسير منح الأراضي للمشروعات والعمل على تزويدها بالمرافق الضرورية والبنية الأساسية، مما يساعد على تقليل التكلفة الاستثمارية للمشروع.

6- التنسيق بين الجهات الحكومية وغير الحكومية التي تقدم الخدمات التنظيمية والفنية والتمويلية لدعم المشروعات الصغيرة في ظل سياسة موحدة وتعريف إجرائي واضح لهذا القطاع.

7- إنشاء مراكز تدعيم الارتباط بين المشروعات الصغيرة والكبيرة بالتعاون مع المنظمات المعنية كاتحادات الصناعات والغرف التجارية، وجمعيات رجال الأعمال.

8- ضرورة إنشاء مؤسسة مالية متخصصة أو بنك متخصص لتمويل المشروعات الصغيرة.

9- إنشاء اتحاد أو نقابة خاصة بأصحاب المشروعات الصغيرة يكون من مهامها رعاية هذه المشروعات بمختلف الوسائل.

10- التخفيف من طلب الضمانات مما لا يتلاءم وطبيعة المشروعات الصغيرة وقدرات الشباب على توفير هذه الضمانات، وإسقاط الفوائد عن أصحاب المشروعات المتعثرة في السداد وفتح فترات سماح وسداد مناسب حسب طبيعة المشروعات.

11- دعم القدرة التسويقية وتنمية هذه المشروعات من خلال إنشاء شركة لتسويق منتجات الصناعات الصغيرة والمتوسطة سواء تم تمويلها من الصندوق أو غير ذلك.

12- وضع خطة لتعريف الدول الأجنبية بالمنتجات المحلية من خلال المشاركة في المعارض والأسواق الدولية وتنظيم حملات تصديرية من خلال المجلات والندوات.

13- مكافحة إغراق السوق المحلية بزيادة الرسوم الجمركية على المنتجات المستوردة التي تنافس منتجات المشروع الصغير مع تخفيض الرسوم الجمركية على واردات هذه المشروعات من المواد الخام والوسيطة.

14- تقوية عمليات المتابعة من جانب الصندوق الاجتماعي للتنمية من خلال توفير مخصصات أكثر لهذا المجال.

15- تسهيل إجراءات التراخيص وغيرها من الإجراءات الإدارية واختصارها.

16- تشجيع البحوث ونقل التكنولوجيا والتطوير وخدمات التدريب والدعم الفني والتسويق.

17- إيجاد إطار مؤسسي يضم كافة الجهات المعنية بها يتولى رسم السياسات والبرامج واقتراح التعديلات التشريعية والتنظيمية وتقديم الحوافز المختلفة للنصوص بها وحصر احتياجات المصانع الكبيرة من الأجزاء المغذية والمستلزمات الأساسية والكميات المطلوبة والمواصفات القياسية.

18- تقديم التسهيلات الائتمانية للصناعات الصغيرة ومن هنا، نجد أن الجهاز المصرفي له دور كبير في تمويل الصناعات الصغيرة وتشجيع مثل هذه المشروعات الصغيرة الحجم حتى يكون هناك الآلاف من المشروعات لتحقيق التنمية المنشودة. فالتنمية لا يمكن أن تتم بالاعتماد على عدد محدود من الشركات العائلية أو شركات الأشخاص. كما تصبح مخاطر الإقراض كبيرة، كلما تركزت في عدد محدود من الوحدات والمشروعات، وهو ما يدفع النظام الائتماني للتوسع في تشجيع المشروعات الصغيرة تنويعًا للإقراض ودرءًا للمخاطر من جانب، ولتوسيع القاعدة الإنتاجية وزيادة عدد مشروعات التنمية من جانب آخر.

19- يمكن رفع كفاءة المشروع من خلال تعظيم استفادته من برامج الإقراض المختلفة. ويتضمن ذلك جمع المعلومات المختلفة عن شروط الإقراض، وأنواع الأنشطة الممولة، وكيف يمكن خلق علاقة بين الأنشطة القائمة،

واختيار النشاط وفقًا لأسلوب الطلب المشتق، والاستفادة من الخدمات غير التمويلية التي تقدمها هذه الخدمات.

20- الاستفادة من الخدمات الحديثة، وتطبيقها على المشروعات الصغيرة. تعتمد البرامج التقليدية المتوافرة في تمويلها على تقديم القرض في صورة نقدية. ولقد نتج عن ذلك عدم قدرة العديد من المشروعات الصغيرة على الاعتماد على هذا الأسلوب التمويلي، ولهذا تم استحداث وسائل تمويلية تدعم المشروعات الصغيرة بصورة عينية.

تنمية صناعة البرمجيات وتكنولوجيا المعلومات

قدم برنامجنا مشروعا قومي التحقيق ثورة التكنولوجيا والمعلومات، لمواكبة المتغيرات والمستجدات العالمية ومواجهة تحديات العصر. كما ابتكرنا فكرة ضرورة وضع تشريعات خاصة لمواجهة جرائم التكنولوجيا والغش المعلوماتي، وذلك لحماية البنوك والأموال والمعلومات والأسرار وحقوق الملكية الفكرية. ونؤمن أن صناعة البرمجيات هي صناعة واعدة ولابد من رعايتها، كما تناول البرنامج آثار اتفاقية حقوق الملكية الفكرية على الصناعة المصرية، وخاصة صناعة الدواء والبرمجيات.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

قضايا إصلاح التعليم

التعليم

أعتقد أن الموازنة العامة والمبالغ المخصصة للتعليم والموجودة بالفعل لا تكفي لتعليم كل طفل مجانا بكفاءة، فميزانية التعليم 109 مليارات جنيه يتم توزيعها على 22 مليون طالب وطالبة، بالإضافة إلى المعلمين والموظفين بالوزارة والإداريين وغيرهم؛ فالمشكلة هي أن إهدار هذه الموارد وسوء إدارتها يتسبب في تدمير مستقبل الوطن. لابد من رفع الميزانية المخصصة للتعليم بنسبة 50٪ من المخصصات الحالية، أي لتصبح حوالي 165 مليار جنيه سنويا قابلة للزيادة مستقبلا، من أجل تحسين الوضع المادي والمهني للمعلمين، ونستعين بالجمعيات الأهلية والشركات المتخصصة لإدارة المدارس بكفاءة تضمن وصول كل جنيه للطالب.

وينبغي تطوير المناهج التعليمية لتنمى المهارات والإبداع وليس الصم والحفظ، فتنتفي الحاجة لضياع ميزانية الأسرة على الدروس الخصوصية التي تنفق من دخلها أكثر مما ينفق من الموازنة على التعليم.

إن العوائق المتتالية في النظام التعليمي المصمم أساسًا لتخريج أعداد ضخمة من أشباه المتعلمين، وسوء تصميم وتنفيذ العملية التعليمية برمتها، يؤدي لوأد المواهب، وقتل الإبداع، وطمس روح التعلم الحقيقية، وتعطيل منهج التفكير العلمي.

إن ما يسمى بمكتب التنسيق قد أدى لعواقب وخيمة من وضع الطبيب مكان المهندس، والأديب مكان الطبيب، والموسيقار مكان السمسار. فلا يمكن اختزال قدرات الإنسان في اختبار مثل الثانوية العامة، ولا يمكن أن نستبدل خبرة المربين بـ «مكتب تنسيق».

إن العشوائية الحالية في نظام التعليم تمثل خطرًا فادحًا على أمن الوطن ورفاهية المواطن.

إن عملية التعلم لابد أن تركز على اكتشاف وتنمية وصقل القدرات والمهارات والمعارف والشخصية المصرية.

إن اكتشاف وتشجيع وتبني المواهب أساس لتطور المجتمع.

إن فلسفة مجانية التعليم يجب أن تهيئ كل طفل ليستطيع أن يصبح مواطنًا نافعًا لنفسه ومجتمعه ويصل لأقصى إمكاناته بصرف النظر عن مقدرته المادية، وفي حدود إمكانات المجتمع، ولا يستدعي ذلك أن تتدخل الحكومة لتقوم بتأليف الكتب والبرامج وإدارة المدارس والجامعات، بل أنه على الحكومة أن تستخدم قدرات القطاع الخاص والأهلي لتنفيذ الأهداف التعليمية طبقًا لمعايير موضوعية وعملية، بما يعظم من العائد على الاستثمار في التنمية البشرية، ويصل بكفاءة تلك الاستثمارات لأقصى حد ممكن.

إن التعلم والتدريب هما عملية تستمر طوال عمر كل مواطن، لتحقيق الرفاهية للمواطن والوطن.

إن تنمية الطاقات البشرية المصرية الخلاقة والعاملة وتوجيهها لتحقيق أهداف قومية موضوعية وطموحة كفيلة بتحقيق الغايات بتوفيق الله.

والدولة توجّه العملية التعليمية وتمولها باعتبارها من أهم أركان عملية التنمية البشرية، فتنفق على التعليم الأساسي والتدريب المهني، وتدعم التعليم الجامعي وتوفر القروض الميسرة حتى يتعلم كل مَن يرغب ويمتلك الحد

المعقول من الأهلية لذلك، وتقدم المنح السخية للموهوبين، ولكنها لا تقدم الخدمات التعليمية بنفسها، بل تعهد بذلك للقطاع الخاص والأهلي تحت رقابتها وإشرافها وتوجيهها، بوضع المعايير وتقييم الخدمات وتقديم الحوافز التي تضمن تماشي العملية التعليمية للأهداف القومية وطموحات الوطن والمجتمع من ناحية، ومواكبة أحدث ما وصل له العالم من نظم وتكنولوجيا تعليمية من ناحية أخرى.

وتشجيع القطاع الخاص والتعاونيات ومؤسسات المجتمع المدني على إقامة «منظمات إدارة المنشآت التعليمية»، بحيث يبدأ القطاع الخاص والأهلي تدريجيًا في تقديم الخدمات التعليمية، واستغلال المدارس القائمة بإيجار موضوعي، وتقوم الدولة بسداد تكلفة تعليم كل طالب عن طريق طرح مناقصات عامة يتم التقييم فيها حسب قواعد موضوعية وتصنيف يراعي جودة الخدمة التعليمية والتربوية المقدمة، ونسبة المعلمين «المؤهلين» للطلبة، وجودة المباني والمرافق والمعامل والملاعب والمكتبة، وجودة الأنشطة الفنية والأدبية والعلمية والعملية والكشفية والمهارية والرياضية، ومدى استخدام الطلبة لتكنولوجيا المعلومات في عملية التعلم وتنمية المهارات والربط بين الأسرة والمدرسة، والتغذية والعوامل الصحية والبيئية والتربوية.. إلخ.

ويقوم القطاع الخاص بتطوير الكتب الدراسية طبقًا لتوجهات وأهداف تربوية عامة يضعها مستشاري وزارة التربية والتعليم، على أن يتم استخدام تكنولوجيا المعلومات وتوفير التعلم والتدريب الإلكتروني للجميع بمقابل رمزي يضمن تحسن كفاءة ونوعية التعليم والتدريب.

"مشكلة الدروس الخصوصية"

هذه المشكلة من المشاكل الكبيرة التي تؤرق الطلبة وأسرهم لحد مرضي، لكن دعونا بداية أن نتفق على أنه من حق أي طالب أن يحصل على تعليم خاص سواء في مدرسة خاصة أو عن طريق دروس خاصة، ومن حق المنشأة التعليمية أيضًا – إذا شاءت - أن تنص في تعاقدها مع المدرسين العاملين بها عدم جواز أن يقوموا بتقاضي أي مقابل مادي عند تقديم مساعدة تعليمية إضافية لطلاب نفس المنشأة، بحيث إذا قاموا بمخالفة ذلك الشرط التعاقدي، يكون من حق المدرسة أن تقوم بفسخ التعاقد وفصل المدرس.

ولكن عند تفشي مشكلة الدروس الخاصة لدرجة أن الطالب يحصل على دروس خاصة في كل المواد، بحيث يصبح الحضور للمدرسة أمرًا غير مجدي ويمثل عبئًا ثقيلًا على وقت الطالب وصحته دونما فائدة مرجوة، بينما تصل تكلفة التعليم «الموازي أو التكميلي» (المجاني في الأصل) بالنسبة للأسرة الواحدة لآلاف الجنيهات لكل سنة دراسية، فهذا أمر خطير.

وعندما تضطر العديد من الأسر أن تحرم نفسها من الكثير، بل والاستدانة لسداد فاتورة التعليم (المجاني) التي تتحمل بسببها الدولة عبئًا يساوي 109 مليار جنيه سنويًا، أي بمعدل نحو 4 آلاف جنيه لكل طالب من الـ 22 مليون طالب. ورقم 4 آلاف جنيه هو رقم ضخم بالمقاييس التعليمية المصرية، وهناك المئات من المدارس الخاصة التي تقدم مستوى تعليمي مقبول (وإن كانت مُقيدة بمناهج متخلفة) بمصروفات تقل أو تزيد قليلًا على ذلك الرقم، فهذا شيء محير.

ولكن الواقع أن تلك الـ 4000 جنيهًا، لا يصل منها للطالب سوى الفتات، ويضيع الباقي في الآلة الحكومية الضخمة التي تشبه محركًا تشتبك تروسه مع بعضها البعض، ويتسرب الزيت والوقود منه في كل مكان، إنه محرك قديم صدأ ضخم، يكاد يستهلك كل الوقود لتحريك أجزائه الكثيرة والثقيلة، دون أن يستطيع أن يحرك العربة قيد أنملة للأمام.

نعم للأسف، تضيع كل الموارد داخل تلك الآلة الجهنمية التي يكتوي الطلبة والآباء بحريقها.

إنها ملهاة عبثية مبكية، تجسد قمة مأساة إهدار موارد المجتمع، وتمثل ولا شك جريمة في حق الوطن والمواطن.

هذه الدروس الخصوصية، هي أحد مظاهر الازدواجية التي تسود النظم الإدارية في الدولة، ودليل على أن مصر دولة غنية إذا توقفنا عن إهدار الموارد في خدمات ونظم إدارية فاشلة ولا تحقق الهدف منها.

فالمدرس الحكومي في النظام الأمامي (الشرعي) يقابله المدرس الخاص في النظام الخلفي الموازي (العشوائي وغير الشرعي)، والمدرسة الحكومية يقابلها مركز التقوية الخاص، والكتاب المدرسي الكئيب يقابله الكتاب «الخارجي»، والشهادة الثانوية (المعوقة للإبداع) يقابلها شهادات الدبلومة الأمريكية أو شهادة الثقافة البريطانية أو البكالوريا الدولية.

والطالب المسكين – ومعه أسرته - في وسط هذه المأساة المحيرة، تتجاذبه المدرسة الشرعية من ناحية مهددة بتجاوزه نسب الغياب، ويضطر للسهر

حتى منتصف الليل في مراكز التقوية الخاصة، ويذهب للمدرسة منتفخ الأجفان تطن رأسه من كثرة التلقين والحشو الذي يميز المناهج الدراسية.

وكأن كل هذا الإهدار لا يكفي، فنجد أيضًا العشوائية والتخبط، تارة نقوم بإلغاء السنة السادسة، ثم نعيدها، ثم تصبح الثانوية العامة مكونة من سنتين، ثم سنة، ثم ثلاثة، وهكذا دواليك، لا نعلم ما يأتي به الغد.

هل يعقل والشعب يعاني من الدخول المتردية، أن يضطر الآباء لسداد 40 - 100 ألف جنيهًا سنويًا لتعليم طفلين فقط، بينما التعليم مجاني في الولايات المتحدة (الرأسمالية) ذات الدخول المرتفعة؟

ثم نسمع عن شعارات «التميز للجميع» ودليله حصول نسبة ضخمة من الطلاب على مجموع يفوق 100٪. ماذا يعني شعار «التميز للجميع» من الناحية المنطقية؟ وماذا نقول لطالب حصل على 95٪ ومع ذلك عجز عن الالتحاق بالكلية التي يرغب فيها؟

إن «المدرج» أو «المسطرة» التي نقوم بقياس أداء الطالب عليها، لابد وأن تتبع منحنى الجرس المشهور، إلا إذا كانت وزارتنا قد نجحت في كسر قوانين الطبيعة وعلم الاجتماع.

إن حل مشكلة الدروس الخصوصية يبدأ بتعديل طريقة الاختبارات، بحيث أن جزء يسير من الاختبار يقيس التحصيل، والجزء الأعظم يقيس القدرة على التطبيق والإبداع والمهارات الشخصية ويقيم طريقة التفكير، وهذه أمور لا تفيد فيها الدروس الخصوصية أو غير الخصوصية إلا قليلًا.

"محاربة الأمية"

يتم اتباع نفس الأسلوب السابق، فتقوم الحكومة بتشجيع قيام شركات أو جمعيات أهلية بالترويج لحملات محو الأمية في المناطق المختلفة، وتقوم الدولة بسداد مصروفات ذلك طبقًا لشروط موضوعية واختبارات تقوم بها جهة محايدة لضمان تحقيق الهدف من الخدمة، ويمكن أن تتم تلك الاختبارات على عدة فترات متباعدة لتشجيع الشركات على استمرار التواصل مع المتدربين وعدم عودتهم للأمية.

للشركات أن تعطي حوافز مادية للمتعلمين ضمن الخطة التسويقية التي تقدمها للجهة الإدارية.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

مشروع قومي لاكتشاف ودعم الموهوبين

المشروع القومي لاكتشاف ودعم الموهوبين

تتسابق الأمم في الاهتمام بأبنائها المتفوقين والمبدعين، ومن أجل الاهتمام بتنمية الموارد البشرية. ونظرًا للتطورات والمستجدات التي طرأت في هذا الميدان في النواحي العملية والتطبيقية لتقديم أفضل رعاية صحية وتعليمية واجتماعية فينبغي اتخاذ الإجراءات اللازمة حتى تُتاح لها فرص المشاركة في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية بأقصى طاقة ممكنة.

ولهذا، فإننا نقترح أن يكون العمل على المسار التالي:

المحور الأول: سن الكشف عن الموهبة:

1- ضرورة الاهتمام بالكشف المبكر عن الموهبة أن يكون الكشف عن الموهبة عملية مستمرة.

2- التبكير في بدء سن الإلزام من الخامسة بدلًا من السادسة لإتاحة الفرص للاكتشاف المبكر للموهبة.

3- تشجيع إنشاء المزيد من رياض الأطفال من خلال الجهود الذاتية ومساندة التمويل المجتمعي للوصول إلى نسبة استيعاب قدرها 60٪ ممن هم في السن المناظرة.

المحور الثاني: أساليب الاكتشاف:

1- إعداد الاختبارات والمقاييس وأدوات الملاحظة في كل مجالات الموهبة مع مراعاة استخدام أكثر من أداة وأكثر من شخص لضمان تكرار السلوك ودقة القياس.

2- إعداد كتيبات بها أنشطة متنوعة ذات الارتباط بمكونات البيئة ومواد بسيطة بهدف الربط بين الأسرة والمدرسة.

3- إجراء مسابقات مدرسية وتوفير الإمكانيات المادية لها والتأكيد على دور المدرسة من خلال الأنشطة الحرة واللقاءات والندوات والأندية واستثمار المؤسسات المجتمعية الأخرى خلال العام الدراسي وفي العطلات.

4- الاهتمام بإجراء بحوث ميدانية يقوم بها المعلمون في مجال اكتشاف الموهبة والاستفادة منها داخل المدرسة والمدارس الأخرى.

المحور الثالث: مسارات الاكتشاف (الأسرة – المدرسة – المؤسسات المجتمعية):

1- إعداد ملف بكافة قدرات التلميذ من بداية التحاقه بالمدرسة ويستمر معه، يتضمن معلومات خاصة بسماته الشخصية ومواهبه ومهاراته ومستواه الدراسي، ويتم جمع المعلومات باستخدام أساليب تعتمد على الملاحظة والحوار ويشارك التلميذ في ملئها.

2- الاهتمام بتصميم المبنى المدرسي من حيث الشكل والمساحة والتجهيزات والتقنيات.

3- تهيئة المناخ التعليمي المناسب الذي يساعد على أن يكون للمدرسة دور فاعل في الكشف عن الموهبة من خلال توفير مناخ ديمقراطي يدعم أسلوب الرعاية الجيدة للموهبة.

4- إعداد قاعدة بيانات للموهوبين بالمدرسة وتصنيفها.

5- الاهتمام بالتربية الوالدية والمجتمعية للمساعدة على اكتشاف الموهبة، وإعداد دليل للأسرة والمدرسة يتضمن طرق اكتشاف الموهبة مصوغًا بأسلوب بسيط.

6- تكاتف جهود المؤسسات الاجتماعية المختلفة والإعلام لتدعيم مفهوم الكشف عن الموهبة وتنمية وعي الأسرة في اكتشاف الموهبة وضرورة التنسيق بين هذه المؤسسات والوزارات المعنية.

7- تدريب المعلمين والقائمين على اكتشاف الموهبة من خلال دورات تدريبية متخصصة.

8- إثراء برامج إعداد المعلم «قبل الخدمة» لتخريج المعلم القائم على اكتشاف الموهبة.

9- تطوير المناهج الدراسية التي تساعد على اكتشاف المواهب، وطرق التدريس التي من شأنها تنمية مهارات التعلم الذاتي والتعلم التعاوني والتعلم بالاكتشاف والتعلم القائم على النشاط الفردي.

10- تطوير أساليب تقويم التلاميذ حيث لا تقتصر على قياس التحصيل فقط، بل تشمل مختلف الأنشطة والسلوك العام، بحيث يتم التقويم بشكل واقعي.

11- تعظيم دور مجالس الآباء بالمشاركة في توثيق العلاقة بين المجتمع والأسرة بهدف الكشف عن الموهبة.

12- تحفيز المعلمين أو مَن يقوم باكتشاف الموهوبين أدبيًا وماديًا.

13- إنشاء صندوق قومي وشبكة من المؤسسات الأهلية لتبني وتنمية المواهب.

وأدعو إلى ضرورة إعداد استراتيجية قومية للكشف عن الموهوبين ورعايتهم، وذلك استثمارًا للثروة البشرية المتميزة، ووضع خطة لتنفيذ هذه الاستراتيجية على فترات زمنية قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى يمكن ترجمتها إلى برامج ومشروعات متكاملة لاكتشاف الموهوبين.

الحوار الشعبي

مصريون حول المائدة

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

إصلاح قطاع الصحة

الصحة

يتناول برنامجنا القضايا المتعلقة بالصحة، لأنه بدون مواطنين أصحاء لا يمكن بناء الغد، ولقد اعتمد البرنامج المبادئ والأهداف التالية:

- جودة الرعاية الصحية هي أحد المتطلبات الأساسية لتحسين جودة الحياة بالنسبة للمواطن المصري.
- مشكلة رداءة وتدهور الخدمات الصحية ليست مشكلة إمكانيات بقدر ما هي مشكلة إدارة وغياب رؤية شاملة للتطوير بأهداف محددة.
- لابد من إقامة نظم تأمين صحي شامل يتحمل القادر جزءا منها وتتحملها الدولة عن غير القادر والاستفادة من التجارب الناجحة في الدول النامية والعربية والأوروبية.
- ضمان وصول الخدمات الصحية في كل بقعة مأهولة من الوطن.
- وظيفة الدولة هي ضمان توفر الخدمات الصحية والرقابة على تقديمها ولا تتدخل بنفسها في الإدارة ضمانا للمنافسة وتقليص الفساد.
- الدولة تتعاقد مع كافة المستشفيات الخاصة لعلاج المستفيدين من التأمين الصحي، وتسعير الخدمات الطبية طبقا لتصنيف هيئة ضمان جودة الرعاية الصحية.
- إنشاء هيئة لضمان جودة الرعاية الصحية وتصنيف المنشآت الصحية.
- تشجيع شركات «إدارة الخدمات الطبية» للتقدم لتأجير وتشغيل المستشفيات العامة بما يضمن المنافسة للوصول لأعلى كفاءة وأفضل خدمة صحية.

- ضمان مواجهة وعلاج المشاكل الصحية المزمنة مثل العيوب الخلقية في الأطفال وزراعة الكبد.
- تحسين ظروف العاملين في منظومة الخدمات الطبية بما يشمل الأطباء والممرضين والوظائف المساعدة.
- الاهتمام بتطوير مهن التمريض وعلوم إدارة المنشآت الطبية.
- نشر شبكة طبيب الأسرة لتشمل كل المواطنين.
- تشجيع أبحاث الدواء وتقديم منح للبحوث والتطوير.
- توفير العلاج الفعال لكل الأمراض سواء بتشجيع إنتاجه محليا أو تيسير استيراده من الخارج.
- تدخل الدولة لتشجيع إقامة مراكز طبية بالمناطق النائية وضمان وصول الخدمات الطبية لجميع المواطنين.
- الاهتمام بالبيئة من هواء وماء وصرف صحي والرقابة على أساليب الزراعة ومقاومة الآفات بحيث نضمن خلوها من السموم والمواد المسرطنة وتشجيع الزراعة الحيوية.
- الاهتمام بتغذية الأطفال قبل الدراسة وفي المدارس الحكومية والرقابة على الوجبات للتأكد من صلاحيتها ومحتواها الغذائي.

الرعاية الصحية المجانية

• مظلة الرعاية الصحية المجانية لابد أن تشمل الجميع وتصل لكل مكان. بدلا من الفساد وسوء الإدارة، سوف نشجع القطاع الخاص والأهلي على إدارة المنشآت الصحية وتقديم الخدمات الطبية طبقا للمعايير والمواصفات العالمية.

• كل مَن يعمل سوف يسدد جزءا يسيرا من راتبه نظير التمتع بمظلة حقيقية للتأمين الصحي، بينما تتولى الدولة سداد فاتورة العلاج والدواء نيابة عن أي مواطن غير قادر من خلال صندوق التأمين الصحي بدلا من إنفاقها على علاج الكبار وأسرهم!!، ولأننا ندرك أن المواطن المصري يعاني اليوم من البطالة والفقر والغلاء وسوء الخدمات التعليمية والصحية، فنحن ندعو لتحسين الدخول والخدمات الأساسية، وإعادة تنشيط الاقتصاد المصري، والقضاء على الفساد والبيروقراطية من خلال إعادة تصميم نظم الدولة وتنقية القوانين واللوائح من التضارب والتعسف.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

أزمات الشباب المصري وسُبل تمكينه

"الشبـاب.. غد مصر وأملها»

مصر مجتمع شبابي، لأن الشباب يُشكّلون أغلبية السكان، وتؤكد ذلك أرقام التكوين السكاني للمجتمع، حيث أعلن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، أن عـدد الشباب في الفئة العمرية (18 - 29 سنة) يبلغ 20,6 مليـون نسمة بنسبة 21٪ من إجمالي السكان (51,5٪ ذكور، و48,5٪ إناث)، وذلك طبقا لتقديرات السكان عام 2020. هذه الحقيقة البسيطة تجعل الحديث عن الشباب المصري قضية أساسية ومحورية في رؤيتنا لمشاكل كل مصر وقضايا المستقبل؛ فالشباب هم معقد آمال الأمة في الحاضر والمستقبل، ونحن نستوعب جيدا مستجدات العصر ونسعى لاستشراف آفاق المستقبل، ونطالب بالعديد من الإصلاحات التي تستجيب لطموحات شباب الوطن، ومنها:

- توفير العمل المناسب للشباب عن طريق الخطة القومية لمواجهة البطالة.
- إصلاح التعليم في مراحله المختلفة من أجل تسليح الشباب بالمهارات المطلوبة المواجهة التحديات العصرية والمستقبلية.
- تشجيع الشباب على المشاركة في الانتخابات الطلابية، والعمل السياسي داخل الجامعة لبناء شخصيتهم السياسية ودعم قدرتهم على تحمل مسؤولية بناء المستقبل.
- إطلاق حرية الشباب في إدارة مراكز الشباب والأندية، والتجمعات الثقافية الشبابية، والقضاء على تدخلات الجهات الإدارية والأمنية.

- تأسيس منتدى شبابي دائم للحوار انطلاقا من هذه الجلسة ليتمكن الشباب من خلاله من التواصل فيما بينهم في الداخل والخارج والحوار مع الأجيال الأكبر سنا ومناقشة كل القضايا التي تهمهم وتقديم توصياتهم تجاهها.

- ضرورة التشبيك بين الشباب لبدء حراك سلمي للخلاص من الاستبداد.

تعزيز الممارسة الديمقراطية في الكيانات السياسية والشبابية كنوع من التدريب على قبول الرأي والرأي الأخر وتنوع الاجتهادات، وليس فقط انتظار ممارسة الديمقراطية على مستويات الحكم العليا فقط.

- تأسيس بنك للشباب يتعامل مع شريحة الشباب فقط حتى سن الأربعين، يعد دراسات جدوى لمشروعات صغيرة ومتوسطة ويمنح قروضا للشباب لتأسيس مشروعات، الخ على غرار بنك الائتمان الزراعي أو بنك العمال، أو حتى بنك الفقراء الذي أسسه البنغالي محمد يونس.

- مواجهة مشاكل الإدمان والتطرف عن طريق حزمة من السياسات المتكاملة التي تواجه التطرف بالحوار، والخواء الفكري بالتنمية الثقافية، ومشكلة الانتماء بتأصيل حقوق المواطنة في العمل والحياة الكريمة اللائقة والمشاركة في الحكم.

"أزمة البطالة"

الموارد البشرية هي أغلى ثروة تمتلكها أي أمة، وجلوس أبناؤنا في المنازل وعلى الأرصفة والمقاهي دون عمل هو جريمة كبرى في حق الوطن وإهدار لموارد نفيسة وطاقات هائلة لابد أن نُحسن استغلالها.

• بداية لابد أن يحصل العاطلون على إعانة بطالة حتى لا يظلوا عبئا على أسرهم التي ذاقت الأمرين أثناء تعليمهم. وقد تضمن برنامجنا عام 2005 مبلغا تقديريا للإعانة قدرة 150 جنيها، ونرى الآن مضاعفته في إطار أن يكون المبلغ مقابل تدريب تحويلي يخضع له كل مستحق لمدة عامين على الأكثر. وينبغي إطلاق مجموعة من المبادرات لتنمية الطلب المحلى وتنشيط الاقتصاد بما يضمن إعادة الحيوية لنشاط القطاع الخاص لاستيعاب نسبة من العاطلين.

• وسياساتنا الاقتصادية يجب أن تهدف لنمو الاقتصاد، ورفع القبضة الحكومية والعسكرية الخانقة عن النشاط الاقتصادي، الأمر الذي سوف يؤدى لنمو الشركات القائمة وجذب استثمارات جديدة من أجل تحقيق نقلة نوعية ترفع معدلات النمو الاقتصادي بشكل حقيقي إلى نحو 10٪ - أو أكثر - سنويا بما يوفر فرص عمل جديدة تستوعب العاطلين من خلال شبكة قومية للتدريب والتأهيل والعمل.

• وهناك مسؤولية كبيرة تقع على عاتق القطاع الخاص في حل مشكلة البطالة باعتباره مسؤولًا عن إنجاز 60٪ من خطط التنمية. لذا لابد من إعادة النظر في التشريعات التي قد تحول دون قيام القطاع الخاص بدوره في هذا المجال، بحيث ترتبط الامتيازات الممنوحة للمشروع بحجم الإسهام في مواجهة البطالة.

• مع أهمية التوسع في إقامة المدن الصناعية في المحافظات المختلفة، وبخاصة محافظات الصعيد، والأخذ بالتدريب التحويلي للعمالة وفقًا لاحتياجات سوق

العمل. وضرورة التوسع في منح الأراضي المستصلحة لشباب الخريجين، مع توحيد الجهة المختصة بتوزيع الأراضي، لتفادي التناقض القائم حاليًا بين سياسات كل من وزارة الموارد المائية ووزارة الزراعة، ووضع شروط مخففة لإقراض الشباب المستصلح للأراضي.

- كما نرى أهمية أن يكون التعيين في الدولة والقطاع الحكومي من خلال إجراء مسابقات للتعيين في الجهاز الإداري، وذلك إعمالًا لمبدأ تكافؤ الفرص، وأن يتم التعيين عن طريق وزارة القوى العاملة، مع أهمية أن يتسم الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بالمرونة لحل مشكلة البطالة، مع ضرورة الأخذ بمبدأ عدم مد الخدمة لمن تجاوز سن الستين، دون استثناءات، في جميع المجالات والقطاعات، وأن يتم تثبيت العمالة المؤقتة في المصالح المختلفة التي أصبحت تمثل كمًا هائلًا من عدد العاملين بالدولة.

التصدي لمشكلة الإدمان

مثل الكثير من الظواهر السلبية التي تحيط بمجتمعنا، الإدمان في معظم الوقت هو أحد أعراض المرض. ومن مسبباته، الخواء الثقافي والضعف الحضاري، والإحباط العام والاكتئاب القومي والانفصام الإداري، وانهيار رموز المجتمع واحدًا بعد الآخر، مع غياب القدوة والشعور بعدم الانتماء، وعدم إمكانية التغيير أو جدوى الإصلاح، والبطالة والفساد والمحسوبية، واضطرار الآباء للسفر للخارج طوال العام بعد أن عجزوا عن الحصول في وطنهم على العمل الذي يوفر لأسرهم الحد الأدنى للعيش الكريم، أو اضطرار آخرين للعمل ليل نهار بحثًا عن حلول لمعادلات مادية مستحيلة

ومشاكل إجرائية عبثية، كل هذه الأمور وغيرها أسباب تكمن وراء تردي جودة الحياة في وطننا وتقبع خلف تفشي التفكك الأسري، والزواج العرفي، وتردي القيم وانتشار السلوكيات السلبية، ومنها الإدمان.

ومع ذلك، وتحت القشرة الصدأة، تكمن الروح المصرية الأصيلة في نفوس شبابنا، تظهر وتتجلى في الأزمات والمشاكل ذات الطابع القومي، إننا قد عجزنا عن إلهام هؤلاء الشباب برؤية واضحة وقيم طيبة تدعمها مشاهدة القدوة. كيف نلوم شبابنا وهم يسمعون يوميًا عن رجال أعمال «نهبوا» (بتعبير الصحف) المليارات ومئات الملايين، وهم لا يجدون عملًا أو أملًا، بأي وجه نعاتبهم وعشرات الوزراء والمحافظون وكبار المسؤولين السابقين يدينهم القضاء بالرشوة واستغلال النفوذ والفساد؟

- إن علاج الإدمان على المدى الطويل يكون عن طريق التنمية الحضارية، ودعم القيم الأسرية، وتقديم رؤية قومية طموحة تتحدى إمكانات هؤلاء الشباب، وتدعوهم للعمل على تحقيق تلك الآمال، عندما يجدون العمل المناسب بعد أن ترفع الدولة قبضتها الخانقة عن الاقتصاد حتى ينمو ويستوعب، بل ويبحث عن مشاركتهم.

- علاج الإدمان يكون عن طريق تقديم القدوة والبعد عن النفاق وتأليه كبار المسؤولين والحكام وأسرهم.

- علاج الإدمان يكون عن طريق تقديم أمل في التغيير للأفضل، وآليات منظمة للارتقاء الاجتماعي upward mobility والشخصي.

- علاج الإدمان يكون عن طريق التنمية الثقافية وتشجيع إنتاج الأعمال الفنية الهادفة، وتحرير الإعلام الوطني، بدلًا من أن نترك فلذات أكبادنا فريسة للفن الهابط أو لأفلام أجنبية قد تروج للفساد والعنف والقيم الغريبة عن مجتمعاتنا، أو إنتاجات محلية رديئة تعبر عن مشكلة تردي قدراتنا الإبداعية نتيجة لغياب مناخ الحرية، ووأد الابتكار، مما أثر سلبًا على الذوق العام.

- علاج الإدمان يكون عن طريق تنمية التوعية الأسرية، وتطوير المؤسسات التعليمية والجامعية، وتشجيع وتقوية المؤسسات الدينية المستنيرة، والجهد الخلاق لمؤسسات المجتمع المدني، وكافة مؤسسات وطوائف الشعب.

- وعلى المدى القصير، فلابد من تجفيف منابع التهريب وقنوات التوزيع من ناحية، وتشجيع إنشاء المصحات المتخصصة من ناحية أخرى، ودعم الأسر غير القادرة على تحمل تكاليف العلاج.

"المشروع القومي لمكافحة الإدمان"

لقد سبق وان طرحت في برنامجي الانتخابي عام 2005 «المشروع القومي لمكافحة الإدمان»، تناولنا كافة أبعاد وأسباب قضية الإدمان على أساس أنها قضية تتعلق بالأمن القومي، وحددنا دور جميع مؤسسات المجتمع ومنها المؤسسة الأمنية، والأسرة، المدرسة، والهيئات الدينية ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والتوعية والتثقيف... وتمنيت حينها أن تصبح مصر خالية من الإدمان عام 2020، لكن أتت الرياح بما لا تشتهي السفن.

وقلت حينها في هذا المشروع المأمول، والذي لازالت أراه مناسبا للطرح مُجددًا، لقد أصبح إدمان المخدرات آفة اجتماعية، ترتبط ارتباطا وثيقًا بالظروف الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشها كل شعب، متقدما كان أو متخلفًا. فالشعوب المتقدمة تنتشر بين أبنائها ظاهرة الإدمان كنوع من الترف لارتفاع مستوى الدخول، وللفراغ الذي يعيشه بعض الأبناء، ولغياب الوازع الديني بين شباب تلك الشعوب.

أما الشعوب النامية فيلجأ أفرادها إلى الإدمان نتيجة المجهودات الشاقة التي يبذلها العمال في محيط أعمالهم، وسوء الحالة المعيشية، والفقر الذي يدعو أصحابه للهروب من مشقات هذه الحياة.

وإن الباعث لنا ذلك الخطر الذي شغل الرأي العام العالمي والرأي العام المصري في الفترة الأخيرة. والمقصود بالإدمان هنا هو إدمان المواد المخدرة بالذات بمختلف أنواعها، سواء أكانت تقليدية أم تخليقية، وهي التي يتم تركيبها من عناصر أولية داخل المعامل بطرق كيماوية، وتسمى أيضًا العقاقير المؤثرة على الحالة النفسية.

ولهذا، فإن ما نحتاج إليه بحق هو أن يدرك الجميع أن حرب المخدرات والسموم البيضاء بأنواعها كافة في مصر هي أخطر حروبها.

إن تدمير القوى البشرية بانتشار ظاهرة إدمان المخدرات بين أفرادها يؤدي إلى تعثر خطى التقدم والنماء بها.

من أجل هذا وحفاظًا على كيان المجتمع المصري المُهدد، كان لابد من التصدي لهذه الظاهرة، وطرق مكافحتها واقتلاع جذورها والوقاية منها من آثار سلبية اقتصادية واجتماعية، ومن بين الأمور التي تطرقت لها رؤيتي في مواجهة هذه الظاهرة السلبية تمثلت في اتباع الآتي:

في مجال ضبط المخدرات:

- إحكام الرقابة على مختلف مطارات وموانئ الجمهورية لإحباط مخططات المهربين للنفاذ بسمومهم من خلال المنافذ الشرعية.

- تكثيف التعاون بين أجهزة الشرطة لحصر ومتابعة تحركات الأشخاص المعروفين بنشاطهم في مجال المخدرات داخل البلاد، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضبطهم.

- حصر الدول التي تستخدم رعاياها في نقل المواد المخدرة، ووضع الضوابط الملائمة لدخول رعايا هذه الدول إلى البلاد.

- توجيه الحملات المشتركة من أجهزة المكافحة وقوات الأمن المركزي والشرطة المحلية لمناطق الزراعات المخدرة، وأماكن تخزين المخدرات على مستوى الجمهورية.

- حصر الثروات التي حققها كبار تجار المخدرات من وراء أنشطتهم الإجرامية، وتقديم التحريات اللازمة بشأنها للمدعى العام الاشتراكي لاتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعها تحت الحراسة ومصادرتها لصالح الشعب.

- تقديم تجار المخدرات الذين يفلتون من العدالة رغم نشاطهم وخطورتهم الإجرامية إلى القضاء لاتخاذ عدة تدابير منها: منع أو تحديد الإقامة في جهة معينة، أو الإيداع في إحدى مؤسسات العمل لمدة تتراوح ما بين سنة وعشر سنوات، وذلك تطبيقًا للأحكام الواردة بقانون مكافحة المخدرات رقم 182 لسنة 1960 وتعديلاته وبقانون الاشتباه المعدل بالمعدل بالقانون رقم 122 لسنة 1989.

- عقد سلسلة من المؤتمرات الإقليمية التي يشارك فيها نخبة من رجال الشرطة والقضاء والجامعات والدين والإعلام وغيرهم من المهتمين بمشكلة المخدرات لمناقشة السمات المحلية للمشكلة وسبل مواجهتها وتبصير الرأي العام بأضرارها.

- الاهتمام بتدريب العاملين بأجهزة المكافحة على اختلاف مواقع عملهم سواء أكانوا من جهاز الشرطة أم الجمارك أم حرس الحدود.

دور الأسرة:

إن المخدرات لعنة تصيب الفرد، وكارثة تحل بأسرته، لأن تأثير تعاطى المخدرات ينعكس على المجتمع الذي تمثله الأسرة، وأن الأسرة خلية من خلايا المجتمع. ولقد دلت مؤشرات الأبحاث الاجتماعية على أن غياب دور البيت وضياع السلطة الأبوية من أكبر العوامل التي تدفع الشباب إلى الانحراف وتعاطى المخدرات، ونرى أن رقابة الوالدين، وحسن توجيههما، هو حجر الأساس في توقي الخطر قبل وقوعه.

دور المؤسسة الدينية وعلماء الدين:

لابد من وجود دور ملموس للجمعيات الدينية، إسلامية ومسيحية، وذلك من واقع انتشارها الكبير في القرى والمدن، واعتبار مكافحة هذه الظاهرة من أهم رسالاتها وهنا نتساءل: كيف يمكن لهذه المؤسسات أن تؤدى دورًا أكثر فعالية من هذا المجال؟

إن على علماء الدين مسؤولية كبيرة بالقيام بدور أكبر في التوعية والإرشاد، وبيان حكم الدين في هذه السموم القاتلة، وذلك من خلال الندوات الدينية التي تقام بالمساجد والكنّائس، وفي المناسبات الدينية المختلفة، ومن خلال لقاءاتهم مع الشباب في تجمعاتهم.

دور المؤسسة الإعلامية:

هناك الكثير من البرامج الإذاعية والتليفزيونية، والتحقيقات الصحفية، التي تتناول مشكلة المخدرات، ولا شك في أن لها أثرها في توضيح أبعاد المشكلة، وعرض المخاطر التي يتعرض لها المدمنون، وتوعية المواطنين بأضرارها بالنسبة للفرد، وللأسرة، وللمجتمع على السواء.

ولكن كثيرًا ما يتردد السؤال التالي: هل ما يُنشر صحفيًا، أو يُبث إذاعيًا، أو يُعرض تليفزيونيًا، كاف في مواجهة هذه الظاهرة؟، وهل يُقدم بطريقة مقنعة، بحيث يحدث أثره في المتعاطين فيحسون بما يحيق بهم من مخاطر، وفي غير المتعاطين فيملأ قلوبهم رعبًا من المخدرات فينأون عنها.

لا شك أن الإجابة عن هذا السؤال صعبة، إذ ليس تحت أيدينا بحوث أجريت على هذا الجانب الخطير من مسؤوليات المؤسسة الإعلامية تملك أقوى أساليب المكافحة تأثيرًا.

دور المؤسسة العلمية والتربوية:

انتشرت المخدرات في مجتمعنا في معاهد التعليم سواء ما قبل الجامعي أو الجامعي والعالي. وامتدت يد الآثمين من مروجي هذه السموم إلى صبية براء، وشباب مخدوع، لتقتل فيهم نضارة الحياة، قبيل أن يتخرج الشباب منهم ليواجهوا العيش وليعملوا في بناء مجتمعهم من العاملين.

فهل تُلام الأسرة أم يقع اللوم على المدرسة والجامعة؟ الواقع أنهما في المسؤولية شريكان، فعلى عاتقهما تقع مسؤولية الأبناء بالتربية القويمة، والقيم التي تعصمهم من الإغراء.

ومن هنا كان من الضروري أن تضطلع المؤسسات التربوية بدور أكبر في الرقابة والتعاون مع البيت، وأن تعيد إلى الأذهان ذلك النمط من العلاقة الأبوية بين المعلم وتلاميذه، ثم أين النشاطات التي تشغلهم وتملأ فراغهم؟

دور المجلس الأعلى للشباب والرياضة وأجهزة الإشراف الشبابية:

يمكن أن يقوم المجلس الأعلى للشباب والرياضة وأجهزة الإشراف الشبابية بدور هام في مجال الوقاية من المخدرات ومكافحتها عن طريق:

- الاهتمام بالأنشطة الرياضية على مستوى القاعدة العريضة من الشباب (الممارسة) وليس فقط البطولة.
- أن تكون جميع برامج الأنشطة الرياضية لخدمة القاعدة العريضة.
- العمل على توفير مساحة من الأرض في كل منطقة لممارسة الرياضة.
- الاهتمام بالأنشطة الاجتماعية على مستوى الجامعة والمؤسسات الصناعية.
- الاهتمام الإعلامي بالأنشطة الرياضية في القرى والمدن وليس فقط بالأندية الكبرى.

وينبغي أن تكون القيم والسلوكيات هي المحور الذي تدور حوله هذه الأنشطة؛ إذ لا خير في الجسم السليم ما لم يكن إلى جواره العقل السليم والخلق القويم.

عــلاج الإدمـــان:

في مجال البحث العلمي:

إن مشكلة الإدمان في تطور وتغير مستمرين، بسبب تعدد أنواعه، ومن ثم ينبغي أن تلاحق حملة الوقاية والعلاج أبحاث مستفيضة يقوم بها العلماء المتخصصون من أساتذة الجامعات ومراكز البحوث العلمية.

- ضرورة دعم وإجراء المزيد من الدراسات الوقائية والتتبعية والمعملية والتقويمية لتقدير حجم المشكلة الصحية للإدمان.

• العمل على إيجاد مركز تجميعي للمعلومات المتعلقة بالإدمان وتبادلها بين العاملين في مجال المكافحة والوقاية والعلاج.

• تشجيع عقد المؤتمرات المحلية والعربية والدولية شعبية ورسمية لدراسة مشكلات الإدمان في مجال المواجهة والوقاية والعلاج والمتابعة.

الجانب الصحي:

• زيادة مراكز العلاج ووضع برامج لتشجيع المدمنين على التقدم للعلاج وإعادة تأهيلهم وفق أحدث الأساليب المعملية على أن تُراعى السرية حرصًا على العلاقات الاجتماعية وبمنأى عن مستشفيات الأمراض العقلية كلما أمكن ذلك، مع اعتبار المدمن مريضًا جديرًا بالعلاج لا مجرمًا مستحقًا للعقاب.

• وضع برامج تدريبية للفريق الصحي بالصحة المدرسية لمواجهة مشكلة الإدمان والأمراض الجسمية والنفسية التي يعانى منها تلاميذ المدارس وقاية لهم من التعرض لتعاطى العقاقير المؤثرة في الأعصاب.

• ضرورة إجراء الفحوص الطبية والدورية للتأكد من خلو المفحوصين من آثار تعاطى المخدرات، مثل قائدي سيارات الأجرة والنقل والطائرات، والعاملين بإدارة المرافق الخاصة بخدمات الجماهير.

• كما تجرى هذه الفحوص على عينات من المتواجدين في مواقع بعض التجمعات البشرية المعرضة لإغراء مروجي المخدرات، وبخاصة التجمعات الشبابية، وتستهدف هذه الفحوص الاكتشاف المبكر للخطر، كما أنها تؤدى إلى تقوية الردع النفسي للإدمان، والاتصال بالهيئات الدولية للحصول على آخر الاكتشافات في مجال الكشف والتحليل والعلاج والتأهيل.

الجانب الأسري:

إن البيت هو الركن الركين في عملية الوقاية وتدارك الخطر قبل وقوعه فهو الرقيب اليقظ. ولابد من تكثيف البرامج التي من شأنها تحقيق الاتزان الاجتماعي الأسرى ورعاية الأبناء، وكذلك تلك التي تتجه إلى تكثيف جهود أفراد الأسرة ووزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات الأهلية التي تهتم بالأسرة. ووضع برامج زمنية تؤكد على دور الأسرة في رعاية أبنائها وتوجيههم وغرس القيم الدينية والخلقية والتربوية فيهم.

الجانب التربوي:

أدعو لتكثيف برامج تدريب المعلمين والأخصائيين الاجتماعيين التي تهدف إلى تأكيد دور المدرسة الأساسي في تربية الأبناء وتدعيم النواحي التربوية والنفسية والاجتماعية في خدمتها للأبناء. وينبغي زيادة دعم خدمات الرعاية الاجتماعية المدرسية، ووضع برنامج تدريبي لتنشيط الدور الوقائي للمدرس والإخصائي الاجتماعي، للقيام باكتشاف الحالات المبكرة للإدمان بين التلاميذ.

جانب التوجيه الديني:

العمل على تبصير المواطنين بحكم الدين في قضية المخدرات، وتوجيه الدعاة الدينيين للاهتمام بتبني مشكلة الإدمان وتزويدهم بالمعلومات التي تساعدهم في ذلك.

الجانب الإداري:

دعوة المجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان لمباشرة اختصاصاته في مجالات وضع السياسة والتخطيط وإصدار القرارات للجهات والهيئات المنوط بها لوضعها موضع التنفيذ، مع تشكيل هيئة تابعة للمجلس القومي لمكافحة وعلاج الإدمان تقوم بمتابعة تنفيذ خطط المجلس والتنسيق على المستوى التنفيذي بين الهيئات والمؤسسات الحكومية والأهلية العاملة في مجال المكافحة والوقاية والعلاج.

ولابد من العمل على دعم وتنسيق دور الإدارة العامة لمكافحة المخدرات وقوات حرس الحدود وتزويدها بأحدث الأجهزة والإمكانات التي تؤهلها لأداء مهمتها على أكمل صورة، والعمل على حماية رجال ضبط المخدرات ومراقبتهم. وضرورة تقدير جهود رجال الأمن في مجال مكافحة المخدرات بسخاء، ماديًا وأدبيًا، تشجيعًا لهم على أداء عملهم المحفوف بالمخاطر.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

قضية المرأة والمساواة

KFC

المرأة

نحن نؤمن أن المرأة هي الأم والأخت والزوجة والابنة الحبيبة، ولا غد بدونها، ولابد من تنمية دورها وتصحيح وضعها في المجتمع، من خلال سياسات متكاملة، تضمنها البرنامج نذكر منها:

- العمل على تعديل القوانين والتشريعات وتفعيلها بحيث تضمن حقوق المرأة في مجالات العمل خاصة حق المرأة في العمل، وحقها في الحصول على أجر عادل متساو مع الرجل.
- المسارعة بالإفراج عن سجينات الراي من مختلف الاتجاهات، وتحسين معاملتهن في محابسهن لحين خروجهن.
- تعزيز التواصل بين الناشطات النسويات في المهجر والداخل المصري للمساهمة في رفع وعي المرأة وتقديم الدعم الممكن لها.
- تفعيل تأهيل المرأة من خلال برنامج تأهيل مهني وتسويقي للسيدات العائلات للأسر.
- دعم برامج ومشروعات الأسر المنتجة وخصوصا التي تهتم بالسيدات المنتجات (في الريف).
- إلزام صاحب العمل الذي يعمل لديه أكثر من مائة امرأة بإنشاء دور حضانة.
- مواجهة مستنيرة للأفكار الرجعية التي تهدف للانتقاص من مكانة المرأة في المجتمع.

- الاهتمام إعلاميا وثقافيا بإعلاء قيم وفكر المساواة واحترام المرأة.

بما لا يتصادم مع معتقدات المجتمع ومقدساته، ولدينا برنامجًا تفصيليًا لأوضاع المرأة المصرية وسُبل تحسينها.

ذوي الاحتياجات الخاصة

من علامات تحضر الشعوب، هو رقي التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة لذلك ننفرد بالمشروع القومي لرعايتهم ودمجهم في المجتمع، والذي يهدف إلى:

- وضع وإضافة مادة في قانون العقوبات تغلظ عقوبة سب المعاق أو وصفه بنوع الإعاقة التي يعاني منها حتى ولو كان هذا الوصف حقيقيا.

- إزالة الأفكار الخاطئة التي تحيط بقضية المعاق، وتكوين روابط ومؤسسات وجماعات ضغط للدفاع عن حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة.

- تشديد عقوبة الاغتصاب أوهتك العرض حال أن يكون المجني عليه فيها معاقا رجلا كان أو سيدة.

- كفالة الحقوق السياسية للمعاق كنّاخب وكمرشح والنص في قانون مباشرة الحقوق السياسية على إعداد لجان انتخابية خاصة في الأدوار السفلية للمعاقين حركيا.

- رفع النسبة القانونية لفرص العمل للمعاقين من 5٪ إلى 10٪ في الحكومة أو القطاع الخاص.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

تحرير الإعلام من القيود والتبعية

حرية الرأي وتحرير الإعلام وتنمية الإنتاج الثقافي

لم نكن نعجب قبل ثورة 25 يناير أو حتى خلال فترة حكم «السيسي» لتكريس عشرات الصحف والقنوات التليفزيونية والإذاعية لتزييف إنجازات النظام والحكومة ونفاق المسؤولين وتأليه الحكام؛ إدراكا منا بأهمية الإعلام في تشكيل ضمير الأمة ووجدانها، ولهذا تقدمنا بسياسات واضحة لتحرير الإعلام المصري ومنها:

- احتكار الدولة لوسائل وقنوات الإعلام تسبب في قتل الفكر والإبداع وجعل أبناءنا يفضلون الحصول على الخبر الصادق والتحليل الأمين والترفيه الممتع من المحطات الأجنبية التي يجدونها أكثر مصداقية من عشرات المحطات المصرية الحكومية المكررة والمملة والفارغة من المضمون.

- لابد من خصخصة وسائل الإعلام من صحف وقنوات تليفزيونية وإذاعية (مع السماح فقط بقناة أو قناتين ومحطة إذاعية وصحيفة يومية وأخرى مسائية ووكالة أنباء رسمية لتمثل جميعها منظومة إعلام الخدمة العامة، لنقل وجهة النظر المصرية في القضايا الهامة ومواجهة طوفان الإعلام الدولي المشوه لصورة العرب والمسلمين)، وتشجيع الأفراد والمؤسسات والبنوك على الاستثمار طويل المدى في هذا المجال بحوافز موضوعية.

- ضرورة توقف الدولة عن احتكار أجهزة الإعلام أو فرض الوصاية عليها، ويوصي البرنامج بإلغاء وزارة الإعلام، وبإطلاق حرية إنشاء الصحف ومحطات الإذاعة والتلفزيون.

- تقديم الحوافز للإنتاج الثقافي والفني ليعود مصدرا هاما من مصادر الدخل القومي، والنهوض بالصناعات الثقافية مثل صناعة السينما المصرية والكتاب وصناعات تطوير المحتوى.

حماية البيئة «وطن نظيف لغد أفضل"

كل عاقل يرى ضرورة الحفاظ على البيئة، لأنها ملك لأبنائنا، وضرورة الحفاظ على البيئة من ماء وهواء وتربة من التلوث بأنواعه، وكذلك ضرورة الحفاظ على السلالات الأصيلة وعلى التنوع البيولوجي وحماية التوازن الإيكولوجي، ويأتي هذا عن طريق:

- تنمية الوعي البيئي لدى المواطنين بدءا من مرحلة الطفولة وباستخدام وسائل الإعلام.
- توفير البدائل الأمنة بيولوجيا لمنشآت الأعمال بأسعار تفضيلية للحفاظ على التنافسية وفي نفس الوقت حماية البيئة.
- تشجيع الزراعة الحيوية بدون مبيدات أو كيماويات.

الحوار الشعبي
مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

قضية الزراعة وأزمة نقص الموارد المائية بعد كارثة سد النهضة

الزراعـــــــــة

مقدمة: الملف الأكبر والأخطر في العقد القادم وربما العقود اللاحقة هو ملف الزراعة في مصر، وارتباط هذا الملف بمخاطر كارثة سد النهضة، والسياسات المرتبكة التي عادت ببالغ الضرر على أحوال الفلاح المصري، إن الله قد حَبا مصر بأرض خصبة فريدة في خصائصها وإنتاجها، والإنتاج الزراعي ذو قيمة استراتيجية لا يمكن التغاضي عنها، ولابد من حسن إدارته ضمانًا لأمن المواطن والوطن.

إن تفتيت التربة الزراعية في الوادي والدلتا قد أدى لانخفاض الإنتاجية، وتآكل الأرض الزراعية تحت زحف العمران، وإنه من السخف أن نسعى لاستصلاح أراض بور، بينما نترك أجود تربة في العالم في الوادي والدلتا، نتركها تزرع بوسائل وآليات غير مجدية اقتصاديا، في الوقت الذي يمكن أن ننهض بإنتاجيتها باتباع منهج التفكير العلمي والاقتصادي السليم.

ولابد من تشجيع الوصول لمزارع ذات اقتصاديات حجم معقولة، عن طريق آليات وسياسات غير تقليدية، قد تشمل جذب الملاك تطوعيًا عن طريق تقديم أراض شاسعة لهم في مناطق مستصلحة في إطار تنمية عمرانية واجتماعية متكاملة.

والإنتاج الزراعي جزء أساسي من اقتصاد السوق، ولا يوجد مبرر لفرض أسعار معينة – متدنية - على المزارعين أو إجبارهم على زراعة محاصيل بعينها، بل يجب مراعاة الوصول لمقابل عادل ومغري للنشاط الزراعي لاستعادة عافية هذا القطاع الاقتصادي الهام والاستراتيجي، والحد من الهجرة الداخلية.

ووصلت مساحة الأراضي الزراعية إلى 9،4 مليون فدان على مستوى الجمهورية عام 2020، إلا أنها تعد أقل بكثير من 10٪ من نسبة الأراضي في مصر، وتزيد هذه النسبة بمقدار 1،6٪ إذا أضفنا المساحات التي تغطيها الأشجار والأحراش والنباتات البرية، ويبلغ نصيب الفرد من الرقع الزراعية نحو 0،12٪، وتعتبر هذه الحصة من أقل المعدلات في العالم، وتروى 98٪ من الأرض بالطرق التقليدية، بينما 2٪ تروى بالوسائل الحديثة، وقد زادت المساحة المحصولية زيادة متواضعة لا تتناسب مع حجم التوسع الأفقي «الاستصلاح» وحجم ما ينفق على تطوير التوسع الرأسي «البحوث الزراعية»

وتعاني الزراعة من مشاكل كثيرة الأمر الذي أدى إلى ارتفاع نسبة الواردات الزراعية بشكل يمثل عبئًا كبيرًا على الميزان التجاري المصري، ودفع أعدادا كبيرة إلى سوق البطالة كفائض عن العمالة الزراعية.

ولعل من أهم مشكلات الزراعة المصرية التي تحتاج إلى استراتيجية تنموية شاملة، بالإضافة لعدد من الحلول العاجلة حتى لا تتفاقم وتصل إلى طريق مسدود هي:

- تآكل الأراضي الزراعية القديمة «ذات الجودة العالية»، وتدني معدلات الجدوى الاقتصادية للأراضي المستصلحة.
- ضعف المعدلات الإنتاجية بالنسبة للتوسع الرأسي وانخفاض العائد الاقتصادي لمشروعات البحوث الزراعية.

- ضعف الاستثمار الأجنبي والمحلى وتدنى مستوى الائتمان في القطاع الزراعي مقارنة بنسبة مساهمته في الناتج الإجمالي المحلى.
- وضع تصورات واستراتيجيات غير علمية وغير مدروسة خاصة باستصلاح الأراضي، وتحديدًا فيما يخص المشروعات الزراعية الكبرى.
- تدنى معدلات استخدام القدرة الميكانيكية لحساب القدرة الحيوانية، وتدنى مستوى التطور التقني في استخدام مستلزمات الإنتاج الزراعي.
- التخطيط التأشيرى وتغير التركيب المحصولى وما يترتب عليه من نتائج سيئة على مستوى الإنتاجية من ناحية وضعف الأراضي من ناحية أخرى.
- تفتيت الملكية الزراعية وانتقال هذا المرض وما يترتب عليه من نتائج ومضاعفات للأراضي الجديدة «المستصلحة».
- عدم الاهتمام بقضايا الموارد الحيوية وتوليد التقنية ونقلها لحل المشكلات التي تواجه الزراعة.
- انعدام الاتجاه نحو التدريب والتأهيل للعمالة الزراعية التي تمثل 35,7٪ من حجم العمالة في جميع القطاعات الإنتاجية.
- الاستخدام السيئ للموارد المائية عصب عملية الزراعة.

وسنحاول عرض مجموعة من الحلول لهذه المشكلات الخاصة بالزراعة:

أولًا: تآكل الأراضي الزراعية القديمة «ذات الجودة العالية» وتدنى معدلات الجدوى الاقتصادية للأراضي المستصلحة، خاصة أن ثلث الأراضي المستصلحة لم يدخل فعلًا في العملية الإنتاجية، كما أن نصف الأراضي المستصلحة فقط هو القادر على إعطاء إنتاج فعلى يخضع لمعايير التقييم الاقتصادي.

الأراضي المستصلحة التي وصلت إلى مرحلة الإنتاجية الجدية لا تزيد على نصف مليون فدان على أحسن تقدير.

لم يتعد نصيب الأراضي الجديدة أكثر من 14,9٪ من أجمالي قيمة الإنتاج النباتي على المستوى القومي و5٪ من أجمالي قيمة الإنتاج الحيواني على المستوى القومي، و11٪ من إجمالي قيمة الإنتاج السمكي في ذلك القطاع عام 1995م.

يشير ذلك إلى تدنى مساهمة الأراضي الجديدة في أجمالي الدخل القومي الزراعي بالرغم من أهميتها من ناحية المساحة وضعف الاستثمار الأجنبي والمحلى وتدنى مستوى الائتمان في القطاع الزراعي.

توزيع القروض القصيرة والمتوسطة الأجل:

لجأت السياسة الائتمانية منذ منتصف الثمانينات إلى توجيه قروض الإنتاج النباتي نحو القروض النقدية على حساب القروض العينية، وذلك حتى يمكن التغلب على مشكلات بيع مستلزمات الإنتاج من جانب بعض المزارعين بهدف الحصول على سيولة مالية، وهو الأمر الذي كان يؤثر بالسلب على المعدلات الإنتاجية. أما بالنسبة للقروض قصيرة الأجل لمختلف الأغراض عدا «الإنتاج النباتي» فقد تناقصت الأهمية النسبية لها مما يشير إلى ضعف القروض المخصصة لتلك الأنشطة خلال السنوات الأخيرة، أما القروض الاستثمارية المتوسطة وطويلة الأجل فهي تعتمد في منحها على ضمانات يصعب تحقيقها لدى صغار المزارعين الأمر الذي يحتم ضرورة إعادة صياغة الأهداف التنموية للبنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي والقطاع المصرفي بما يتلاءم مع المتغيرات الاقتصادية والمحلية والإقليمية.

التركيب المحصولي:

تتحول السياسة المتعلقة بالتركيب المحصولى من التخطيط المركزي إلى التخطيط التأشيرى لانتهاج سياسة التحرر الاقتصادي، ويمكن أن يتحقق ذلك من الأهداف التالية:

- تحقيق قدر مناسب من الأمن الغذائي من خلال المحاصيل الرئيسية كالحبوب والمحاصيل الزيتية والمحاصيل السكرية والأعلاف لعدم تعريض الدولة لتنافس المنتجات الأجنبية.

- تشجيع إنتاج المحاصيل التصديرية خصوصًا التي تتمتع بمصر نسبية في إنتاجها.

- تنظيم استغلال الموارد الزراعية المحدودة خاصة الموارد المائية والأرضية والبشرية.

- تحقيق التوازن بين الإنتاج للغذاء والتصدير من ناحية (والإنتاج للصناعة من ناحية ثانية)، وكذلك تحقيق التوازن في استغلال الموارد بين الإنتاج للاستهلاك الأدمي والإنتاج للاستهلاك الحيواني من ناحية ثالثة.

- تحقيق التوازن بين العرض والطلب على المنتجات الزراعية لتشجيع المنتج على تحسين إنتاجه وزيادته.

- الاهتمام بتنظيم الإنتاج الزراعي في شكل دورات زراعية مناسبة تعمل على المحافظة على خصوبة التربة.

- مراعاة التناسب الكامل بين المناطق الزراعية المختلفة ونوعية المحاصيل والأصناف التي تجود بها.

- تشجيع انتشار التكامل الزراعي الصناعي وفقًا للإمكانات الإنتاجية لكل إقليم.

- تنشيط الإنتاج من أجل التصدير بالعمل على تشجيع إنتاج محاصيل تصديرية معينة في بعض الأقاليم التي تجود بها للتحرر من فكرة تصدير الفائض إلى فكرة تخطيط الإنتاج من أجل التصدير حفاظًا على سمعة المنتجات المصرية.

- تحقيق التوازن بين الإنتاج ومستلزمات الإنتاج المتوفرة في الدولة أهمها التقاوي والأسمدة والمعدات والمبيدات.

- إحداث نوع من التكامل بين التركيب المحصولى في الأراضي القديمة ونظيره في الأراضي الجديدة بحيث تسهم الأراضي الجديدة بالتوسع في إنتاج محاصيل يصعب التوسع فيها في الأراضي القديمة كالفاكهة والأعلاف.

- يجب أن تبذل جهود جبارة لتوجيه المزارعين بأساليب غير مباشرة خلال الإرشاد الزراعي وأجهزة التمويل الزراعي والنظام التعاوني وإزالة العقبات أمام الأنظمة التسويقية المحلية ودعم دور التسويق الخارجي بفتح الأسواق الخارجية ومحاربة الإغراق.

تفتيت الأرض الزراعية:

يتضح أن عملية التركيز الرأسمالي في ملكية الأراضي الزراعية تسرى منذ الخمسينيات فقد تدعمت وباستمرار، وهذه الإجراءات الإصلاحية التي نفذت خلال فترة الخمسينيات وإمداداتها في فترة الستينيات قد أدت إلى إبطاء عملية تركيز ملكية الأراضي في أيدى الفئات العليا (أكثر من 10 إلى 50 فدان وأكثر من 50 فدان)، ونزع ملكيتها من أيدى الفئات الدنيا (أقل من خمسة أفدنة)، ولكن ما أن بدأت الدولة بتخفيف قبضتها على الحياة الاقتصادية ودعت إلى تحرير التجارة واتجهت إلى الامتناع عن التدخل في قطاع الزراعة وحددت العلاقة بين المالك والمستأجر من الرقابة المباشرة للقانون فتزايد النصيب النسبي للفئات العليا كذلك تزايد العدد النسبي للملاك في الفئة الدنيا وتناقص في الفئات العليا، مما يعكس تناقص متوسط مساحة الملكية في الفئة الدنيا وتزايدها في الفئات العليا.

من جهة أخرى، في ظل التحولات الجارفة نحو الرأسمالية واقتصاد السوق وانتعاش أحوال شرائح اجتماعية كثيرة استطاعت أن تكون ثروات هائلة، واستطاعت الشريحة العليا امتلاك الأرض الزراعية واستعادة جزء مما فقدته خلال العقود السابقة فارتفع نصيبها على حساب الشرائح المتوسطة وتحكم هذه الظواهر اتجاهات التغيرات في حيازة الأراضي في هذه الفترة وشهد هذا الوضع بعض التحسن النسبي على حساب الشرائح المتوسطة والعليا (أكثر من 10 أفدنة)، ويعكس هذا اتجاهًا قويًا نحو تفتيت ملكية وحيازة الأراضي الزراعية.

ضعف الموارد الحيوية والمؤسسات البحثية:

على الرغم من أن النظام البحثي خلال العقود الثلاثة الماضية قد أنتج ثروة من التقنيات المتطورة، إلا أن المعدلات الإنتاجية المحققة في الزراعة المصرية قد تخلفت عن تلك المحققة في دول أخرى بما يتراوح بين 40٪ و65٪، وتجمع الدراسات على أن المهمة الأساسية للنظام القومي للبحوث الزراعية هي توليد التقنية لحل المشكلات التي تواجه الزراعة المصرية، وأولى الخطوات الواجبة هي إنشاء بنك للمعلومات المتعلقة بالموارد الحيوية لسهولة حصرها وتصنيفها وتقييمها، وهي خطوة تأخرت كثيرًا، وربما يتضح أهمية التقييم الاقتصادي للموارد الحيوية من تقدير ما يمكن أن نحصل عليه نتيجة استغلال مكونات هذه الموارد في تطبيقات التكنولوجيا الحيوية في الكثير من المجالات من أهمها:

- زيادة إنتاجية الأصناف النباتية والحيوانية الحالية وتطور صناعتها.
- استخدام الكائنات الدقيقة في التسمين ومكافحة الآفات.
- الاستخدامات الصناعية والصحية وغيرهما.
- تطوير الإنتاج الزراعي ليرقى إلى مستوى قابل للمنافسة الدولية.
- حماية البيئة والموارد الطبيعية وتطويرها ومواجهة التجريف والتصحر، وكذلك صيانة المنشآت المائية عبر تطبيقات التكنولوجيا الحيوية.

توصيات في مجال الفلاحة:

نرى أن التنمية العقلانية للقطاع الزراعي يمكن أن تتم في إعادة إصلاح شامل يحقق زيادة الإنتاجية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للقطاع عن طريق نمو الإنتاج لتغطية الحاجات الأساسية التي يفرضها التزايد السكاني وتوفير فرص عمل وزيادة الدخل الفردي، وتتبلور السياسة المقترحة في ثلاثة محاور رئيسية:

- إصلاح الهياكل العقارية.
- تطوير مناهج العمل.
- تعبئة الموارد المادية والبشرية.

توصيات في مجال الاستثمار والاستغلال الزراعي:

- تكثيف دعم الدولة للاستثمارات الفلاحية المنتجة لعوامل الإنتاج الأساسية من الناحية المالية والتقنية والتنظيمية، وربط الإعانات بإلزامية استثمار الأراضي في إعادة برنامج تنموي شامل ومحدد ى الزمن للوحدة الإنتاجية، وذلك بقصد الاستغلال الكامل لمقدرات البلاد الزراعية.

- وضع سياسة محكمة للاستغلال الكامل لمقدرات البلاد الزراعية، ومن ذلك الإلزام باستثمار الأراضي واتخاذ الإجراءات القانونية والاقتصادية والإدارية لوضع هذا المبدأ موضع التطبيق.

- تمكين الفلاحين المنتجين من التأمين ضد الأخطار الطبيعية والتقلبات المناخية وأفات الطيور والحشرات الضارة وكل أنواع الأمراض المعضلة بتعريفة مخفضة.

- تعميم تنمية الإنتاج الحيواني وإحياء مشروع «البتلو»، وتحديد برنامج طويل الأمد لتحسين الأجناس الحيوانية والتوسع في مشاريع تحسين المزارع وتكوين تعاونيات لإنتاج الأعلاف مع تكثيف الجهد التقني والصحي لحماية الماشية وجعله مجانيًا بالنسبة للفئات الضعيفة من الفلاحين.

- الاهتمام بالطب البيطري وزيادة دوره وتذليل العقبات التي تحد من فاعليته.

- تكثيف التشجير لإنتاج مختلف الثمار مع عصرنة طرق الجمع والتخزين والتسويق وتنظيم الفلاحين في نموذج تعاوني سليم ويجب تكثيف الجهود لمقاومة الآفات.

- الاهتمام بصناعة تحويل المواد محليًا.

- تكثيف التجهيزات الاقتصادية والتجارية المرتبطة بالقطاع الزراعي وتشجيع تقريبها من مراكز الإنتاج.

توصيات في مجال تمويل الأنشطة الزراعية:

- إمداد الفلاحين بالتمويل اللازم مع ملائمة سياسة القرض الزراعي لوضعية كل فئة من الوحدات الإنتاجية وخصوصًا الصغيرة والمتوسطة والطويلة مدروسة وموافق عليها من الفلاحين المعنيين وليس كما يفعل بنك التسليف الزراعي.

- جدولة الديون المستحقة على الفلاحين الصغار مع إلغاء الفوائد المترتبة عليهم لصالح بنك الائتمان الزراعي.

- مراعاة إلا يفقد بنك الائتمان الزراعي صفته التنموية والاجتماعية التي أنشئ من أجلها لصالح صفته البنكية وذلك بتخفيض فوائد القروض والتأمين على هذه القروض ضد الكوارث الطبيعية، ونقترح إعداد صندوق ينشأ لهذا الغرض داخل البنك.

- دعم زراعة الأشجار المثمرة.

- وفي مجال التكوين والإرشاد، نرى ضرورة رفع الميزانية المخصصة للبحث الزراعي وربط دراسات البحث الزراعي بما تقوم به مختلف الأجهزة ويتناول كافة المهتمين بالتنمية الزراعية.

- تكثيف البحث العلمي في ميدان المواد الغذائية الأساسية للرفع من الإنتاجية وتحقيق الأمن الغذائي وتوجيه لحل المشاكل المحلية وإيجاد التقنية الملائمة لكل أوضاع القطاع الزراعي خاصة بالنسبة للمناطق الخاصة بالاستصلاح والوحدات الإنتاجية الصغيرة والمتوسطة.

- تعميم المعرفة التقنية على جميع المنتجين وإمداد هياكل الإرشاد مع ملاءمتها لخصوصيات كل منطقة وأخذ مستجدات البحث والتعليم الزراعي بعين الاعتبار.

توصيات في مجال التسويق والائتمان الزراعي:

- إصلاح التسويق للمنتجات الزراعية والتشجيع على تنظيم المنتجين في نموذج تعاوني لتسويق منتجاتهم وتوسيع طاقة التخزين للحبوب والأعلاف ووضع خطط لتصريف الأرز وقصب السكر.

- التمسك بسياسة تحديد أثمان المنتجات الزراعية بهدف تشجيع الإنتاج وضمان دخل عادل للفلاح.

- ضبط أسعار عوامل الإنتاج وتشديد الرقابة عليها عند الإنتاج والاستيراد حتى تبقى في مستوى معقول ومشجع وبالجودة المطلوبة لعصرنة طرق الإنتاج.

- ضمان حد أدنى لائتمان المنتجات الغذائية الأساسية ليكون مشجعًا ومسايرًا لتكاليف الإنتاج.

- دعم المنتجات التي تتأثر بالتقلبات المناخية أو الآفات وتكون غالبًا المورد الأساسي أو الوحيد للفلاح الصغير والمتوسط بصفة خاصة، وينبغي أن تمنح المساعدات في هذه المجالات.

- رفع الظلم الذي يلحق بالفلاحين عند تسويق منتجاتهم ويتعلق الأمر مثلًا بالمنتجات السكرية والأرز، حيث يعاني الفلاح من صعوبات النقل ومباشرة حق الرقابة على ضبط الوزن وتقدير جودة المحصول ومنحه الثمن فورًا.

توصياتنا في مجال الزراعة:

نطالب بالإسراع في تحديد الحيز العمراني للقرى وكردونات المدن، والبحث عن حلول لمشكلة التوسعات الحتمية خصوصًا في القرى لذا تبدو أهمية إعادة النظر في تخطيط القرى والبناء في المساحات البور والتوسع في مشروعات إصلاح البنية الإنتاجية للتربة الزراعية والتغلب على ارتفاع مستوى المياه الجوفية بها.

استصلاح الأراضي:

نطالب بزيادة التيسيرات التي تؤدى إلى جذب المزيد من الاستثمارات إلى هذا النشاط والالتزام بالأسعار التي حددتها الدولة لبيع الأراضي القابلة للاستصلاح والتوسع في تقديم الخدمات الزراعية والتركيز على استغلال الأراضي الجديدة في إنتاج المحاصيل غير التقليدية ونشر الوعى الخاص بأهمية استخدام أساليب الري المتطورة للحفاظ على المياه والمعالجات للقضاء على ظاهرة وضع اليد في الأراضي القابلة للاستصلاح.

إنتاج وتوفير التقاوي:

نشير إلى أهمية التوسع في إنتاج التقاوي، وتشجيع استنباط السلالات، وحفظ حقوق ملكيتها، وضرورة التركيز على الأصناف التي تتلاءم وأذواق المستهلكين داخليًا وخارجيًا وزيادة الدور الرقابي من جانب الحكومة على هذا الالتزام الإنتاجي الهام.

السماد:

نؤكد على ضرورة دراسة الآثار السلبية على مواصفات المنتج الزراعي التي تحدث نتيجة الإسراف في استخدام الأسمدة الكيماوية وتلافي ذلك بزيادة التركيز على الأسمدة العضوية والبيولوجية وتوعية المزارعين بخفض معدلات الاستخدام لأقل حد ممكن كما يطالب بالنظر في إعفاء الأسمدة المستوردة التي ليس لها بديل محلى من الرسوم والضرائب.

المبيدات:

نرى ضرورة خفض احتياجاتنا من المبيدات الفطرية والحشرية وتنمية الوعى لتنفيذ برامج المكافحة اليدوية باعتبار أن ذلك يحقق أمرين أساسيين أولهما: خفض تكلفة المنتج، وثانيهما: الحفاظ على البيئة من التلوث مع وقف استخدام المبيدات الممنوعة دوليًا، كما نطالب بتحمل الدولة لتكاليف مقاومة الأفات التي تظهر في صورة وبائية.

الإرشاد الزراعي:

نرى أهمية زيادة معدلات التدريب للمرشدين الزراعيين وتجهيز القوافل الإرشادية اللازمة لنشر الوعي الإنتاجي للمزارعين والتعاون مع الجامعات الإقليمية والمعاهد الزراعية المتخصصة لأداء دور فعال في الإرشاد الزراعي والتنسيق بين مختلف الأجهزة البحثية والإرشادية للربط بين البحوث التطبيقية والواقع الحقلي وزيادة مساحة الإرشاد الزراعي بأجهزة الإعلام بإنشاء قناة تليفزيونية متخصصة في هذا المجال.

الائتمان الزراعي:

نرى ضرورة حسم مشكلات الديون المتعثرة بشكل جذري ووضع الضوابط التي تكفل السيطرة على اتساع هذه المشكلة وخفض أسعار الفائدة على القروض الزراعية.

التصدير الزراعي:

نرى توجيه المزيد من الاهتمام لإنشاء بنية أساسية تصديرية تتناسب وحجم وحدات الإنتاج الزراعي وقدرات المنتجين الزراعيين، وإنشاء شركات متخصصة تقوم بالعمليات التسويقية في الخارج، وتحديد سعر ضمان لبيع الحاصلات الزراعية يعلن قبل بدء موسم الزراعة، واستخدام هذا السعر كأداة من أدوات توجيه التركيب المحصولي لدرء مخاطر تراكم مخزون من السلع الزراعية غير قابل للتسويق داخليًا أو خارجيًا.

التعاون الزراعي:

نرى أن التعاون الزراعي تضاءلت قدرته على إنجاز دوره الذي حدده الدستور في خدمة الإنتاج الزراعي، خاصة بعد التحول إلى آليات السوق، ونطالب بتنقية البنيان التعاوني وتحول وحداته إلى وحدات اقتصادية فعالة يناط بها تقديم مستلزمات الإنتاج لأعضائها وفتح الأسواق الخارجية لتصدير السلع الزراعية إليها وإعادة النظر في العلاقة بين الحكومة والتعاونيات بما يتيح للحركة التعاونية القدرة على تعديل سياساتها مع ضرورة إنشاء بنك للتعاون أو صناديق استثمارية تساعد على تقديم التمويل اللازم للزراع.

القطن:

رغم الأهمية الخاصة التي ينفرد بها هذا المحصول بالنسبة للاقتصاد القومي المصري، إلا أنه يتعرض لمشاكل كبيرة. لذا نرى ضرورة استمرار دفع البحوث التي تستهدف رفع إنتاجية المحصول وتحسين صفاته الغزلية، حتى يمكن الوفاء باحتياجات الغزل والنسيج المحلية واستمرار الحفاظ على الأسواق المصرية في الخارج وزيادة الحوافز السعرية لصالح الزراع لتحفزهم على مضاعفة الجهد لتحسين الإنتاج وتقديم المزيد من الخدمات والتسهيلات لهم لخفض تكلفة الإنتاج.

توصيات أخرى في المجال الزراعي:

اعتبار الطبقات البسيطة هي الأولى بالرعاية في كل السياسات، مع ما يستلزمه ذلك من الحفاظ على الحد الأدنى من المعيشة الأدمية، وزيادة برامج الحماية الاجتماعية لا تخفيضها.

- دعم الفلاح المصري لتحقيق الاكتفاء الذاتي من القمح والأرز والذرة، وشراء المحاصيل بأسعار عادلة، وتوفير مستلزمات الزراعة له بأسعار معقولة.

- الكف عن محاربة زراعة الأرز، وزيادة المساحة إلى 1،8 مليون فدان ليكون بديلا جزئيا لرغيف الخبز والمكرونة.

- تشجيع زراعة القطن لتصل المساحة إلى مليون فدان، والذرة لمساحة 4 ملايين فدان لحل أزمة زيت الطعام والأعلاف.

- الكف عن تخفيض الدعم الاجتماعي بكل وسائله. وإعادة ملايين الأسر المحذوفة تعسفيا من منظومة دعم الخبز والبطاقات التموينية.

- رفع يد الجيش عن احتكار الأرض الزراعية وموارد الثروة السمكية والحيوانية والصوب الزراعية، وتوزيعها على شباب الخريجين وصغار المزارعين، ودعمهم بالإرشاد والتدريب والتمويل المالي غير الربحي.

توصياتنا في مجال الإنتاج الحيواني:

نرى ضرورة التركيز على مقاومة الأمراض التي تصيب الماشية والدواجن وتوفير الأدوية والأمصال واللقاحات والعناية البيطرية وتوجيه المزيد من الاستثمارات لهذا النشاط كذلك الاهتمام بتصنيع الأعلاف من خامات محلية والتركيز على العلائق الخضراء، واستغلال الأراضي الجديدة في الأنشطة المتعلقة بالإنتاج الحيواني لتلافي خطورة استيراد الأعلاف، حيث أنها السبب الرئيسي لإصابة الماشية بمرض جنون البقر.

كما نطالب بزيادة معدلات التوسع في مشروعات تربية البتلو وتوفير الاستثمارات والقروض الميسرة للمربين.

الموارد المائية

تتكون مصادر المياه في مصر من:

مياه نهر النيل الذي يعتبر هو المصدر الرئيسي للمياه وطبقًا لاتفاقية النيل عام 1959م يبلغ نصيب مصر الثابت من مياه النيل 55،5 مليار متر مكعب سنويًا.

مياه جوفية متجددة في وادى النيل والدلتا، ولا يمكن سحب أكثر من 3 مليارات متر مكعب سنويًا منها لأسباب اقتصادية وفنية للحفاظ على التوازن الهيدروجيولوجى في هذه المناطق.

مياه جوفية متجددة على امتداد الساحل الشمالي الغربي من الإسكندرية إلى السلوم مصدرها الرئيسي من الأمطار يستغل منها نحو 2،2 مليار متر مكعب في الزراعة.

مياه جوفية غير متجددة في الغالب في الصحاري المصرية، خصوصًا الصحراء الغربية وسيناء ويقدر أقصى سحب منها بحوالي 4،9 مليار متر مكعب سنويًا.

أولًا: آليات لمواجهة أزمة سد النهضة

- ضرورة التعامل مع ملف سد النهضة كملف من الدرجة الأولى، قبل أي ملف آخر، لأن مصر قد تصبح عرضة للمساومة من دول أخرى تسعى

للحصول على حصة من مياه النيل بطرق ملتوية، وعلى رأسها إسرائيل، وهنك مساعي إسرائيلية لتدويل قضية نهر النيل، بحيث تصبح المياه سلعة مثل النفط، تشتريها الدول التي تعاني من نقص الموارد المائية، هذا بخلاف مشاريعها الزراعية في دول حوض النيل، والمحاولات المستميتة التي تقوم بها ولا تجد من يعارضها، وخاصة بعد تحولات الأوضاع في مصر بعد 2013.

- ضرورة لإعادة تقييم الأوضاع في مصر من ناحية كمية المياه التي تهدر عند مصب النيل في البحر المتوسط، حيث أن هناك العديد من المشاريع الأجنبية في مجال البتروكيماويات، والتي تستهلك كميات كبيرة من مياه النيل، دون أدنى رقيب أو اهتمام بهذه الثروة المهدرة.

- ضرورة التفكير الاستراتيجي في بدائل للمياه، لأن التحدي المستقبلي كبير، ليس فقط على الأمن المائي أو الأمن الغذائي، ولكن أيضاً على الأمن الإنساني والاجتماعي، وكلها مهددات للأمن القومي.

- الأخذ بنتائج الدراسات العلمية والمبادرات التي يطرحها الخبراء والمفكرون من مصر ومن مختلف دول العالم، في إدارة أزمة المياه، وقضية سد النهضة، وخاصة ذات الإدارة الذاتية المصرية، لأن الرهان على مشروعات إقليمية أو دولية، في دول الجوار الإقليمي أو في بعض دول حوض النيل، يرهن القرار المصري ليس فقط لإرادات هذه الدول ولكن لإرادات الفواعل الإقليمية والدولية التي تقف خلفها.

ثانيا: آليات لزيادة الموارد المائية:

• تحديد مساحة الأرز بما لا يزيد على مليون ونصف فدان سنويًا لتوفير حوالي ملياري م3 سنويًا.

• تغيير مناوبات ري الأرز من 4 أيام عمالة و4 بطالة ليصبح 4 أيام عمالة و6 بطالة عقب انتهاء موسم الشتل في يونية لتوفير 1،5 مليار م3 سنويًا.

• التوسع في زراعة أصناف الأرز المبكرة، والتي تحتاج 135 يومًا بدلًا من 160 يومًا لتوفير 15٪ من مياه ري الأرز.

• توحيد ميعاد الزراعة خلال النصف الأول من مايو، وهو يوفر 15 يوم مياه مشاتل، و15 يوم مياه أرض مستديمة لتوفير مليار م3.

• تغيير مناوبات ري المحاصيل الشتوية إلى 6 أيام عمالة و12 بطالة بدلًا من 5 أيام عمالة و10 بطالة لتوفير مليار م3 لمحصول البرسيم.

• منع زراعة محصول قصب السكر (الخاص بالعصير) خارج حزام الإنتاج بمصانع السكر من المنيا حتى أسوان، وإحلال البنجر لتوفير 0،75 مليار م3 من المياه سنويًا.

• إرشاد المزارعين إلى طريقة الزراعة على مصاطب من الريشتين خصوصًا محصولي القطن والذرة الشامية لتوفير مليار م3 سنويًا.

• الاهتمام بعمليات التسوية في الأراضي التي تروى بطريقة الري السطحي على أن تبدأ التسوية بالمحاصيل ذات الاحتياجات المائية العالية مثل قصب السكر والأرز لتوفير 0،5 مليار م3 سنويًا.

• تطوير الري في أراضي الوادي والدلتا لتوفير حوالي مليار م3 سنويًا.

ثالثا: آليات لزيادة الموارد المائية غير التقليدية:

(لتوفير حوالي 17 مليار متر مكعب/ سنة) ومنها:

مياه الصرف الزراعي: تبلغ مياه الصرف الزراعي حوالي 14 مليار م3 سنويا ويمكن إعادة استخدام حوالي 8 مليارات م3 سنويًا.

مياه الصرف الصحي: تُقدر كميات الصرف الصحي بنحو 3 مليارات م3 سنويا، ويمكن إعادة استخدامها بعد معالجتها.

المياه الجوفية: ويمكن استخدام حوالي 4 مليارات م3 سنويًا.

تحلية المياه المالحة: وهو خيار القرن القادم كمورد غير تقليدي ويمكن أن توفر الآليات (1-3) وحدها (أي دون تحلية المياه المالحة) حوالي 17 مليار م3 سنويًا.

الخلاصة: أن الآليات المختلفة تصل إلى حوالي 25 مليار م3، وهي كمية تكفي لزراعة 4- 5 ملايين فدان حسب التركيب المحصولى المطلوب.

توصيات في مجال الموارد المائية:

نرى ضرورة تنفيذ مشروع تطوير مجرى نهر النيل لضبط قطاعاته ومناسيبه والتوسع في تنفيذ مشروعات تطوير الري في الأراضي القديمة، حيث لاقت نجاحًا بفضل ما حققته تلك المشروعات من نتائج سواء في مجال الترشيد أو مجال إصلاح التربة وضرورة الاهتمام بعمليات صيانة المجاري والمنشآت المائية.

دول الحوض:

كما نحذر لما يمكن أن يتم تنفيذه من مشروعات في دول حوض النيل يكون من شأنها التأثير على حصة مصر، والتحرك للتنسيق بين دول حوض النيل لتنفيذ مشروعات أعالي النيل وتحقيق التعاون بين مصر والسودان لتنفيذ مشروعات أعالي النيل لتحقيق الزيادة المستهدفة من المياه والتي تنعكس اقتصاديًا على البلدين.

القرية المصرية والقطاع الزراعي:

إن تنمية القرية بمفهومها الشامل تقتضي تعبئة جميع الموارد المادية والبشرية وتنظيم استغلالها بشكل عقلاني يتيح تطورًا ذاتيًا مستمرًا ولا يتم بدون ضمان التغيرات البنيوية اللازمة حتى تحقق تطور كامل للقطاع الزراعي حتى يضمن الاكتفاء الذاتي من المحاصيل.

الحوار الشعبي

مصريون حول الدولة

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

الإصلاح الإداري والتوجه نحو اللامركزية

الإصلاح الإداري.. إصلاح أجهزة الدولة

إن عدم فاعلية السياسة الاقتصادية والاجتماعية المطبقة يرجع إلى نوعية الاختيارات، وإلى عدم فعالية أجهزة التنفيذ بصفة عامة على سائر المستويات وغياب النظرة الشمولية الواعية للتطوير؛ فالمركزية الإدارية وعدم الشفافية وهيمنة الرشوة والمحسوبية انعكس سلبيًا على علاقة المواطنين بالإدارة فأدى إلى فجوة بينها وبين المجتمع.

وعلى نطاق القطاع العام، فأن التسيب وهيمنة المحسوبية أدى ذلك لتردي حالة العديد من القطاعات، وإلى امتصاص موارد متزايدة من الميزانية العامة للدولة على شكل إعانات ودعم كذلك أثقل كاهل البلاد بالمديونية الداخلية والخارجية.

وقد أدت هذه الأوضاع إلى تعقيد إشكالية التنمية فأصبح لازمًا الإسراع بإقرار توزيع سليم للأدوار وتحديد المسؤوليات بين الأطراف المشاركة في التنمية، وهي: (الدولة بمفهومها العام من إدارة وقطاع عام – قطاع أعمال – القطاع الخاص – القطاع التعاوني)، وتُحدد مهام ومسؤوليات هذه العناصر بصفة أساسية فيما يلي:

- التمسك بدور الدولة كمحرك أساسي للنشاط الاقتصادي وضابط للتوازنات الاقتصادية والاجتماعية.

- إنشاء الاستثمار والتجهيزات الأساسية لتوسيع قاعدة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وإنشاء قطاعات رائدة كلما عجز القطاع الخاص عن التكفل بإنشائها.

- التحكم في التوازنات وإعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية مع مواجهة التكاليف الاجتماعية الناتجة عن التطورات والإصلاحات الاقتصادية.

- تحقيق التوازن الجغرافي بحيث يتجه جزء هام من مجهود الدولة التنموي إلى المناطق الأقل نموًا لتمكينها من تدارك تخلفها عن سائر المناطق في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- تنظيم توزيع الدخل القومي للحد من التفاوت الاقتصادي والاجتماعي ورفع مستوى معيشة الفئات الاجتماعية المستضعفة والأكثر فقرًا.

- الحرص على تهيئة المناخ اللازم لتشجيع المبادرة الخاصة وصولًا إلى تحقيق التنمية الشاملة.

ولكي يتم تنفيذ مشروع النهضة الاقتصادية لذلك يجب الآتي:

- إصلاح الإدارة وتطهيرها من الفساد والرشوة.

- إن دور الإدارة أساسي في تدبير شؤون البلاد وتحقيق برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومن هذا المنطلق يعتبر الجهاز الإداري للدولة جهازًا استراتيجيًا يتبين من تشخيص أحواله تنامي حالات الفساد الأمر الذي يستوجب ضرورة إحداث إصلاح جوهري فيه.

وفي هذا الصدد نرى ضرورة مواجهة الانحراف والفساد بكافة أشكاله وتعقب المفسدين، ومواجهة الفساد الإداري يكون بترسيخ قواعد الشفافية وحرية الصحافة والإعلام، وإصدار قانون جديد لمحاكمة الوزراء وجميع

المسؤولين، وتفعيل دور أجهزة الرقابة الداخلية في كل وحدات الجهاز الإداري للدولة. وأدعو لتقييد وتقليل المواجهة الشخصية بين الموظف الحكومي وطالب الخدمة الحكومية، والإعمال الكامل والجاد لقانون الكسب غير المشروع، والفحص الدقيق لإقرارات الذمة المالية لكبار موظفي الدولة مع تأكيد مبدأ عدم سقوط المسؤولية عن الانحراف الإداري بترك الموظف لعمله وعدم التفرقة بين الموظف الكبير والصغير.

تقريب الإدارة الحكومية من المواطنين:

وذلك بجعل المواطن مركز الانشغال بالنسبة لكل عمل عمومي، ومن ذلك:

- وضع قواعد ثابتة وعلنية تتسم بالشفافية في تعامل الأجهزة الإدارية مع المواطنين، وإنشاء مراكز للخدمات العامة في المناطق القروية والأحياء الفقيرة مع ضرورة فتح بعض المصالح فترة مسائية.

- تنظيم العمل داخل الإدارة وتحقيق التوزيع المعقول، وذلك بإعادة النظر في نوعية العمل الاقتصادي للإدارة على سائر الجهات الإقليمية والمحلية والإسراع في إنجاز المشاريع الاستثمارية.

- التأكيد على أن الموظفين يمثلون واجهة النظام الإداري للدولة الذي يتفاعل مع المواطنين ويقوم بخدمتهم، وبالتالي، لابد من حسن تدريبهم ووضع الهياكل المالية المناسبة لمنحهم المقابل العادل والمنطقي والمرضي، ضمانًا لحسن أدائهم ونزاهتهم وارتفاع مستوى الخدمات للمواطنين.

- وضع سياسة لتسيير ديناميكي للموارد البشرية وفي مقدمتهم العاملون بالدولة.

- تطبيق نظام تحفيزي مادي ومعنوي داخل الإدارة لرفع فعالية أطرها مع التعديل المناسب للرواتب وإخضاعه للموضوعية وإلى حجم ونوع العمل.

- وضع هياكل للحوار مع ممثلي الموظفين داخل الإدارات للاستفادة من تصوراتهم للتطوير والتحديث والتعرف من خلال هذا الحوار عن مشاكل العمل اليومية وما يلزمها من تعديلات.

- وضع برامج لتحديث الإدارة، ومن ذلك تحديث الإدارة في مجال القضاء، ونرى ضرورة تعميم استعمال وسائل المعلومات والتواصل الجديدة لتوضع عليها كل القوانين واللوائح والأحكام بدرجاتها.

- تقليص إجراءات اتخاذ القرارات وتبسيط أساليب التعامل الإداري.

- تسريع العمل التشريعي خاصة إصدار اللوائح التنفيذية بمجرد الموافقة على مشاريع القوانين وصدورها.

- اعتماد منهج اللامركزية الإدارية وتدعيمه ماديًا للقضاء على مشكلة التمركز الإداري الذي يمنح سلطة البت في القرارات لفرد بعينه الأمر الذي يسبب التكدس على موقع اخذ القرار.

- إعادة النظر في مستويات المسؤولية بحيث تمنح استقلالية أكثر في اتخاذ القرار سواء على المستوى الإداري أو المالي لمستويات أدنى في السلم الإداري لتخفيف المركزية.

- تشجيع كل مصلحة على وضع برنامج عمل لها على أساس الحاجات التي يبديها المواطنون.

- وضع نظام فعال وشفاف للتقييم على أساس مؤشرات للكفاءة.
- التطبيق التدريجي لنظام المعاش المبكر على الذين لا عمل حقيقيًا لهم في دواوين الحكومة بشرط تأهيلهم لأعمال خاصة يمكن مزاولتها.
- تكوين مجلس استشاري للتطوير الإداري.
- تشكيل مجلس استشاري يضم ممثلين للفئات المتعاملة مع الجهاز الإداري يجتمع بانتظام لمراجعة ما تم من برامج للتطوير والمشاركة بالرأي من جمهور المتعاملين بما يحقق التيسير على المواطنين وتقليل الاعتماد على أسلوب المكاتبات في حالة الرغبة في الاستفسار عن أداء خدمة.

توحيد جهات التعامل الحكومي

نرى ضرورة تحقيق مراجعة شاملة للتشريعات واللوائح التنفيذية المصاحبة لأداء الخدمات للجمهور من أجل تبسيطها واختصار وتبسيط النماذج والأوراق المستخدمة في طلب أداء الخدمات وتقصير الدورة المستندية اللازمة لإنجازها ويخول للسلطة مقدمة الخدمة إنجاز كافة الاتصالات بباقي الجهات المعنية وتعميم نظام الورديات بالمنافذ التي تقدم خدمات مرتبطة بالجمهور لعدم إهدار وقت المواطنين.

تقديم الخدمات عن بُعد

نرى ضرورة البدء في نظام إنجاز بعض الخدمات للجماهير والمستثمرين عن طريق الهاتف والبريد الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي، واستحداث

النظم وسن القوانين اللازمة لذلك. أسوة بالدول المتقدمة والتدقيق في معايير اختيار الموظفين المتعاملين مع الجمهور.

تطوير المناخ الإداري

إعادة هيكلة الجهاز الحكومي تظل مطلبًا أساسيًا لتطبيق النظم الإدارية الحديثة، وضرورة الحد من تضخم الجهاز الحكومي، وإعادة توزيع القوى البشرية داخله في ضوء الاحتياجات الفعلية للعمل بحيث يُوقف التعيين نهائيًا في الجهات التي بها فائض عمالة.

تطوير الثقافة الإدارية

أطالب بتحقيق أقصى استفادة ممكنة من تكنولوجيا المعلومات والتوظيف الصحيح لها، ولابد من نشر الثقافة الإدارية الحديثة بين مختلف مستويات الكوادر الإدارية، وكذلك التوسع في إنشاء المعاهد أو المراكز القومية الإقليمية للتنمية الإدارية لكافة العاملين بالجهاز الإداري وتحديثها باستمرار.

ويجب إعادة تنظيم الاستعانة بالخبراء والمستشارين في وحدات الجهاز الإداري للدولة. وإعادة تنظيم الاستعانة بالعمالة المؤقتة في وحدات الجهاز الإداري بما يحقق الوفاء باحتياجاتها الفعلية وفقًا للشروط والقواعد الموضوعية.

إلغاء الإعلانات الشكلية

أدعو لتطوير سياسات شغل الوظائف العامة بطريق التعيين مع مراعاة اعتبارات النزاهة والحيدة في إجراء الاختبارات الخاصة بشغل الوظائف المختلفة، وفي هذا الصدد نطالب بإلغاء الإعلانات الشكلية للوظائف، ويكون التعيين حسب درجات التخرج وترتيب المتقدمين.

نقل العاملين لمحافظاتهم

ضرورة نقل العاملين لمحافظتهم لتحسين ظروف العاملين المادية والمعنوية وتحقيق الاستقرار الأسري.

إقرار الشفافية والمصداقية في الإدارة

- محاربة ممارسات الرشوة والمحسوبية التي تسيء إلى شفافية عمل الإدارات العمومية وتفوت فرص حقيقية للاستثمار.
- إقرار الشفافية في تعامل الدولة مع الأطراف الاقتصادية، وتأمين حقوق والتزامات الطرفين.
- إقرار رقابة فعلية ومبرمجة على عمل المصالح الإدارية وإنشاء جهاز لمراقبة أعمال المشاريع الخدمية التي تمت خصخصتها لحماية المتعاملين معها.

إصلاح القطاع العام وترشيد الخصخصة

المحافظة على أهمية القطاع العام في الاقتصاد المصري باعتباره يد الدولة لممارسة التأثير في التوازنات الأساسية ودفع عجلة التنمية من خلال:

- ترشيد المؤسسات التي تظل تحت سيطرة الدولة كلًا وجزءًا في اتجاه رفع إنتاجيتها.
- تعميم العمل بانتهاج الأسلوب التعاقدي كطريقة فعالة لتنشيط عمل المؤسسات الحكومية.
- تقوية أسلوب الاقتصاد المختلط بتشجيع الشراكة بين القطاع العام والخاص الوطني والأجنبي.
- إقرار مبدأ المراقبة الداخلية للحد من الفساد والرشوة والتربح.

فيما يخص الخصخصة لا نمانع في تحويل المؤسسات من القطاع العام والأعمال إلى ملكية القطاع الخاص، لكن يجب أن يتم التحويل في إطار توافر شروط هي:

- استحداث صندوق لموارد الخصخصة توظف حصيلته في إحداث استثمارات إنتاجية في المناطق الفقيرة من البلاد، واستحداث قطاعات صناعية متقدمة لا يستطيع القطاع الخاص اقتحامها بسبب ضخامة رأس المال أو المخاطرة بشرط علانية البيع والإعلان عن مجال استثمار هذه الأموال.
- المحافظة على العمالة الموجودة أو تحويلها بعد التأهيل المناسب.

- تخصيص نسبة من الأسهم للعمال في المؤسسات.
- تصفية جو الترقب الذي تعيشه الجهات التي قررت الدولة خصخصتها مع المحافظة على حقوق العمال كاملة.

النهوض بالقطاع التعاوني

لتنمية هذا القطاع يتعين توفير الظروف الكفيلة بتقوية الحركة التعاونية لترقى إلى قطاع فاعل في الاقتصاد الوطني. ويتعين في هذا الإطار:

- دعم المجهود التعاوني والعمل على تعميمه لجميع القطاعات مع التنسيق اللازم لمختلف المصالح المعنية والأطراف المكونة للقطاع.
- مراجعة النصوص القانونية المتعلقة بالتعاونيات في اتجاه تحديثها لتلائم الألفية الثالثة.
- توفير حوافز أكثر جاذبية وتيسير فرص إحداث وحدات تعاونية جديدة.
- العمل على إعادة هيكلة الحركة التعاونية وصبغها بالصبغة الديمقراطية ورفع الهيمنة ذوى النفوذ وتشديد الرقابة باعتبار أموال هذه التعاونيات أموالا عامة.
- العمل على تعميم الفكر التعاوني، وذلك في إطار يسمح بفتح الأفاق أمام عدد من المواطنين للمشاركة في القرارات التنموية مباشرة.
- تسهيل تمويل التعاونيات عن طريق إلزام بعض البنوك ذات الطابع

التعاوني بالمشاركة في عضوية بعض التعاونيات على أن ينسحب البنك بمجرد حصول الكفاية المالية اللازمة لنهوض هذا التجمع التعاوني.

- تقوية امتيازات التعاونيات في مجال الاستثمار.
- الدعوة لإدراج التعاون في المناهج الدراسية على سائر المستويات التعليمية.
- تشجيع خريجي مدارس التعليم المهني والحرفي والزراعي على الانتظام في تعاونيات تمكنهم من الاندماج الفعلي في النشاط الاقتصادي.

تشجيع المبادرة الخاصة

يتم هذا من خلال سياسة تهدف إلى التشجيع على الاستثمار وحرية المبادرة سعيًا إلى رفع تنافسية المنتج المصري تجاه المنتجات الأجنبية داخليًا وخارجيًا.

نموذج التنمية والتوجه نحو اللامركزية

إن نموذج التنمية قد استنفذ في مصر فعلًا جميع أغراضه، لأن الفجوة الحاصلة الآن بين السلطة المركزية وبين تطلعات المواطنين لا يمكن تقليصها دون مراجعة جذرية لتقسيم السلطة فعليًا بين السلطات المركزية وممثليها محليًا وبين الإدارة المحلية، وهو ما يعني تقوية التوجه نحو اللامركزية وتصفية المناخ الاجتماعي الذي يسوده عدم الثقة وإعادة الثقة بين المجتمع والإدارة المركزية والمحلية.

- ولابد من تمتع المحافظ بحرية المبادرة والتخفيف من سلطة الوصاية المركزية عليه.

- تقوية مشاركة المواطنين والفاعلين الاقتصاديين في تحديد الاختيارات الاقتصادية والاجتماعية والإقليمية والمحلية.

- أن يكون المحافظ «المُنتخب» وسيلة للتنسيق الاقتصادي والإداري بين مختلف برامج التنمية المحلية والبرامج الوطنية.

- تمكين المحافظ «المُنتخب» من الوسائل المالية الكافية والقادرة على تغطية برنامجها الاقتصادي والاجتماعي ومن تنمية موارد محافظته الذاتية من أجل هدف الاستقلال المالي.

- تحقيق التوازن بين مختلف مستويات التنمية المحلية والحد من الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين جهات الوطن.

- إقرار الحوار بين الأطراف الاقتصادية والاجتماعية.

- إرساء أعراف تفسح المجال للحوار المنتج الصريح بين الحكومة والأطراف الاقتصادية والاجتماعية في البلاد لضمان نجاح البرامج المحددة.

- العمل على إبرام الاتفاقيات الجماعية بين النقابات لتفادي أي تعارض مخل في المصالح بين الأطراف الإنتاجية.

- استشارة ممثلي المهن في القضايا التي تهم مهنهم خاصة في المفاوضات التي تعينهم مع الدول والهيئات الأجنبية مثل اتفاقية التجارة الحرة.

- تكوين مجالس قطاعية تضم ممثلين لأرباب الأعمال وممثلين للعمال والجامعات والمعاهد العليا لتدارس أحوال القطاع وتحديد الاقتراحات الممكن تقديمها للسلطة المعنية.

- إنشاء مجلس أعلى للصناعة الحديثة تُمثل فيه مختلف الصناعات والجامعات والمدارس العليا ومراكز البحث العلمي للتداول في المشاكل التي تواجهها الصناعة.

- إنشاء مجلس أعلى للصناعة التقليدية والحرفية للحفاظ عليها وتطويرها.

- تكوين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويكون من شأنه أن يعمق التفكير في الخروج من الأزمة، وأن يضم جميع الفعاليات من حكومة، والتنظيمات المهنية، وأعضاء المجالس القومية المتخصصة، والأحزاب، والجامعات، ومراكز البحث العلمي، وعدد محدود من الشخصيات الوطنية المعروفة لبحث القضايا الاقتصادية والاجتماعية، وإيجاد الحلول التي يحتمها الموقف. ويتعين على المجلس بصفة خاصة.

- أن يقدم آراءه في مختلف المجالات إلى الحكومة والبرلمان لحل بعض المشاكل الاقتصادية والاجتماعية المطروحة على البلاد.

- أن يدرس التقارير الدورية التي تقدمها إليه المجالس القومية المتخصصة عن أحوال البلاد على أن يعطى رأيه وتوصياته فيها.

- أن يبدى رأيه في مشروع الميزانية واقتراحاته بشأنها قبل عرضها على البرلمان.

- أن يحدد على ضوء الدراسات التوقيعية التي ينجزها اقتراحاته لمواجهة المشاكل المحتملة وترسل تقاريره إلى الحكومة وإلى البرلمان للإفادة بأعماله.

- أن يقدم المجلس تقريرًا سنويًا للبرلمان عن الأحوال الاجتماعية والاقتصادية خلال السنة الماضية وتوقعاته عن السنة المقبلة.

- اشتراك الأطراف الاقتصادية في تحديد برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- يتكون النظام التخطيطي من برامج محلية تحدد في إطار مخططات إقليمية تُصاغ في مخطط وطني يضمن التناسق بين المخططات المحلية ويترجم التوجهات العامة المحددة للاقتصاد ككل.

- ويتم تحضير التخطيط على أساس مشاركة المواطنين عن طريق ممثليهم وبواسطة الهيئات السياسية والنقابية والاقتصادية والاجتماعية. ويتم إقرار برامج قصيرة الأمد تقوم بإصدار ميزانية اقتصادية سنوية تحدد أهداف المخطط للدولة بأجهزة متطورة للمحاسبة الاقتصادية.

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

كيفية مد جسور الثقة بين الدولة والمواطن

إعادة بناء جسور الثقة بين المواطن والدولة

لإقرار أسس سليمة للنهضة الاقتصادية المنشودة يتحتم اتخاذ جملة من الإجراءات الهادفة لإعادة الثقة بين المجتمع والدولة لخلق جو من المشاركة الفعالة للجميع في عملية التنمية لتحقيق مجتمع متكافل. وأطرح في هذا الصدد:

1- القيام بحملة توعية لتعميم الشعور بحقوق وواجبات كل الأطراف المعنية ودعم الوازع الأخلاقي لدى المواطنين.

2- التطبيق السليم للقوانين الجاري العمل بها من أجل محاربة جميع مظاهر الانحراف كالرشوة والمحسوبية.

3- ضمان استقلالية جهاز القضاء وتمتعه بالوسائل المادية والبشرية التي تمكنه من طمأنة المواطنين على حقوقهم.

4- إعطاء شعار تقريب الدولة من المواطنين مدلوله الحقيقي ومد جسور ثقة حقيقية.

5- تحقيق فعالية أكبر للدولة بتمكينها من الوسائل الضرورية للقيام بمهامها.

6- ضمان حد أدنى من الاستقرار في الإجراءات الضريبية في إعادة ضريبة موحدة.

7- توفير الإرادة السياسية لجعل الرقابة المالية والاقتصادية على أجهزة الدولة ونشاطاتها حقيقية وتشمل تقارير الأداء.

8- إصلاح القوانين والتنظيمات وتكييفها مع مقتضيات التطور.

9- عصرنة القوانين ذات البُعد الاقتصادي، وترشيد الإطار القانوني والبشري والإداري الذي ينظم النشاط الاقتصادي.

الإسراع في إيقاع عملية التنمية وتقليص البطالة

تتمثل الأداة الاستراتيجية في هذا المجال في رفع مستوى الاستثمار من أجل تسريع معدلات النمو وتوسيع قاعدة التشغيل من جهة، ورفع مستوى تنافسية الاقتصاد الوطني من جهة أخرى للصمود أمام المنافسة الأجنبية سواء في السوق المحلية أو الأسواق الخارجية.

وتتمحور استراتيجية الإقلاع الاقتصادي في:

- تعبئة الجهود من أجل تقليص البطالة، ورفع مستوى استعمال الموارد البشرية والمادية.
- رفع مستوى الاستثمار والنهوض بالاستثمار الخاص.
- اعتماد استراتيجية للتصدير بالارتباط مع سياسة الاستثمار والإنتاج والتمويل والتسويق علمًا بأن التصدير هو الحلقة الجوهرية في معالجة المديونية الخارجية للبلاد وتوسيع قاعدة التشغيل.
- تأهيل الجهات الإنتاجية المصرية والاهتمام بفتح أسواق جديدة أمامها.
- انتهاج سياسة قطاعية تسمح بهيكلة جديدة للإنتاج.

الحوار الشعبي
مصريون حول المائدة

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

إصلاح واستقلال السلطة القضائية

الإصلاح التشريعي ودور القضـــاء

يقوم القضاء بدور جوهري في تأمين الظروف اللازمة للتطور الاجتماعي السليم بصفة عامة والتطور الاقتصادي بصفة خاصة، وبتعقد المشاكل في جميع المجالات، خاصة المتعلقة بالبنوك والتجارة والنقل والضرائب فنرى التوسع القضائي في فكرة المحاكم المتخصصة، وإنشاء شرطة قضائية تتولى تنفيذ الأحكام مع أهمية النشر الفوري للأحكام التي تصدرها المحاكم من خلال صحيفة يومية تصدرها وزارة العدل وتكون متاحة للجمهور.

السلطة القضائية ودورها في المجتمع

تمثل السلطة القضائية حصن الأمان للمجتمع بمؤسساته وأفراده، وللسلطة القضائية مكانة متميزة في المجتمع المصري، لهذا نرى أهمية التعامل الجاد لتطوير وتحديث أجهزة وزارة العدل، والاهتمام بأطراف السلطة القضائية من قضاة ورجال نيابة ومحامين؛ لذلك يجب وضع هذه القضايا الآتية المتعلقة بالسلطة القضائية ضمن أولويات الإصلاح:

القضاة

نطالب بخطوات سريعة لسد النقص في أعداد القضاة، والاستمرار في التوسع في المعينين في بداية السلم القضائي، مع الالتزام بمعايير الشفافية وتكافؤ الفرص في هذا الصدد، كما نؤكد على ضرورة إلحاق أعضاء الهيئات القضائية الجدد فور تعيينهم لتأهيلهم عمليًا من خلال الأكاديمية القضائية التي تضم المعاهد التعليمية الأكثر تخصصًا وتطورًا بهدف تحقيق مزيد من

الارتقاء بالكفاءة العلمية والفنية، ليس فقط لأعضاء الهيئات القضائية، بل أيضًا للخبراء وأعوان القضاة.

المحامـــاة

نتبنى ضرورة الاهتمام «بالقضاء الواقف»، ونقترح أن تسعى نقابة المحامين إلى الاستفادة من إمكانيات الأكاديمية القضائية المقترح إنشاؤها في تدريب خريجي كليات الحقوق الراغبين في الاشتغال بمهنة المحاماة؛ وذلك لمعالجة القصور في التأهيل الفني، كما نطالب باستقلال مهنة المحاماة التي كانت - ومازالت - حصنًا حصينًا للحرية.

توحيد التشريعات:

ونرى ضرورة تجميع شتات التشريعات المتناثرة التي تنظم موضوعًا بعينه، وإعادة إصدارها في تقنين واحد توفيرًا للجهد الذي يبذله كل من القاضي والمحامي في استحضار التشريع الواجب التطبيق في الدعوى التي يتصدى لها، والاستفادة من تقنية المعلومات والحاسوب في هذا المجال، كذلك نرى ضرورة توفير إصدارات رسمية للقوانين القائمة وتعديلاتها؛ لتلافي إصدارها من جهات غير مختصة فنيًا بمراجعتها، كما نطالب بأن يكون لنقابة المحامين ونادي القضاة وسائر الجمعيات العلمية المعنية بالدراسات القانونية دور ملموس في توفير هذه الإصدارات.

إجراءات التقاضي:

نطالب بضرورة حث الجهات الإدارية على الالتزام بتنفيذ ما يصدر عن لجان فض المنازعات من توصيات، وتوفير الاعتمادات المالية اللازمة لذلك، كما نطالب بتقليل الرغبة الحكومية والبيروقراطية في إحالة أي نزاع للقضاء، إذا ما كانت الحقوق واضحة، كما نرى ضرورة توفير الاعتمادات الخاصة بتنفيذ أحكام النفقة، وسرعة صرفها من بنك ناصر الاجتماعي، وتوفير لجان مساعدة قانونية مجانية لهذه الحالات.

المحاكم المتخصصة:

كما نطالب بإنشاء محكمة الأسرة في مسائل الأحوال الشخصية، بحيث يسند أمر الفصل في تلك المنازعات إلى قاض واحد، مرهون باستمرار عمل القاضي في ذات الدائرة، الأمر الذي يستلزم وضع قواعد خاصة بتنقل القضاة المتخصصين في محاكم الأسرة، بما يضمن استمرارهم لأطول فترة ممكنة، وندعو إلى إجراء تقييم موضوعي لأداء الدوائر التي خُصِّصتْ للنظر في منازعات الاستثمار من أجل التعرف على مدى الاحتياج لتخصيص مزيد منها؛ وذلك لتحقيق سرعة البت في هذه المنازعات، الأمر الذي يعد مطلبًا أساسيًا لتكريس المناخ الجاذب للاستثمار.

تنفيذ الأحكام:

نطالب بسرعة تنفيذ ما يصدر من أحكام من خلال التوسع في نظام قاضي التنفيذ، وعدم اقتصار وجوده على المحاكم الجزئية، كما نرى ضرورة الأخذ

بنظام المعاونين القضائيين لشؤون التنفيذ، وإنشاء معهد خاص لهم - يتبع وزارة العدل - يتولى تأهيلهم.

شرطة قضائية:

نطالب باتخاذ خطوات جادة لإنشاء شرطة قضائية متخصصة تتولى تنفيذ الأحكام القضائية وتخضع لإشراف قاضي التنفيذ، وفي هذا الإطار نطالب الجهات الحكومية بأن تكون قدوة في تنفيذ ما يصدر ضدها من أحكام، مع ضرورة البعد عن إطالة أمد النزاع وخلق منازعات جديدة بإقامة إشكالات مضادة.

أبنية المحاكم:

نطالب بإنشاء أبنية حديثة للمحاكم، وتطوير بعض المحاكم الحالية التي لا تفي باحتياجات المترددين عليها من قضاة ومتقاضين، ونؤكد على أهمية زيادة الاعتمادات المالية المخصصة لصندوق أبنية المحاكم.

ميكنة المحاكم:

نرى ضرورة العمل على ميكنة المحاكم الابتدائية على مستوى الجمهورية، وأعمال محكمة النقض، و نشر نظام الأرشيف الإلكتروني في سائر محاكم الاستئناف التي لم يدخلها هذا النظام، كما نطالب بالارتقاء بأداء الجهات المعاونة للقضاء، والالتزام بمواصلة الإنفاق على برامج التحديث والتطوير لهذه الجهات، ونطالب كذلك بتخصيص معاهد لتأهيلهم.

الأجهزة المعاونة:

نطالب في هذا الصدد بزيادة أعداد مكاتب الخبراء في بعض القرى والمراكز تيسيرًا على المتقاضين، وإمداد مصلحة الخبراء بوسائل التقنية الحديثة بما يمكن الخبراء من إبداء الرأي الفني على أسس سليمة، ويحد من إجراءات الطعن على تقاريرهم، والتوسع في تعيين الأطباء الشرعيين، وتوفير مقار جديدة لبعض الإدارات الطبية الشرعية بالمحافظات.

الشهر العقاري:

نرى أن ارتفاع سعر الضريبة على التصرف في العقارات المبنية أو الأراضي داخل نطاق (كردون) المدينة قد أدى إلى امتناع كثير من المتعاملين في سوق العقارات عن تسجيل وشهر هذه التصرفات، الأمر الذي فوت الكثير على الخزانة العامة، فضلًا عما له من آثار سلبية على حصر الملكية العقارية وإثباتها، ونطالب بالعمل على دمج كافة أنواع الرسوم والضرائب المفروضة على أعمال التوثيق والشهر في نوع واحد أو نوعين على الأكثر، بحيث يمكن أن يُحصَّل في صورة طوابع تلصق على طلب الإجراء تيسيرًا على المتعاملين، كما نرى ضرورة إنشاء مجلس مشترك يضم وزراء العدل والموارد المائية والري واستصلاح الأراضي والمالية، يختص بالتنسيق بين مصلحة الشهر العقاري والتوثيق، والهيئة المصرية العامة للمساحة، ومصلحة الضرائب العقارية لتحقيق التنسيق في الأداء بين هذه الجهات، مع ضرورة التوسع في إنشاء المزيد من مأموريات الشهر العقاري وفروع التوثيق في كافة أنحاء الجمهورية لتقريب الخدمة لطالبيها.

خرائط رقمية:

نطالب بمشروع قانون تعميم نظام السجل العيني بعد تلافي السلبيات التي صادفت تطبيقه في عدد من الأقاليم والقرى، وذلك في إطار السعي لمشروع إنشاء خرائط رقمية تفصيلية للملكية في مصر.

قانون موحد لبناء دور العبادة:

ندعو إلغاء الخط الهمايوني ووضع قانون موحد لبناء وصيانة دور العبادة وإلغاء كافة أشكال التمييز الديني والعرقي والسياسي والجغرافي وتنقية القوانين من كافة صور التمييز والمعاقبة عليها.

المنظومة الأمنية:

لابد من إعادة تأهيل جهاز الأمن المصري ووضع بناء علمي لوزارة الشرطة، ووزارة الشؤون الداخلية يقودها مدني.

(ولدينا دراسة منفصلة عن هذا الملف)

الحوار الشعبي
مصريون حول العالم

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

استشراف المستقبل والاستفادة من المزايا التنافسية لمصر

مشروعنا لاستشراف الغد

ولأن حلمنا ببناء دولة عصرية لابد أن تدعمه رؤية واقعية فقد وضعنا مشروعا لاستشراف المستقبل والعبور إلى الغد، وهذا المشروع يرتكز على المحاور الرئيسية التالية:

- التنمية البشرية بما يضمن الاستفادة من الطاقات البشرية الخلاقة لأبناء مصر.
- إطلاق الاقتصاد المصري لتصبح مصر قوة اقتصادية إقليمية وعالمية بما يرفع من مستوى الدخول ويوفر فرص العمل لمليون مواطن سنويا.

الاستفادة من المزايا التنافسية لمصر مثل:

- موقع مصر العبقري في وسط العالم وفي مركز التقاء الشرق بالغرب.
- الإرث الحضاري والثقافي الضخم لمصر بما يجعلها مركزا للإشعاع على العالم وخاصة العالم العربي والإسلامي.
- المقومات الطبيعية لمصر من شواطئ ممتدة ومناخ معتدل معظم شهور العام.
- النيل العظيم وخصوبة التربة المصرية وتميز الحاصلات والفواكه والخضروات المصرية.
- ربط مراكز البحث العلمي والجامعات المصرية بالصناعة للاستفادة من الجهد البحثي في تطوير الصناعة والزراعة والخدمات.

- وفي مواجهة الركود وتدني مستويات المعيشة وسوء الأحوال الاقتصادية نتيجة لتخبط السياسات وسوء الإدارة التي تتخذها حكومة الحاكم بما أدى لإهدار موارد مصر، تقدمنا بمشروع متكامل للإصلاح الاقتصادي ورفع متوسط الدخل والقدرة الشرائية لكل مواطن مصري. وهذا المشروع يعتمد على خلق البيئة المشجعة للعمل الاقتصادي وتنمية تنافسية المنتج المصري، والبعد عن الجباية وإدارة الاقتصاد بالأساليب البوليسية. ويقوم المشروع على حزمة من السياسات التي تحفز من نمو الطلب المحلي وتنمية الصناعات الصغيرة وتشجيع النجاح والأخذ بيد من يتعثر، ويحسن من توزيع الدخل بين فئات المجتمع، لضمان مستوى الحياة اللائق الكل أسرة مصرية. وتقديم الخدمات والتجارة الدولية والإقليمية.

- تشجيع الاقتصاد العائلي ودعمه ورفع الأعباء الروتينية أو الملاحقة الضرائبية له ما دام في حدود الاكتفاء الذاتي للأسرة.

- تعويض المزارعين الذين انتزعت منهم أراضيهم بأراض مستصلحة مجهزة ببنية أساسية وشبكة ري مع دعم مادي لحين الإنتاج ضمن مشروع قومي الإقامة مجتمعات جديدة متكاملة ومجهزة بالخدمات.

- تخفيف ديون المزارعين وتخفيض المصاريف البنكية الباهظة التي تفرض عليهم.

- ربط الصناعة بمراكز البحث العلمي والجامعات.

- الاعتماد على أسلوب الأهداف والأداء والنتائج في إعداد الموازنة العامة

- ضخ طلب حكومي على صناعات التقنيات المتقدمة.
- دعم تسجيل علامات تجارية للحاصلات المصرية المتميزة.
- دعم الزراعات العضوية التي لا تعتمد على الكيماويات أو المبيدات.
- تسجيل السلالات الزراعية المصرية النادرة.
- دعم أنماط جديدة من السياحة المصرية وتخصيص بعض قرى الساحلين الشمالي والشرقي للسياحة طويلة الأجل لأصحاب المعاشات من الدول الغنية.

تمويل دراسات جدوى لمشروعات تكاملية مدروسة تناسب كل محافظة حسب المزايا النسبية والتنافسية التي تتمتع بها ووضعها في أيدي المستثمرين والترويج لها محليا وعربيا وعالميا.

الحوار الشعبي

مصريون حول المائدة

رؤية اتحاد القوى الوطنية المصرية في الحوار الشعبي المصري 2022

سياسة مصر الخارجية

سياستنا الخارجية

ورغم اهتمامنا الأساسي بإعادة بناء مصر داخليا، فإننا نؤمن أيضا بأهمية أن تستعيد مصر ثقلها الإقليمي والدولي بصورة تكفل الأمن القومي المصري وتحافظ على المصلحة الوطنية. نؤمن أن وزن مصر الدولي هو انعكاس لامتيازها الداخلي، وبأن إصلاح الشأن الداخلي المصري هو خطوة أساسية لحماية المصالح واستعادة الحقوق العربية. وتهتم رؤيتنا بالتعرض للقضايا التالية:

- وضع السودان ودول حوض النيل على قمة أولويات السياسة الخارجية المصرية لأهميتها بالنسبة للأمن القومي المصري.
- العمل على حل القضية الفلسطينية بصورة عادلة تكفل استعادة الحقوق الشرعية والمشروعة لشعب فلسطين.
- إنهاء ومواجهة كافة أشكال الاحتلال للأراضي العربية.
- إنشاء جامعة للشعوب العربية وأخرى للشعوب الإسلامية وإنشاء محكمة عدل عربية وأخرى إسلامية.
- تفعيل التعاون الاقتصادي مع دول أوروبا.
- المطالبة بإصلاح آليات الأمم المتحدة بما يكفل تحقيق العدالة وتفعيل الشرعية الدولية.
- تفعيل السوق العربية المشتركة، ونزع أسلحة الدمار الشامل وجعل منطقة الشرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل بما فيها إسرائيل.

- تفعيل الدبلوماسية الشعبية والتأثير على دوائر صنع القرار العالمية من خلال تعدد القنوات الرسمية والشعبية والثقافية ومؤسسات المجتمع المدني.

وختاماً

هذه الرؤى والتصورات – التي أكدنا أنها قابلة للنقاش والتطوير والإضافة والحذف- تهدف إلى ضمان غد زاهر وآمن لكل أبناء الشعب المصري دون تفرقة أو تمييز على أي أساس سوى المواطنة، ليتساوى الجميع أمام القانون، ويعملون بحرية واطمئنان في ظل نظم إدارية متطورة، يحكمون أنفسهم بأنفسهم، وينعمون فيه بالعيش الكريم.

وهذه بعض رؤيتنا لإنقاذ مصر. ونحن ننظر إلى الغد الذي سوف نكرس له كل طاقاتنا من أجل بناء المستقبل الذي ننشده ونستحقه. لأننا يؤرقنا الشوق لوطن عظيم، ومعا سوف نبني بإذن الله هذا الوطن لنحقق حلمنا النبيل والمشروع والممكن.

المحرر : د. أيمن نور

الحوار الشعبي

مصريون حول العالم

ثانياً

المحور السياسي والاجتماعي

المسار السياسي

المنسق العام

الدكتور. أيمن نور

مستشارو الحوار السياسي:

دكتور عصام عبد الشافي - دكتور أسامة رشدي - دكتور أحمد عامر

الجلسة الأولى

الإصلاح السياسي وتجديد المشروع الوطني

تاريخ الجلسة: الإثنين 8 أغسطس 2022

رئيس الجلسة: أ. مختار كامل

المتحدثون: د. أمين محمود – د. عصام عبد الشافي

مقرر الجلسة: أ. قطب العربي

ملخص الجلسة:

تحدث الدكتور أمين محمود عن ضرورة أن يكون الحوار الشعبي حوارا حقيقيا وجادا، وقدم بعض التوصيات، منها ضرورة توافق كافة القوى الوطنية على الحقوق الأساسية للشعب، وحتمية تعاونهم في صياغة عقد وطني يجمع قوى الشعب حول قيم مشتركة وأهداف واحدة، والعمل على المصالحة المجتمعية والتوعية الشاملة، وإطلاق سراح كل المعتقلين السياسيين فورا وجبر الضرر لكل الذين تضرروا من 2011 وحتى الآن. وتحدث عن مقومات الدولة المدنية، مبينا أنها تتمثل في؛ الديمقراطية، والمواطنة، وحقوق الإنسان، تكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنات. وتحدث الدكتور عصام عبد الشافي، أستاذ العلوم السياسية ورئيس أكاديمية العلاقات الدولية عن. إدارة العلاقات المدنية العسكرية في مصر: المحددات والمسارات

مفهوم وضرورة الحوار الشعبي

د. أمين محمود

يعتبر الحوار الشعبي هو أول عمل مخلص يحمل روح ثورة 25 يناير بين القوي الوطنية، وتلك هي مسؤوليتنا جميعا في العمل المضني لإنجاحه من أجل إنقاذ مصر، وأتوقع وأرجو من كل مواطن مصري المشاركة ووضع وجهة نظره، وذلك لأن مخرجات هذا الحوار ستكون هي خريطة طريق للتعاون والعمل معا للتخلص من الدكتاتورية العسكرية وإرجاع مصر لشعبها بكل خيراتها.

إن المواطن المصري الذي يعمل في كافة المجالات هو أغلي ما تملكه مصر ويجب أن يعيش كغيره من شعوب العالم في عزة وكرامة وبعيدا عن الظلم والتعذيب، وحتى يصبح الشعب هو القوة السيادية الوحيدة في البلاد. وكلنا على علم أن المواطن المصري هو أكبر ممول لمصر في الداخل والخارج؛ فمثلا نجد أن تحويلات المصريين من الخارج هي أعلى دخل للحكومة المصرية من العملات الصعبة.

علينا مواجهة الحقيقة والشفافية في تعاملنا مع الحوار الشعبي، على أن يكون حوارا جادا وليس شكليا، فعلينا العمل المشترك الذي يفيد مصلحة مصر العليا على حساب المصالح الخاصة، وتحقيق التوافق بين القوي السياسية وليس مغالبة فصيل على آخر، والبعد عن الأخطاء التي تمت في السابق.

بعض التوصيات العامة:

1- لقد أصبح لزاما على كافة القوى الوطنية التوافق على الحقوق الأساسية للشعب، بحيث تصبح أساسا لمشروعية أية سلطة أو أي تشريع في المستقبل، بالإضافة للتوافق على شكل دولة مصر المستقبل وفتح المجال السياسي في دولة القانون والعدالة.

2- حتمية تعاون القوى الوطنية في صياغة عقد وطني يجمع قوى الشعب حول قيم مشتركة وأهداف واحدة، تبنى على المواطنة والمساواة ويكفل تحقيق الحقوق والحريات، ويجب التأكيد أن الشعب هو مصدر السلطات، في دولة مدنية تقوم على مبدأ المواطنة ويحكمها دستور يقره الشعب.

3- احترام مبدأ تداول السلطة، وترسيخ الممارسة الديمقراطية في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بما يتيح للمواطنين، الممارسة الحرة والمتساوية لتقرير مصيرهم، عبر مؤسسات المجتمع المدني المختلفة، من أحزاب، ونقابات، وجمعيات رسمية وأهلية.

4- قامت الدكتاتورية بتمزيق المجتمع المصري بصورة لم تحدث من قبل، ولذلك نؤكد على أن المصالحة المجتمعية والتوعية الشاملة هي السلاح الفعال لتجاوز تلك الانقسامات، فالاستبداد يستهدف الجميع ويتقوى على الانقسامات ويوظفها لصالحه، ولذلك يجب التركيز على التوافق على مشروع وطني جامع يرسم طريق المستقبل ويشترك فيه كافة القوي الوطنية دون استثناء أو إقصاء، ودون تخوين أو تعويق.

5- العمل على حشد وتوظيف كل القوى والمواقف الوطنية وذلك على أساس أننا نواجه معركة شرسة لا يمكن الاستغناء فيها عن طرف مهما كان حجمه، ولذلك من الضروري بناء خطاب سياسي وإعلامي رشيد، يعمل على التقارب بين القوى المتضررة، وكذلك تطوير الخطاب الجماهيري لينشغل بشكل أساسي بالقضايا الاجتماعية ومعاناة الغالبية الساحقة من الشعب، مع توضيح أن الأسباب السياسية المتعلقة بالفساد والاستبداد هي أهم ما يعانيه الشعب.

6- تحقيق العدالة الاجتماعية، بما يعني توزيع الحقوق والأعباء بين كافة المواطنين بما يضمن تحقيق الأمن الغذائي، والمسكن الملائم، التعليم الأساسي، الرعاية الصحية، والعمل المناسب للأغلبية العظمى من الشعب المصري، وثانيا على توفير مظلة من التأمينات الاجتماعية لكل فرد من أفراد المجتمع ضد البطالة، والعجز، والشيخوخة، والمرض، والكوارث.

7- التوافق بين القوى السياسية المصرية، على كيفية إدارة الحكم خلال الفترة الانتقالية من خلال تشارك واسع لا يقصي ولا يستثني أحدا، مع ضرورة الاعتماد على آليات «العدالة الانتقالية» للتعامل مع المظالم على أسس عادلة تضمن حقوق الشهداء والجرحى والمُضارين وأهالي الشهداء، بما يفتح صفحة جديدة لمجتمع يتوق للاستقرار وينشد الرخاء والحرية.

8- إطلاق سراح كل المعتقلين السياسيين ومعتقلي قضايا الرأي فورا وجبر الضرر لكل الذين تضرروا من 2011 وحتى الآن، وتطبيق العدالة الانتقالية من خلال بناء دولة القانون والدستور، القائمة على أساس احترام قيم ومبادئ حقوق الإنسان وحرياته وكرامته.

مقومات الدولة المدنية:

أود ان أركز هنا عن مقومات الدولة المدنية الديمقراطية نظرا لأهميتها في مستقبل مصر وبحيث نستطيع تطبيقها في كافة المؤسسات وفي الأحزاب والمنظمات باقتناع تام وليست كشعار فقط:

الديمقراطية: التمسك بأسس الديمقراطية المعروفة لتصبح جزء من ثقافتنا لنجاح الدولة المدنية الديمقراطية، وفيها يكون الشعب مصدر القوانين ومنبع السيادة. ضمان فصل السلطات مع تداول دوري للسلطة، سلمي، مدني، تنافسي وديمقراطي في إطار التعدد واحترام آليات الديمقراطية في إطار سيادة الشعب 2-سيادة القانون، حيث أنه لا أحد يعلو على القانون.

المواطنة: كأساس لبناء الدولة المدنية هي نظام من العلاقات التي تنظم علاقة الفرد بدولته التي يعيش فيها لتوليد الإحساس بالانتماء.

حقوق الإنسان: إن هذه الحقوق هي أساس الحرية والمساواة والعدالة والسلام، وتشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

تكافؤ الفرص بين المواطنين والمواطنات: فحظر التمييز بين المواطنين والمواطنات مع تفعيل مبدأ تكافؤ الفرص بينهما في كل الحقوق، وتجريم العنف ضد المرآة.

إدارة العلاقات المدنية العسكرية في مصر: المحددات والمسارات

د. عصام عبد الشافي

أستاذ العلوم السياسية ورئيس أكاديمية العلاقات الدولية

تمهيد

مع قيام ثورة 25 يناير 2011 في مصر، وما ترتب عليها من تحولات على مختلف المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك الأمنية والعسكرية، برزت مجموعة من القضايا بل والتحديات التي كانت محلًّا للاهتمام، ليس فقط على مستوى الممارسين والمنخرطين في العملية السياسية في مصر، ولكن أيضًا على مستوى الباحثين والمتخصصين في العلوم السياسية عامة، وفي قضايا التحول الديمقراطي خاصة. وكان من أهم هذه القضايا، قضية العلاقات المدنية العسكرية أمام تعاظم الدور الذي تقوم به المؤسسة العسكرية في مصر بعد 2011 وحتى الآن.

هذا الدور الذي لم يكن وليد التحولات التي شهدتها مصر شعبيا 2011 وعسكرياً 2013، ولكنه يعود بجذوره لقريبة إلى العام 1952 مع الانقلاب الذي شهدته مصر في 23 يوليو من ذلك العام، والذي شكل البداية الرسمية لتغلغل بل وهيمنة المؤسسة العسكرية على العديد من مفاصل الدولة، سياسيًّا واقتصاديًّا واجتماعيًّا وثقافيًّا بل وإداريًّا وتنظيميًّا وتشريعيًّا.

حتى برزت مقولة كاشفة عند البعض وتفسيرية عن البعض الآخر تقوم على أن هنام وضعاً معكوساً في مصر يتمثل في وجود «جيش له دولة وليست

دولة لها جيش»، وذهب أحد المتخصصين إلى إطلاق مسمى «جمهورية الضباط»[1] على الدولة التي تشكلت في مصر بعد 1952، وترسخت بعد انقلاب 2013.

وفي إطار هذه الاعتبارات تأتي هذه الدراسة للبحث في محددات ومؤشرات دور المؤسسة العسكرية في مصر بعد 2013، وكيف يمكن إدارة العلاقات المدنية العسكرية في مصر، استناداً إلى هذه المحددات وتلك المؤشرات، وقد تم تقسيم الدراسة إلى مطلبين أساسيين، يتناول المطلب الأول: دور المؤسسة العسكرية في مصر: المحددات والمؤشرات، والمطلب الثاني، يتناول مستقبل دور المؤسسة العسكرية في مصر بعد 2013 (الاستمرارية، الثبات، التوقعات).

المطلب الأول: دور المؤسسة العسكرية في مصر: المحددات والمؤشرات

يقصد بتلك المحددات العوامل والاعتبارات التي تحكم دور المؤسسة العسكرية في مصر، والتي في إطارها يمكن التمييز بين العوامل التالية، التي يرى الباحث، أولويتها، ومحورية تأثيرها في هذا الدور:

وهي تلك النابعة من الداخل المصري، سواء من داخل المؤسسة العسكرية ذاتها، أو من داخل النظام السياسي المصري وما يقوم عليها ممن فواعل وتفاعلات، ومن بين هذه العوامل:

1 () يزيد صايغ، فوق الدولة ـ جمهورية الضباط في مصر، مركز كارنيجي، 1 أغسطس 2012، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

1- العامل التاريخي:

ويقصد به تطور دور المؤسسة العسكرية منذ 1952، والذي قام بالتأصيل له، صايغ في «جمهورية الضباط»، التي ظهرت في أعقاب الإطاحة بالنظام الملكي عام 1952، وتثبيت جمال عبد الناصر رئيساً للبلاد عن طريق الاستفتاء الشعبي في عام 1956. حيث تم تصوير القوات المسلحة على أنها عامل تغيير اجتماعي وقيادة «الثورة من أعلى»، فأشرفت على إعادة توزيع الأراضي و»تمصير» القطاعين الصناعي والمالي في الخمسينيات من القرن العشرين، وأشرفت على السياسات الاشتراكية بدءاً من أواخر عام 1961، ومع بدايات حكم مبارك في ثمانينيات القرن الماضي، تم استقطاب كبار الضباط إلى النظام الرئاسي القائم على التمتّع بالنفوذ والمحسوبية، واستمالة القوات المسلحة ونزع الصبغة والدور السياسيَّين عنها، وتغلغلت جمهورية الضباط في الحياة المدنية لدرجة أصبح معها وجودها أمراً اعتيادياً وطبيعياً، ليس في نظر الآخرين وحسب، بل أيضاً، وهذا الأهم، في نظر أفرادها أنفسهم.

وبعد عام 1991، سارت عملية الدمج في نظام المحسوبية التابع لمبارك، من خلال الوعد بمنح «بدل ولاء» يحصل عليه كبار الضباط عند التقاعد، وذلك مقابل امتناعهم عن الانخراط في السياسة وقبولهم لرواتب متدنّية نسبياً، خلال سنوات الخدمة في القوات المسلحة. ويمكن للمتقاعدين العسكريين الذين تربطهم علاقات مع جهات نافذة أن يتم تعيينهم في وظائف في الجهاز الحكومي المدني توفّر لهم فرصاً تمكِّنهم من تأمين دخل إضافي أو مضاعفة موجوداتهم المادية إلى جانب الرواتب والمعاشات. وأحياناً يتم التعيين الثاني بالتزامن مع الخدمة الفعلية في القوات المسلحة، بما يخدم تكوين السيَر الذاتية

وبناء العلاقات تمهيداً للحصول على مناصب أفضل بعد التقاعد. وفي كثير من الأحيان، يتولى هؤلاء الضباط مناصب قيادية عليا في فروع القوات المسلحة التي ينتمون إليها، ثم ينضمون إلى مجالس إدارات الشركات التجارية المملوكة للدولة بعد تقاعدهم من الجيش.

ووفقاً لـ «صايغ» فقد تضخّمت «طائفة» كبار الضباط، بشكل كبير لعدة اعتبارات من بينها، استحداث رتبة عسكرية رفيعة جديدة، هي فريق أول، في نهاية فترة التدخّل المصري في الحرب الأهلية في اليمن بين العامين 1962 و1966. وهو ما أدى إلى زيادة كبيرة ومستمرة في عدد الضباط الذين يمكن ترقيتهم إلى رتبة فريق ولواء، والترقية التلقائية من رتبة عميد عند التقاعد (السن القصوى 54 سنة) إلى رتبة لواء. بما يزيد من مكافأة نهاية الخدمة والمعاش التقاعدي والعلاوات والبدلات الأخرى، ويزيد عدد الألوية المتاحين للتعيين في الجهاز الحكومي المدني والشركات التجارية المملوكة للدولة.

يضاف إلى ذلك ما يعرف بآلية «الاستدعاء»، وهي العقود التي تبلغ مدّتها ستة أشهر قابلة للتجديد والتي يتم إصدارها لجميع الضباط الكبار عند التقاعد، وتسمح لهم بالبقاء في الزي العسكري وفي الخدمة الفعلية، ويمكن تجديدها لمدة تصل إلى عشر سنوات، وفي بعض الأحيان ضعفي هذه المدة. حتى لو كان المتقاعدون يشغلون مناصب أخرى مقابل راتب في القطاع المدني، الأمر الذي يعزز من نفوذ العسكريين بشكل كبير خارج الحدود الرسمية للمؤسّسة العسكرية[٢].

2 - يزيد صايغ، فوق الدولة ـ جمهورية الضباط في مصر، مركز كارنيجي، 1 أغسطس 2102، تاريخ الزيارة 21-4-

2- بنية المؤسسة العسكرية

ظلت بنية المؤسسة العسكرية منذ يوليو 1952م، قائمة على تمركز إدارة المؤسسة في مجموعة من القيادات تُدير الأوضاع داخل المؤسسة العسكرية، تضم رئيس الجمهورية كونه القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الدفاع، وقادة الأفرع الرئيسية للقوات المسلحة (رئيس الأركان، قائد القوات الجوية، قائد قوات الدفاع الجوي، قائد القوات البحرية، رئيس هيئة العمليات). كما تم تأسيس مجلس الدفاع الوطني المصري، ليكون مسؤولاً عن وضع الأطر العامة لتأمين البلاد، وتحديد العقيدة الأساسية، والعقيدة البيئية، والعقيدة التنظيمية للجيش المصري.[٣]

وفي عام 1968م، تم تشكيل «المجلس الأعلى للقوات المسلحة» من قبل الرئيس جمال عبد الناصر بموجب القانون رقم 4 لعام 1968م، بعد هزيمة 1967م، وكان الهدف الرسمي من تشكيله هو تنسيق استراتيجية وعمليات القوات المسلحة في زمن الحرب، ولهذا السبب سعى الرئيس أنور السادات إلى الحصول على مشورته قبل حرب 1973.

وعلى خلاف «مجلس الدفاع الوطني»، لم يكن وضع «المجلس الأعلى للقوات المسلحة» مصوناً في الدستور، وبدا أنه لا يجتمع إلا في المناسبات

.9102

3 () المجلس طبقا للقانون رقم 004 لسنة 1968 الذي أصدره الرئيس الأسبق جمال عبد الناصر في شأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة وتعديلاته فالمجلس كان مكلف بالنظر في الشئون الخاصة بوسائل تأمين البلاد وسلامتها. وكان هو من يقرر الدعوة إلى التعبئة العامة في البلاد وكان قرار الحرب يأخذ من خلاله، وكان المجلس يتكون من رئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس النواب ووزير الدفاع وقادة الأفرع الرئيسية للقوات المسلحة يترأسهم رئيس الجمهورية.

السنوية للحروب السابقة، مثل «ذكري حرب أكتوبر»، لكن دوره أصبح محورياً في أعقاب ثورة يناير 2011[4].

وفي منتصف عام 2011م، اتخذ المجلس قراراً استثنائيا، يقضي بأن أعضاء المجلس العسكري لن تنتفي عنهم الصفة العسكرية حتى لو تم إخراجهم من الخدمة بسبب ما أو عند إحالتهم للمعاش، وأنهم يظلوا على قوة الاستدعاء للمجلس العسكري، وبالتالي أي قائد عسكري يصبح عضواً في المجلس العسكري في أي وقت من بعد 2011، وإلى وقتنا هذا يُصبح مستدعي على قوة المجلس حتى لو خرج من الخدمة، ولا يتسنى لأي قائد أن يأخذ قراراً منفرداً إلا بعد أن يرجع إلى المجلس ويأخذ موافقة أعضائه الحاليين والمستدعيين، كالرغبة في الترشح لرئاسة الجمهورية أو الرغبة في الترشح في الانتخابات البرلمانية والي ما شابه ذلك.

ووفقاً للقانون رقم 20 لسنة 2014م، الذي أضفى الطابع الرسمي على هيكل «المجلس العسكري» ومهمته، والذي أصدره الرئيس المؤقت عدلي منصور بعد أحداث الثالث من يوليو 2013م، يتكون «المجلس» من خمسة وعشرين عضواً، ثم أصبح 26 عضواً بعد استحداث منصب قائد القيادة الموحدة في سيناء. كما نص القانون على عدد من البنود الأساسية:

4 محمود جمال، المجلس العسكري المصري: ملف معلوماتي، المعهد المصري للدراسات، 13 فبراير 2018، الرابط ، 2019-4-9.

(أ) يُشكل المجلس برئاسة وزير الدفاع، ويكون رئيس أركان حرب القوات المسلحة نائباً لرئيس المجلس، ويتولى أمين عام وزارة الدفاع أمانة سر المجلس، ويحدد وزير الدفاع أعضاء المجلس من مساعدي الوزير للتخصصات المختلفة. (م 1/ فقرة 1)، ويجوز بقرار من رئيس الجمهورية، ضم أعضاء بالمجلس من قيادات القوات المسلحة (م 1/ فقرة 2).

(ب) يدعو وزير الدفاع المجلس للانعقاد مرة كل 3 أشهر، وكلما دعت الضرورة لذلك، ولا يكون انعقاد المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية أعضائه، وتصدر قرارات وتوجيهات المجلس بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، وفي حالة قيام حرب أو إعلان التعبئة العامة يعتبر المجلس منعقداً بصفة مستمرة»، ولرئيس الجمهورية دعوة المجلس للانعقاد كلما دعت الضرورة لذلك، ويتولى رئيس الجمهورية رئاسة الاجتماع في حالة حضوره (م 2/ فقرة 2)، و»لوزير الدفاع دعوة أي من قيادات القوات المسلحة أو من يرى من المختصين أو الخبراء من خارج القوات المسلحة لحضور اجتماع المجلس إذا تطلبت دراسة الموضوعات المعروضة ذلك، دون أن يكون لهم صوت معدود» (م 3/ فقرة 1)، ويحق للمجلس استدعاء أي وزير عند الحاجة، وللحديث بشأن موضوع بعينه (م 4)، وتصدر قرارات المجلس في صورة قرار أو توجيه من وزير الدفاع، وتوقع محاضر وقرارات المجلس من رئيسه وأمين سر المجلس وترسل للجهات المختص للتنفيذ (المادة الخامسة).

وطبقاً للقانون 20 لسنة 2014، فإن مهام المجلس العسكري تتمثل في: تحديد الأهداف والمهام الاستراتيجية بما يحقق الأهداف السياسية وأهداف السياسة العسكرية التي تحددها القيادة السياسية للدولة، تحديد حجم وشكل القوات المسلحة وتركيبها التنظيمي والتطور المستقبلي، الاستعداد القتالي للقوات

المسلحة، إعداد سياسة استكمال القوات المسلحة وأسس التعبئة لها، وضع سياسة إيواء القوات المسلحة ودراسة حالة الانضباط العسكري والروح المعنوية، إقرار سياسة تدريب القوات المسلحة وإجراء المناورات والتدريبات المشتركة، إقرار سياسة تجهيز مسارح العمليات الحربية، إعداد مشروعات القوانين والقواعد المنظمة لخدمة الأفراد بالقوات المسلحة والاقتراحات الخاصة بنظام التجنيد، إقرار سياسة المحافظة على أمن وسلامة القوات المسلحة.

وكذلك: استعراض تقارير قادة الأفرع الرئيسية ورؤساء الهيئات وقادة الجيوش الميدانية والمناطق العسكرية ومديري الإدارات للوقوف على حالة الاستعداد القتالي للقوات المسلحة، دراسة إعلان حالة الحرب أو إرسال قوات عسكرية إلى خارج الدولة، إعداد تقدير الموقف السياسي العسكري، إصدار وثيقة التهديدات والتحديات العسكرية للدولة، إعداد وثيقة السياسة العسكرية، إعداد الدولة للحرب أو الدفاع بالتعاون مع مجلس الدفاع الوطني ومجلس الأمن القومي، التعاون والتنسيق مع مجلس الأمن القومي بشأن تحديد العدائيات الداخلية ارتباطا بدور القوات المسلحة في هذا الشأن.

هذا بالإضافة إلى الموافقة على تعيين وزير الدفاع ويسري ذلك لدورتين رئاسيتين كاملتين اعتبارا من تاريخ العمل بدستور 2014، وإبداء الرأي في إعلان الحرب أو إرسال القوات المسلحة في مهمة قتالية إلى خارج حدود الدولة، وأي موضوعات أخرى يرى وزير الدفاع عرضها على المجلسمثل الأوضاع الاقتصادية في البلاد والأوضاع الأمنية، وضع خطط مواجهة الاحتجاجات[٥].

5 قراران جمهوريان بتشكيل المجلس الأعلى للقوات المسلحة ومجلس الدفاع الوطني، المصري اليوم، تاريخ النشر 27 فبراير 2014، تاريخ الدخول 11 يناير 2018، الرابط

3- ترسخ الدور الاقتصادي للمؤسسة العسكرية:

المقصود بالدور التنموي للمؤسسة العسكرية هو مجموعة الأنشطة والممارسات التي تسهم في تحقيق التنمية والتقدم للدولة، والقائمة على المجالات الاقتصادية بالأساس، وأيضًا الجوانب الاجتماعية الثقافية والتربوية والصحية، وبدرجة أقل أدوار التنمية السياسية والتدريبية، وتتمثل أهم المجالات التي تقوم فيها المؤسسة العسكرية بدور تنموي من واقع الخبرات الدولية فيما يلي:

- مجالات التعليم والتثقيف والتدريب: يمكن للمؤسسة العسكرية أن تلعب دورًا في رفع المستوى التثقيفي والتعليمي سواء في صفوفه أو بين المدنيين، باعتبار أن المجندين يجب أن يحصلوا بالضرورة على قدر من التدريب على المهارات اللفظية والتقنية من أجل ملء المناصب العسكرية بكفاءة.

- مجال الصحة والإغاثة: كثيرًا ما استخدمت المؤسسة العسكرية في جميع أنحاء العالم للتعامل مع حالات الأزمات الطبيعية (السيول، الزلازل، الأعاصير) التي تؤثر على قطاعات من السكان المدنيين، وهي مناسبة لهذه العمليات لأنها يمكن أن توفر معدات النقل والاتصالات في مهلة قصيرة، ولأن تدريبهم قد جهزهم للتعامل مع حالات مماثلة في السياق العسكري.

- المجال الاقتصادي: من خلال المشاركة في تطوير البنية التحتية الاقتصادية للدولة، والمشاركة في تطوير أنشطة اقتصادية محددة مثل الزراعة أو الصناعة. وكثيرًا ما تتشارك وتتداخل أدوار الجيش مع الجهات المعنية بتنمية الهياكل الأساسية للدولة سواء وزارات أو مؤسسات، وبخاصة في مجالات

بناء وتحسين شبكة الطرق والاتصالات، وهو ما يزيد فعالية دور المؤسسة العسكرية في تقدم الدولة ويعمل على تحسين إمكاناتها الاقتصادية[٦].

وفي الخبرة المصرية، فقد تعزز وترسخ دورها في هذه المجالات، للدرجة التي أصبح الكثيرون يرون استحالة استبعادها، أو الفصل بينها وبين القيام بهذه النشاطات، ولم يعد التعامل معها على أنها مظهر من مظاهر الدور، بل محدداً له[٧].

وقد اتسع النشاط الاقتصادي للجيش المصري بشكل ملحوظ عقب تولي السيسي، واستفاد الجيش من استبدال نظام المناقصات العامة بنظام البيع المباشر داخل مؤسسات الدولة، واسند السيسي للجيش مهمة تنفيذ حوالي 1600 مشروعا بالأمر المباشر[٨]، وامتد نشاط الجيش لبعض الأنشطة الجديدة، وأعلنت الهيئة الهندسية عن إنشاء مصنع للحديد في أبريل 2016، بتكليف مباشر من السيسي، وحصل الجيش على رخصتين لإنشاء مصانع الحديد من أصل 4 رخص خططت الحكومة لطرحها[٩].

كما أصدر السيسي قرارا أتاح للقوات المسلحة تأسيس، وإنشاء شركات بمفردها أو بالمشاركة مع رأس المال الوطني أو الأجنبي، وتظهر توسعات الجيش في الاقتصاد في صورة التدخل في حل الأزمات الطارئة في

---

6 () هاني سيلمان إسماعيل، «الدور التنموي للمؤسسة العسكرية: خبرات دولية ودروس مستفادة»، سلسلة بدائل، القاهرة، مؤسسة الأهرام، عدد 28، مايو 2018.

7 شانا مارشال، القوات المسلحة المصرية وتجديد الامبراطورية الاقتصادية، كارنيجي، 15 نيسان/أبريل 2015، تاريخ الزيارة 2019-3-14

8 حازم أبو دومة، "القوات المسلحة تنفذ 1600 مشروع تنموي عملاق"، **الأهرام** (القاهرة)، 2016/8/1، على الرابط.

9 محمد حمامة، "هذه هي القطاعات الاقتصادية التي دخلها الجيش في 12 شهرا"، **مدى مصر** (القاهرة)، 2016/9/3. على الرابط:https://goo.gl/TrvXpN

السوق المصرية، بسبب تراجع استثمارات القطاع الخاص جراء السياسات الاقتصادية، وانخفاض سعر صرف العملة المحلية، الأمر الذي ترتب عليه توتر علاقة القوات المسلحة ببعض شرائح القطاع الخاص بسبب التضييق على أنشطة رجال الأعمال، إضافة، إلى مصادرة أموال بعض رجال الأعمال الآخرين[10].

وتكللت هذه السيطرة مع قرار السيسي بتمثيل القوات المسلحة في لجنة حصر أملاك هيئة الأوقاف، وتحديد وسائل الاستفادة منها، وتمثيل وزارة الدفاع في المجلس القومي للاستثمار الذي يرأسه رئيس الدولة[11].

4- الامتيازات الاستثنائية:

تناول «براين لوفمان» الامتيازات العسكرية التي تتمتع بها المؤسسات العسكرية في ظل عمليات الانتقال والتحول السياسي، ومنها: الاستثناءات كعنصر أساسي في الدساتير، وتعليق الحماية القضائية للحريات والحقوق المدنية خلال حالات الطوارئ، أو عند تطبيق قوانين الأمن القومي، والنص على قوانين أساسية تزيد من ترسيخ الدور السياسي والاستقلال النسبي للقوات المسلحة، وإقرار المحاكمات العسكرية على المدنيين بتهمة ارتكاب «جرائم ضد الأمن الداخلي»، أو حتى إهانة الضباط، والتمثيل الرسمي للقوات المسلحة في صنع السياسات، والاستقلال الذاتي للقوات المسلحة في ميزانيتها، من خلال التأكيد على وجود حد أدنى للميزانية ثابت دستورياً،

10 محمد هاشم، "ما الذي حدث لرجال الأعمال في مصر"، **اضاءات**، 2016/9/9، على الرابط: http://ida2at.com/change-business-structure-in-egypt/

11 سمير رمزي،أثر تزايد الدور التنموي للجيش على الاستقرار السياسي في مصر، موقع البديل، تاريخ النشر 11 يناير 2017، الرابط، تاريخ الزيارة 22-3-2019.

ونسب مئوية من عائدات التصدير، أو عائدات شركات معينة، أو الضرائب العامة، وعدم خضوعها للرقابة من السلطة التشريعية، وكذلك الاستقلال الذاتي الدستوري والقانوني الواسع للجيش من الرقابة على المسائل المهنية الداخلية مثل التعليم العسكري، والترقيات، والتقاعد[١٢].

وفي التطبيق المصري لهذه الامتيازات وتلك الاستثناءات، يمكن رصد عدد من المؤشرات الأساسية، من بينها:

(أ) حماية كبار القادة العسكريين في الدستور والقوانين:

1- أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة، في يوليو 2011، القانون رقم 133، وهو عبارة عن "حكم قانوني استثنائي" ينص على أن الأشخاص الذين كان يتكوّن منهم المجلس الأعلى للقوات المسلحة في تلك الفترة، يبقون في الخدمة العسكرية الاحتياطية حتى بعد بلوغهم سن التقاعد. وقد ضمنَ ذلك لكبار القادة العسكريين خروجاً آمناً من السلطة، إذ لم يعد بالإمكان محاكمتهم أمام محاكم مدنية بموجب هذا القانون. ولكنه يمنعهم أيضاً من الترشح لمناصب سياسية، كما حصل مع سامي عنان.

2- في مايو 2012، قام البرلمان بتعديل القانون رقم 25 الصادر في العام 1966 بما يُجيز للمحاكم العسكرية النظر والتحقيق في الجرائم المالية فقط بعد تقاعد الضابط المتَّهم. والهدف من القانون هو تعطيل التحقيقات في الجرائم المالية المحتملة، فالانتظار إلى حين تقاعد المتهم من أجل المباشرة بالتحقيقات يزيد من صعوبة جمع الأدلة بغية الشروع في الإجراءات القضائية.

12 Brian Loveman, Protected Democracies and Military Guardianship: Political Transitions in Latin America, 1978-1993, Journal of Interamerican Studies and World Affairs, volume 36, 1994, pp. 123-124.

3- نصت المادة 204 من دستور 2014، على أن القضاء العسكري يمتلك دون غيره سلطة مقاضاة أفراد القوات المسلحة والمخابرات العامة والفصل في كافة الجرائم التي يمكن أن يكونوا قد ارتكبوها بصفتهم العسكرية كعناصر في القوات المسلحة، هذا على الرغم من أنه في الكثير من دول العالم، ينحصر اختصاص القضاء العسكري بالجرائم التي تُرتكَب ضد المؤسسة العسكرية أو أفراد القوات المسلحة.

ونظراً لعدم تحديد طبيعة هذه الجرائم، تحمي المادة المذكورة العسكريين في الخدمة من المثول أمام المحاكم المدنية ليس فقط في جرائم القمع الجسدي إنما أيضاً في مجموعة من الجنايات الأخرى، منها الجرائم المالية. حتى في حال أقدمت محكمة عسكرية، على محاكمة ضابط في جريمة مرتكَبة ضد شخص من المدنيين، نادراً ما يكون القضاة محايدين.

4- قانون 2018 [١٣]، الذي يُتيح للسيسي اختيار ضباط كبار للخدمة مدى الحياة، وهو ما يُفيد كبار القادة العسكريين الذين يتمتعون بالدعم من السيسي، من الإفلات من العقاب في قضايا الفساد والجرائم المالية، فحتى القضاء العسكري لا يمكنه النظر في هذه الجرائم. وهذا يشكّل عاملاً إضافياً يضمن ولاء كبار الضباط السياسي للسيسي، الذي يُعتبَر الشخص الوحيد القادر على تأمين هذه الحماية، فيما يعمل على ترسيخ سلطته بصورة مطردة.

وتحمي هذه القوانين كبار الضباط من أي محاكمات داخلية أو دولية محتملة في تهم القمع. كما أنها تولّد منظومة قضائية تقود إلى الفساد، نظراً إلى أن

13 () نص قانون معاملة قادة القوات المسلحة، موقع مصر العربية، النشر 03 يوليو 2018م، الدخول 4-4-2019، الرابط

الإشراف القانوني الوحيد على أفراد المؤسسة العسكرية يتم عن طريق المحاكم العسكرية بعد تقاعد المتّهم، وحتى هذا الإشراف الضعيف يمكن تجاوزه من خلال قرار صادر عن الرئيس باستدعاء أي ضابط رفيع المستوى للخدمة مدى الحياة أو الخدمة الاحتياطية. على ضوء التوسّع الاقتصادي للجيش في الأعوام القليلة الماضية وانخراطه في أنشطة اقتصادية واسعة النطاق في القطاع الخاص، تتسنّى للضباط العسكريين فرص متزايدة لممارسة الفساد الجماعي وتكديس الثروات الشخصية.

وقانون 2018 يُزيد من خضوع كبار الضباط للرئيس الذي يمتلك القدرة على مواجهة التطلعات السياسية لكبار الجنرالات بمجرد استدعائهم للخدمة مدى الحياة. وهذا يؤدّي إلى تثبيت قبضة الرئيس على المؤسسة العسكرية، ويدفع بأفراد القوات المسلحة إلى الرضوخ له سعياً وراء تحقيق منافع شخصية[14].

ولا يُحدّد القانون رتبة عسكرية، مما يُتيح للرئيس أن يختار الضباط الذين ستُطبَّق عليهم نصوص القانون. وهذا يحول فعلياً دون تمكُّن المنافسين المحتملين في صفوف كبار الضباط العسكريين من الترشح للرئاسة، كما يمنع العسكريين في الخدمة الفعلية من تسلم مناصب سياسية، أو الترشح لها[15].

5- تعديلات دستور 2014: والتي وافقت عليها لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية بمجلس النواب في 14 أبريل 2019، وتم التصويت عليها خلال الجلسات العامة للبرلمان يوم الثلاثاء 16 ابريل 2019، وتم الاستفتاء 19 و20 و21 أبريل 2019 للمصريين المقيمين خارج مصر، و20 و21 و22

14 ماجد مندور، حصانة للقوات المسلحة في مصر، مركز كارنيجي، 25 يوليو 2019، تاريخ الزيارة 5-4-2019.

15 كما حدث مع العقيد أحمد قنصوة، الذي تم القبض عليه في ديسمبر 2017، ومع الفريق سامي عنان، رئيس أركان حرب القوات المسلحة المصرية السابق، الذي تم القبض عليه في 23 يناير 2018.

أبريل للمقيمين داخل مصر، وتم إعلان النتيجة في 23 أبريل 2019، بموافقة 88,8٪ من المشاركين في الاستفتاء[16]، وتضمنت التعديلات فيما يخصص المؤسسة العسكرية، مزيداً من ترسيخ دورها كمؤسسة فوق دستورية، مسؤوليتها صون الدستور والديمقراطية، والحفاظ على المقومات الأساسية للدولة ومدنيتها، وجاء نص التعديلات على النحو التالي (مقارنة بنصوص دستور 2014)[17]:

النصوص الأصلية لدستور 2014	التعديلات التي تم إقرارها في أبريل 2019
مادة 002/ الفقرة الأولى: القوات المسلحة ملك للشعب، مهمتها حماية البلاد، والحفاظ على أمنها وسلامة أراضيها، والدولة وحدها هي التي تنشئ هذه القوات، ويحظر على أي فرد أو هيئة أو جهة أو جماعة إنشاء تشكيلات أو فرق أو تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية.	مادة 002/ الفقرة الأولى (مستبدلة): القوات المسلحة ملك للشعب، مهمتها حماية البلاد، والحفاظ على أمنها وسلامة أراضيها، وصون الدستور والديمقراطية، والحفاظ على المقومات الأساسية للدولة ومدنيتها، ومكتسبات الشعب وحقوق وحريات الأفراد، والدولة وحدها هي التي تنشئ هذه القوات، ويحظر على أي فرد أو هيئة أو جهة أو جماعة إنشاء تشكيلات أو فرق أو تنظيمات عسكرية أو شبه عسكرية.

16 موقع بي بي سي العربي، 23 أبريل 2019، الرابط https://bbc.in/2W9zaHH تاريخ الزيارة 29 أبريل 2019.

17 الهيئة المصرية العامة للاستعلامات، الإثنين، 15 أبريل 2019، الرابط https://bit.ly/2DsNB26، تاريخ الزيارة 24-4-2019.

النصوص الأصلية لدستور 2014	التعديلات التي تم إقرارها في أبريل 2019
مادة 402/ الفقرة ثانية: ولا يجوز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري، إلا في الجرائم التي تمثل اعتداءً مباشراً على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما في حكمها، أو المناطق العسكرية أو الحدودية المقررة كذلك، أو معداتها أو مركباتها أو أسلحتها أو ذخائرها أو وثائقها أو أسرارها العسكرية أو أموالها العامة أو المصانع الحربية، أو الجرائم المتعلقة بالتجنيد، أو الجرائم التي تمثل اعتداءً مباشرًا على ضباطها أو أفرادها بسبب تأدية أعمال وظائفهم.	مادة 402/ الفقرة الثانية (مستبدلة): ولا يجوز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري، إلا في الجرائم التي تمثل اعتداءً على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما في حكمها أو المنشآت التي تتولى حمايتها، أو المناطق العسكرية أو الحدودية المقررة كذلك، أو معداتها أو مركباتها أو أسلحتها أو ذخائرها أو وثائقها أو أسرارها العسكرية أو أموالها العامة أو المصانع الحربية، أو الجرائم المتعلقة بالتجنيد، أو الجرائم التي تمثل اعتداءً مباشرًا على ضباطها أو أفرادها بسبب تأدية أعمال وظائفهم.
مادة 432: يكون تعيين وزير الدفاع بعد موافقة المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وتسري أحكام هذه المادة لدورتين رئاسيتين كاملتين اعتبارا من تاريخ العمل بالدستور.	مادة 432 (مستبدلة): يكون تعيين وزير الدفاع بعد موافقة المجلس الأعلى للقوات المسلحة.

(ب) قرارات تخصيص أراضي وشركات للقوات المسلحة:

- في 9 يونيو 2016 أصدر السيسي، قرارًا جمهوريًا باستثناء المنطقة الاقتصادية بشبه جزيرة سيناء من القانون رقم 14 لسنة 2012 والتي خصصت للقوات المسلحة بتنفيذ مشاريع فيها وجاء في القرار الذي نشرته الجريدة الرسمية «تستثنى المنطقة الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الواقعة بشبه جزيرة سيناء الصادر بشأنها قرار رئيس الجمهورية رقم 330 لسنة 2015، من أحكام المرسوم بقانون رقم 14 لسنة 2012، بشأن التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء والمعدل بقانون رقم 95 لسنة 2015[18].

- في 9 يونيو 2016 نشرت الجريدة الرسمية القرار الجمهوري رقم 233 لسنة 2016 بشأن تخصيص أراض صحراوية لوزارة الدفاع، واعتبارها من المناطق الاستراتيجية العسكرية[19]، وأصدر السيسي توجيهاته بتكليف القوات المسلحة لتكون الجهة المسئولة عن مراقبة الأراضي التي تقع على مسافة 2 كم من جانبي الشبكة القومية للطرق وإزالة جميع التعديات المقامة عليها، إلا إذا كان مصدقاً عليها من الأجهزة المعنية للدولة، وذلك لإتاحة الفرصة أمام أجهزة الدولة المختصة لإقامة عدد من المشروعات التنموية عليها [20]

- في 15 يونيو 2016 أصدر السيسي، قرارًا جمهوريًا، بالموافقة على إعادة تخصيص قطعة أرض من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمساحة

18 استثناء المنطقة الاقتصادية بسيناء من أحكام القانون 14 لسنة 2012، صحيفة المصري اليوم، 9-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

19 السيسي يقرر تخصيص أراضٍ صحراوية لوزارة الدفاع، صحيفة المصري اليوم، 9-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

20 () أنظر: الرئيس يكلف القوات المسلحة بمراقبة وإزالة التعديات على جانبي الشبكة القومية للطرق، بوابة الأهرام، تاريخ النشر، 9-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

71,3 كم2 بمنطقة رأس الأدبية بمحافظة السويس، لتنفيذ المشروع القومي للترسانة البحرية حمل القرار الذي نشر في الجريدة الرسمية، رقم 271 لسنة 2016[٢١].

- في 15 يونيو 2016 أصدر السيسي، قرارًا جمهوريًا رقم 272 لسنة 2016، بالموافقة على إعادة تخصيص قطعة أرض من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة بمساحة 1284638م2، في منطقة العين السخنة بمحافظة السويس لصالح القوات المسلحة وذلك نقلا من الأراضي المخصصة للأنشطة السياحية[٢٢].

-في 11 يونيو 2016 أصدر السيسي قراراً بتخصيص 2815 فدان بمحافظة كفر الشيخ لصالح جهاز مشروعات الخدمة الوطنية بالقوات المسلحة، وتم نشر القرار بالجريدة الرسمية بتاريخ 23 يونيو 2016[٢٣].

ولا يرتبط الإشكال الحقيقي في قرارات التخصيص بما هو منصوص عليه فيها فقط، ولكن الأهم هو منحها الحق في التصرف في هذه الأراضي بيعاً وشراء وهبات ومنح وتنازلاً، بما يترتب عليه ترتيبات خارجية لصالح أطراف خارجية، وخاصة في شبه جزيرة سيناء ذات الأهمية الاستراتيجية.

21 قرار جمهوري بإعادة تخصيص قطعة أرض مملوكة للدولة بالسويس لتنفيذ المشروع القومي للترسانة البحرية، بوابة الأهرام، تاريخ النشر 15-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

22 قرار جمهوري بالموافقة على تخصيص قطعة أرض مملوكة للدولة بالعين السخنة لصالح القوات المسلحة، بوابة الأهرام، تاريخ النشر، 15-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

23 السيسي يخصص 2815 فدان بكفر الشيخ لصالح القوات المسلحة، موقع مصر العربية، تاريخ النشر، 23-6-2016، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019.

5- العلاقات الخارجية للمؤسسة العسكرية:

المؤسسة العسكرية المصرية في مصر منذ 1952م، تأرجحت علاقاتها الخارجية بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية، وتباينت العلاقات بين مصر والكيان الصهيوني في وقت الحرب ووقت السلم، إلا أنه يمكن القول من خلال تحولات الفترة من 1952 إلى 2019، أن أكبر قوتين كانا لهم التأثير على المؤسسة العسكرية في تعاملها مع ثورة يناير 2011، كانتا الولايات المتحدة والكيان الصهيوني لما لهما من علاقات استراتيجية مع المؤسسة العسكرية في مصر منذ العام 1978.

فبعد توقيع الرئيس السادات "اتفاقية كامب ديفيد" في سبتمبر 1978. أصبح هناك تحالفاً استراتيجياً بين المؤسسة العسكرية المصرية والولايات المتحدة، بموجبه يحصل الجيش المصري على معونة عسكرية سنوية تقدمها الولايات المتحدة، وأصبح تسليح الجيش المصري أمريكياً بشكل كبير، وأصبحت التدريبات العسكرية والدورات العسكرية التي يتلقاها ضباط القوات المسلحة المصرية في الولايات المتحدة بشكل عام، هذا بخلاف التدريبات العسكرية الضخمة التي تقام سنويا بين الجيشين المصري- الأمريكي كتدريبات النجم الساطع.

وبعد كامب ديفيد أيضاً أصبحت العلاقات بين مصر والكيان الصهيوني في تقارب متنامي حتى وصلت إلى ذروتها في عهد السيسي بعد انقلاب 2013، ويظهر عمق وتقارب تلك العلاقة في العمليات العسكرية المشتركة التي يقوم

بها الجيش المصري بمشاركة مع الجيش الإسرائيلي في شبه جزيرة سيناء، وكذلك التدريبات العسكرية المشتركة التي تقام سنويا بينهما[٢٤].

وبعد انقلاب 2013، اتجه نظام السيسي إلى تنويع شبكة تفاعلاته الخارجية، مستفيداً من الدور الوظيفي للمؤسسة العسكرية المصرية في المنطقة لصالح الأطراف الإقليمية والدولية، والتي تولى بعضها مهمة تمويل تسليح الجيش المصري بعد 2013، بصفقات ضخمة من روسيا وفرنسا وألمانيا والصين وكوريا الجنوبية، والولايات المتحدة.

ومن خلال رصد صفقات التسليح التي أبرمتها القوات المسلحة المصرية خلال العام 2018م فقط، نجد أن القوات الجوية كانت أهم فرع تم دعمه بالعديد من الصفقات (16 صفقة) ثم القوات البحرية (14 صفقة) ثم القوات البرية (8 صفقات) ثم قوات الدفاع الجوي (8 صفقات)، وتوضح الصفقات خريطة التنوع في الدول التي شكلت المصادر الأساسية للتسليح المصري خلال هذا العام، والتي توضح أيضاً شبكة العلاقات والمصالح الاستراتيجية بينها وبين النظام المصري:

1- في مجال التسليح الجوي: طائرات الأباتشي الأميركية، وطائرات MiG-29M/M2 الروسية، والمروحيات البحرية الهجومية « قرش كلب البحر 52K Katran-Ka الروسية، والمروحيات البحرية مُتعددة المهام طراز « القط البري Wildcat AW159 « الإيطالية، وطائرات MiG-29M/M2الروسية، وطائرات الاستطلاع الموجهة 20B Puma AE-RQ II الأمريكية، وطائرات الرافال الفرنسية، ومقاتلات F-16 الأميركية،

24 هيثم غنيم، العملية العسكرية: سيناء 2018 ـ ممارسات وتداعيات، المعهد المصري للدراسات، تاريخ النشر 21-12-2018، الرابط، تاريخ الزيارة 12-4-2019

ومروحيات «تمساح Alligator 52-Ka » الروسية، والمقاتلة MiG-29M الروسية، والطائرة الفرنسية بدون طيار Patroller، والطائرات بدون طيار 1D-Wing Loong الصينية، وأنظمة الاتصالات الخاصة بحاملتي المروحيات " ميسترال»، من شركة " Intel-Tech " الروسية، وصاروخ جو-جو حراري طراز « سايد ويندر Sidewinder 9-AIM الألماني

2- في مجال التسليح البحري: شراء كورفيتات « جويند Gowind « الشبحية الفرنسي، وبناء فرقاطات مع شركة « تيسين كروب TKMS الألمانية، وشراء الغواصات القزمية الكرواتية" Drakon 220»، وبناء الزوارق المطاطية الفرنسية داخل مصر، وشراء فرقاطات ميكو الفرنسية.

3- في مجال التسليح البري: شراء الدبابة الروسية من طراز «تي – 90»، ومدافع الهاوتزر الكوري الجنوبي، والجيل الرابع من قذائف دبابات M1 Abramsالأمريكية، ومجموعة باراماونت الجنوب أفريقية، وبنادق CZ 807 الهجومي التشيكية، وبنادق آلية روسية من نوع «أك-103».

4- في مجال تسليح قوات الدفاع الجوي: منظومات 300VM-S الروسية، ومنظومات 400-S الصاروخية الروسية، ومنظومات الدفاع الجوي Buk-M3 الروسية، وصواريخ الدفاع الجوي قصيرة المدى 116-RIM من الجيل الثاني الأميركية، ورادارات الإنذار المبكر والدفاع الصاروخي الأميركية، ونظام الدفاع الجوي الألماني متوسط المدى IRIS-T SLM .([٢٥])

1. 25 محمود جمال، مصر ـ سياسات التسليح العسكري 2018، تقارير استراتيجية، المعهد المصري للدراسات، 5 أبريل 2019، الرابط https://bit.ly/2ZKQghe ، تاريخ الزيارة 29 أبريل 2019.

المطلب الثاني: دور المؤسسة العسكرية في مصر ـ البدائل والمسارات:

في إجابته على تساؤل إذا كان الجيش في مصر حاكماً فعلياً، أو له تأثير قوي على سياسات الحكومات المنتخبة أو حق الاعتراض عليها، فما هو تفسير القيام بانقلاب 2013؟ طرح عاشور عدد من التفسيرات الأساسية[٢٦]:

التفسير الأول: إنّ الجيش لم يكن بأي شكل من الأشكال خاسراً في العملية الانتقالية في مصر بين العامين 2011 و2013. لم يكن للجيش سلطة في بعض المجالات تحت حكم الرئيس محمد مرسي فحسب، بل إنّ هذه المجالات كانت قانونية ودستورية.، حيث نصّ دستور 2012، على أن يكون وزير الدفاع حصرياً ضابطاً عسكرياً (بحسب المادة 195)، وأن تكون غالبية مجلس الدفاع الوطني من القادة العسكريين (بحسب المادة 197). وهذا من شأنه أن يُعطي الجيش فعلياً حق النقض على أية مسألة تتعلّق بالأمن القومي أو السياسة الخارجية، وتسمح المادة 198 بمحاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية «في حالة وقوع جرائم تضر بالقوات المسلحة»، ومُنحت الحصانة القانونية من المحاكم المدنية.

التفسير الثاني لسلوك المؤسستين الأمنية والعسكرية وقراراتهما يمكن فهمها من خلال إجراءاتهما التنظيمية، يقوم على أنه لكل مؤسسة مجموعة من «إجراءات التشغيل القياسية» الخاصة بها، والتي تشمل القواعد الرسمية وغير الرسمية التي على أساسها يتم تحديد الأفعال وردود الأفعال، وفي حالة مواجهة الاحتجاجات على الوضع الراهن، كانت إجراءات التشغيل القياسية التي اعتمدتها السياسة المصرية، هي نشر تكتيكات التخويف والقمع، حتى

26 () عمر عاشور، الجيش والسياسة في مصر ما بعد الثورة، بوركينجز، 19 ديسمبر 2013.

طرحت ثورة يناير 2011 تحدياً كبيراً لهذا النموذج، ليس فقط على صعيد مواجهة المؤسسات القسرية، مثل قوات الأمن الداخلية أو الشرطة العسكرية فحسب، بل أيضاً من حيث المساءلة.

التفسير الثالث: يتعلّق بالانقسامات داخل الجيش والمؤسسات الأمنية، فالانقسام الذي حدث بعد انقلاب 2013، انقسام بين تحالفين يؤيدان الانقلاب، تحالف يدعو إلى القضاء على المعزول، وآخر يدعو إلى دمج محدود للمعزول وقمع بطريقة مسيطر عليها، كما حدث في مصر عقب انقلاب عام 1952، حين أراد أحد فصائل المجلس العسكري العودة إلى الديمقراطية البرلمانية الدستورية، حتى لو عادت الأحزاب الموالية للوضع الراهن للسلطة عبر الانتخابات، في الوقت الذي أراد الفصيل الآخر حكماً عسكرياً دون رادع، وقمع منافسيه المحتملين.

التفسير الرابع: وهو تفسير سيكولوجي يقوم على أنه منذ انقلاب العام 1952، نمت عقدة التفوق بثبات داخل صفوف الجيش، ولم يكن مقبولاً بالنسبة للعديد من القادة العسكريين أن يعلن شخص مدنيّ نفسه «القائد الأعلى للقوات المسلحة»، كما تشكّل قضية الرقابة المدنية، حتى وإن كانت ضمن ترتيبات مؤسسية ضعيفة، إشكالية سيكولوجية أيضاً[٢٧].

وفي إطار هذه التفسيرات يبرز العامل الأهم، وهو أن الجيش يهيمن فعلياً، ويريد استمرار الهيمنة على مفردات ما يعرف بـ السيطرة المدنية»[٢٨]، التي

27 () عمر عاشور، الجيش والسياسة في مصر ما بعد الثورة، بوركينجز، 19 ديسمبر 2013.

28 Aurel Croissant, David Kuehn, and Philip Lorenz. 2012. "Breaking With the Past? Civil-Military Relations in The Emerging Democracies of East Asia." Policy Studies 63, No. 63 ed. Link

تسعى إليها القوى المدنية سواء في الديمقراطيات المستقرة، أو في مراحل الانتقال والتحول الديمقراطي، والتي تتمثل في:

1ـ اختيار النخبة وتوظيفها: المؤسسة العسكرية حددت حدود المجال السياسي ومن المسموح له بالمشاركة ابتداء فاستبعدت تيارات إسلامية بالكامل من المشاركة في الحياة السياسية، بل ومن الوجود الفعلي عبر القتل والتصفية الجسدية والاعتقال، وعبر الحرمان من الوصول إلى المناصب التنفيذية المهمة أو الجهات الإدارية المتخصصة.

2ـ السياسات العامة للدولة: تخضع للسيطرة الكاملة للمؤسسة العسكرية بحيث تتحول الوزارات إلى جهات تنفيذية في أحيان كثيرة تُنفذ السياسات والرؤى الموجودة لدى المؤسسة العسكرية أو تعمل بحرية فقط في المجالات التي تترك لها المؤسسة العسكرية حرية الحركة بها. أيضا، تشارك المؤسسة العسكرية في أحيان كثيرة، من خلال الهيئة الهندسية للقوات المسلحة، في تنفيذ عدد من مشاريع البنية التحتية والمشاريع الكبيرة.

3ـ السيطرة على الحياة السياسية: الجيش قد يتخلى عن السيطرة على المشهد السياسي والانتخابات والنخبة الحاكمة بشكل مباشر ليترك ذلك للمدنيين، على أن تظل السيطرة غير المباشرة موجودة عبر قيادات الجيش السابقين الموجودين في الأحزاب المختلفة، أو عبر التأثير غير المباشر أو التحالفات غير العلنية مع بعض التيارات السياسية. وبرلمانياً، إذا كان يمكن تخيل أن يتنازل الجيش عن السيطرة على الانتخابات البرلمانية لصالح قوى مدنية، فإنه من الصعب تصور حدوث ذلك على مستوى الانتخابات الرئاسية[29].

29 أحمد محسن، العلاقات المدنية العسكرية في الديموقراطيات الناشئة، المعهد المصري للدراسات، 30 نوفمبر

وهنا يكون السؤال الرئيس المطروح، كيف يمكن إدارة العلاقات المدنية العسكرية في مصر، في ظل السيطرة، بل الهيمنة، العسكرية القائمة الآن؟

هنا يتم التمييز بين مسارين أساسيين:

المسار الأول: وهو خارج سيطرة المؤسسة العسكرية، ويكون من خلال نجاح وفاعلية حركة الاحتجاجات الشعبية: أي أن تكون المؤسسة العسكرية في مواجهة احتجاجات شعبية واسعة، نجحت في تحقيق أهدافها، وبالتالي لن يكون هناك خيار آخر أمام المؤسسة العسكرية إلا الرضوخ لهذه الضغوط الشعبية، والخروج من السلطة مع عدم وجود خيارات أخرى بديلة لديها، ولأن نتيجة هذا المسار هي خروج العسكر بلا ضمانات وبلا تفاوض، مع وجود محاسبة على الجرائم السياسية والإنسانية التي تم ارتكابها، لذلك فإنه ليس مستغربا توقع أن الجيش المصري سيقف غالباً في وجه أي احتجاجات شعبية ضده، وسيعمل على استخدام كل الوسائل الممكنة لقمع هذه الاحتجاجات وضمان عدم تهديدها لمصالحه ووجوده.

المسار الثاني: وتديره المؤسسة العسكرية، ويتمثل في انسحاب العسكر من السلطة، عندما تتغير الظروف وموازين القوى بما يُجبر المؤسسة العسكرية على تغيير موقعها من السلطة، وتتخذ أشكالاً أخرى، ورغم أنها قد تجبر على الانسحاب من السلطة في شكلها المباشر، إلا أنها تظل متحكمة في السياسة والمسار السياسي بصورة أو بأخرى، ويكون هذا الخروج من السلطة إما من خلال المؤسسة العسكرية نفسها أو من خلال عملية تفاوضية مع المدنيين،

2018، تاريخ الزيارة 12 أبريل 2019.

وبما يضمن أن تظل محتفظة بجزء من مصالحها ونفوذها، ويأخذ هذا المسار وقتاً أطول وتكون تحدياته أكثر تعقيداً.

وهذا المسار يتطلب مجموعة توفر مجموعة من الاعتبارات وفقاً للدكتور ماضي[٣٠]، أولها، إدراك العسكريين لصعوبة بقائهم في السلطة، وتقوم المؤسسة العسكرية نفسها ببدء مسار الخروج من السلطة بعد أن أصبح السياق الاجتماعي والسياسي غير مواتي للحكم العسكري، يدعم ذلك ظهور جناح إصلاحي داخل المؤسسة العسكرية مؤيد لخروج العسكريين من السلطة، وثانيها، عقد اتفاق وطني للانتقال داخل عملية إصلاح ممتدة يشارك فيها إصلاحيون من داخل المؤسسة العسكرية، ومدنيون من خارجهاللاتفاق على مسار سياسي وخطوات إصلاحية، وثالثها، النجاح (أو الفشل) في الاقتصاد، فالفشل الاقتصادي قد يساهم في تصاعد الغضب الشعبي، مما يزيد من الضغط على المؤسسة العسكرية للخروج من السلطة، كذلك فإن النجاح الاقتصادي قد يؤدي إلى الضغط على المؤسسة العسكرية من خلال ظهور طبقة وسطي واسعة ومطالب شعبية للمشاركة السياسية، ورابعها، تحييد العامل الخارجي أو كسبه، فمساندة العامل الإقليمي والدولي للانتقال السياسي أو عدم ممانعته يشكل عاملاً حاسماً في عمليات الانتقال الديمقراطي[٣١].

كما أن هذا المسار له مجموعة من الاشتراطات، من بينها: إحكام المدنيين للسيطرة على السياسات العامة للدولة، وأن تتغير الثقافة الموجودة لدى المؤسسة العسكرية في عدم الثقة بالمدنيين أو أن تُجبر على تغيير هذه القناعات

30 عبدالفتاح ماضي. 2017. «الجيوش والإنتقال الديمقراطي: كيف تخرج الجيوش من السلطة؟» سياسات عربية، كانون الثاني/ يناير: 7-27. تاريخ الوصول 2018. الرابط

31 أحمد محسن، العلاقات المدنية العسكرية في الديموقراطيات الناشئة، المعهد المصري للدراسات، 30 نوفمبر 2018، تاريخ الزيارة 12 أبريل 2019.

بسبب الظروف المحيطة، وأن يكون لدى المدنيين سياسات وأفكار مناسبة تُساهم في حل المشاكل الموجودة بطرق أكثر فاعلية من تلك التي كان يقوم بها الجيش، وأن تستطيع هذه السياسات تحقيق نتائج ملموسة تكتسب بها ثقة المواطنين وتعزز من موقفها أمام المؤسسة العسكرية، وقدرة المدنيين على اقتناص الفرصة من أجل تعزيز نفوذهم داخل المجال السياسي وإضعاف تأثير المؤسسة العسكرية فيه[٣٢].

خاتمة: نموذج مقترح

إن تعزيز مدنية الدولة في مصر، والحد من عسكرتها، يفرض أن يكون الجيش خاضعاً للرقابة الديمقراطية، من خلال عدد من الأدوات، منها:

1ـ سيطرة مدنية: حيث يكون للسلطات المدنية السيطرة على مهمات الجيش وتكوينه، والميزانية والمشتريات العسكرية. وأن تكون الموافقة على سياسة الجيش من قبل القيادة المدنية، مع تمتع الجيش بالحرية في تحديد العمليات المطلوبة لتحقيق أهداف السياسة العامة التي تحددها السلطة المدنية.

2ـ حكم ديمقراطي: من خلال مؤسسات برلمانية وقضائية ديمقراطية، ومجتمع مدني قوي ووسائل إعلام مستقلة تشرف على أداء الجيش. وهذا يضمن المساءلة أمام كل من المواطنين والحكومة، ويعزز الشفافية في قراراتها وأفعالها.

3ـ خبرة مدنية: بأن يتوافر للمدنيين الخبرة اللازمة للإدارة والإشراف على المسؤوليات الدفاعية، ويحد من ذلك احترام المدنيين للخبرة المهنية للعسكريين.

32 أحمد محسن، المصدر نفسه

4ـ الحياد الأيديولوجي وعدم التدخل في السياسة الداخلية: حيث لا يؤيد الجيش أو أي من أفراده أي أيديولوجية أو توجه بخلاف الولاء للدولة.

5ـ حد أدنى من الدور الاقتصادي: للجيش دور اقتصادي في القطاعات المرتبطة بالدفاع، لكنها يجب ألا تؤدي إلى تمييع ولاء الجيش للقيادة المدنية الديمقراطية، أو أن يدخل الجيش بمنافسة غير متكافئة مع القطاع الصناعي المدني[٣٣].

وهذه الأمور، قد يكون من الصعب إن لم يكن من المستحيل تحقيقها، في ظل التوازنات القائمة في الداخل المصري، وفي بيئته الإقليمية والدولية الراهنة، لذا فإن الوضع يتطلب التفكير في منظور معكوس لما افترضه «صمويل هنتنجتون»[٣٤]، حول الاحتراف العسكري، الذي يمكن أن ينجح في الديمقراطيات المستقرة، وكذلك تجاوز نموذج «موريس جانووتيز»[٣٥]، القائم على قصر تدخل العسكريين على بعض مجالات السياسة الخارجية وسياسات الدفاع، مع سيطرة النخبة السياسية من خلال مجموعة من القواعد الرسمية، لأن هذين النموذجين يصطدمان بعدد من المعوقات الأساسية، منها:

(أ) أن عملية التحول عن الحكم العسكري هي في غاية التعقيد، والمسؤولية الرئيسية فيها تقع على قدرة التيارات السياسية المدنية على الاتفاق حول الترتيبات المناسبة لإقرار نظام ديمقراطي، وبالتالي يكون فشل المدنيين –

33 Centre for the Democratic Control of Armed Forces (Geneva), Democratic Control of Armed Forces, DCAF Backgrounder Series, 05 (2008), p. 2

34 Samuel P. Huntington," the solider and the state " , Cambridge: the Belknap of Harvard university press , 1975 , pp1-3

35 Morris janowitz ," military institution and coercion in developing nations " ,Chicago: university Chicago press,1977 , pp81-83

وليس قوة العسكريين – هو السبب الرئيسي لاستمرار التدخل العسكري في العملية السياسية.

(ب) الوصول إلى السيطرة الديمقراطية الكاملة على القوات المسلحة صعب التحقق بالنسبة إلى الديمقراطيات الناشئة، ولا بد للنخب المدنية في الدول التي تمر بمرحلة التحول الديمقراطي أن تضع الاستراتيجية المناسبة لإدارة علاقاتها مع النخبة العسكرية وفقاً للظروف الخاصة بدولها، بما لا يقضي على العملية الديمقراطية، لكن قد لا يتحقق التحول الديمقراطي دفعة واحدة.

(ج) تفرض المشكلات الأمنية والاقتصادية المتزايدة على الأنظمة السياسية – في ظل ضعف بنية الدولة – القبول بتدخل الجيش في الحياة المدنية، إما للمساهمة في فرض النظام والقانون وإما لدعم عملية التنمية، وهو الأمر الذي لا يتعارض مع جوهر النظام الديمقراطي في حال ما كان الجيش يقوم بتلك الأدوار تحت سيطرة السلطات المدنية ووفق فترة زمنية محددة، وشريطة ألا تتوسع تلك الأدوار بدرجة أكبر لتصل إلى مرحلة التدخل في الحياة السياسية[٣٦].

(د) تفرض الحالة المصرية معضلة حقيقية ليس فقط بسبب تسلم الجيش للسلطة بعد ثورة يناير، ولكن أيضًا لما للنظام المصري من جذور تاريخية في الشرعية العسكرية منذ حكم الجيش في 1952، حيث تقوم المؤسسة العسكرية باستخدام مصطلح الأمن القومي، دون تحديد أو تعريف ماهيته وحدوده، لشرعنة ممارساتها والإبقاء على امتيازاتها[٣٧].

36 عبد الله فيصل علام، من الحكم العسكري إلى الديمقراطية: العلاقات المدنية – العسكرية في أمريكا اللاتينية، مجلة المستقبل العربي، فبراير 2016، منشور الكترونياً على موقع مركز دراسات الوحدة العربية، تاريخ الزيارة 12-4-2019

37 () د. رباب المهدى، العلاقات المدنية العسكرية في مصر، صحيفة الشروق المصرية، النسخة الالكترونية، 8 يناير 2012.

وهنا يرى الباحث، ضرورة التفكير في نموذج يجمع بين النظريات الأساسية في إدارة العلاقات المدنية العسكرية، ليس باعتبارها اتجاهات فكرية متعارضة، ولكن باعتبارها مراحل متدرجة لهذه الإدارة، على النحو التالي:

المرحلة الأولى: التوافق المدني ـ العسكري، وفق ما قالت به «ريبكا شيف» في دراستها التي جاءت بعنوان» الجيش والسياسات الداخلية: نظرية التوافق في العلاقات المدنية العسكرية»[٣٨]، وتقوم على اتفاق العسكر والمدنيين على أربعة مؤشرات أساسية، يتم من خلالها تحديد دور المؤسسة العسكرية، وهي: التركيبة الاجتماعية للضباط، وعملية اتخاذ القرارات السياسية، وطرق التوظيف، والنمط (العقيدة) العسكري، وذلك حسبما ترتضيه الأطراف المتشاركة.

المرحلة الثانية: المسؤولية المشتركة، وفق ما قال به «دوجلاس بلاند»، والتي تقوم على الاشتراك في المسؤوليات بين المدنيين والعسكريين، سواء من خلال توزيع الأدوار، أو دمج بعضها دون انصهارها[٣٩].

المرحلة الثالثة: ويمكن أن تندرج ضمن مقولات «بيتر فيفر»، حول «نظرية الوكالة»[٤٠]، التي تنظر للعلاقات المدنية العسكرية على أنها شكل من أشكال التفاعل الاستراتيجي بين المدنيين والعسكريين، وفي إطارها يختار المدنيون

38 Schiff, Rebecca L., "Concordance Theory, Targeted, Partnership, and Counterinsurgency", Armed Forces and Society, (Vol. 38, No. 2, 2012),

39 Bland, Douglas L., "A Unified Theory of Civil-Military Relations", **Armed Forces & Society**, (Vol. 26, No. 1, 1999)

40 Feaver, Peter D., "**An Agency Theory Explanation of American Civil-Military Relations during the Cold War**", Working Paper for **the Program for the Study in Democracy**, (Duke University, USA, 1997

الطرق التي يمكن من خلالها مراقبة الجيش، مع مراعاة مزايا التخصص التي يتسم بها العسكريون.

المرحلة الرابعة: وتكون المحصلة النهائية لمراحل التطور، وفيها تصل العلاقات المدنية ـ العسكرية، إلى ما أطلق عليه صمويل هنتنجتون «الاحتراف العسكري»[41]، التي ترتكز على عدة منطلقات أساسية، تطور المؤسسات العسكرية تخصصاتها المختلفة، ونمو الدول القومية، وصعود الأفكار الديمقراطية كأساس لتنظيم المؤسسات السياسية، وضرورة وجود مصدر واحد للسلطة الشرعية على القوات المسلحة[42].

يدفع للتفكير في هذه المراحل وتلك الخطوات، من جانب المؤسسة العسكرية المصرية، طبيعة التحديات الأمنية والعسكرية والسياسية التي تتعرض لها منذ انقلاب 2013، وما ترتب عليها من تداعيات سلبية على صورتها الذهنية، ابتداءً وعلى درجة الاستقرار السياسي والاقتصادي في مصر، التي تشير كثير من التقارير الدولية إلى تراجع مؤشراتها، هذا من ناحية.

ومن ناحية ثانية، إدراك التيارات المدنية لعدم قدرتها على التخلص الجذري من هيمنة المؤسسة العسكرية، وحرصها في الوقت نفسه على بقاء هذه المؤسسة مستقرة في ظل الانهيارات التي تعرضت لها معظم المؤسسات العسكرية العربية منذ 1991 وحتى الآن.

41 Huntington, Samuel p. *the Solider and the State: Theory and Politics of Civil Military Relations*, (Harvard University Press, USA, 2000), 15th Ed,

42 في عرض مضامين هذه النظريات، أنظر: عبد الله فيصل علام، العلاقات المدنية العسكرية والتحول الديمقراطي في مصر يوليو 1952 ـ يوليو 2013، الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، الطبعة الأولى، فبراير 2018ص ص 22-29

ومن ناحية ثالثة، التحولات الإقليمية والدولية الراهنة، التي هي في الكثير منها خارج سيطرة النخب المدنية والعسكرية، وتفرض عليهما التعاطي معها بفاعلية، وإلا ستكون حركة الجماهير الغاضبة، وموجات الانتفاضات المتتالية، عامل تغيير جذري، ينال ليس فقط من استقرار هذه النخب، ولكن أيضاً من بقائها واستمرارها.

الجلسة الثانية

مستقبل الحياة السياسية في مصر

تاريخ الجلسة: الإثنين 8 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. يحيى حامد / أ. قطب العربي

المتحدث: د. حلمي الجزار

مقرر الجلسة: أ. يحيى سعد

ملخص الجلسة:

دارت الجلسة حول رؤية الإخوان المسلمين السياسية لمستقبل مصر، وتناول فيها الدكتور حلمي الجزار؛ تاريخ الحياة السياسية والحزبية في مصر، والواقع الحالي والمستقبل، مبينا أنه من الضروري الآن العمل على بناء دولة ديمقراطية حديثة، تحقق طموحات اليوم والغد للفرد والمجتمع، تعالج جراح الماضي، وترفع الظلم، وتفتح طريق المستقبل لصون الحرية حماية للوطن وتحقيق المساواة في الحقوق والحريات دون تمييز. موضحا أن ملامح المرحلة الانتقالية وعوامل نجاحها في المستقبل، يتمثل في: عمل مراجعات كبرى في الثقافة والسياسة، وتعاون نخب التغيير فيما بينها، وأن احترام المواطنة مظلة شاملة للتوافق الوطني، وبناء الدولة من خلال إعادة التفكير فيها وليس بتفكيكها، ومحاولة التعامل مع عناصر الدولة العميقة، وإصلاحها، وإيجاد منظومة عدالة انتقالية مستقلة وذات موثوقية.

مستقبل الحياة السياسية في مصر

د. حلمي الجزار

رئيس القسم السياسي لجماعة الإخوان المسلمين

للأحزاب السياسية جذور عميقة في تاريخ مصر الحديث، حيث نشأت وتطورت بتطور مفهوم الدولة، وظهرت البدايات الأولى للحياة الحزبية المصرية مع نهاية القرن التاسع عشر، ثم برزت وتبلورت بعد ذلك خلال القرن العشرين، والعقد الأول من القرن الحالي انعكاساً للتفاعلات والأوضاع السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية السائدة.

نشأة الأحزاب السياسية، وتطورها في الحياة المصرية:

- المرحلة التكوينية التي سبقت ثورة 1919 .
- مرحلة التعددية الحزبية التي تلت ثورة 1919 واستمرت حتى عام 1952 .
- مرحلة التنظيم السياسي الواحد من عام 1953، حتى عام 1976 .
- مرحلة التعددية الحزبية المقيدة التي بدأت مع صدور قانون الأحزاب السياسية رقم 40 لسنة 1977 واستمرت حتى قيام ثورة 25 يناير عام 2011 .
- المرحلة التكوينية للتعددية الحزبية الحقيقية فيما بعد ثورة 25 يناير 2011.

1. مرحلة ما قبل ثورة 1919

يعتبر المؤرخون عام 1907 عاما للأحزاب، فقد شهد ذاك العام موجة من موجات تأسيس الأحزاب في مصر جعلته يحتل المرتبة الأولى من حيث عدد الأحزاب التي تأسست فيه، ولم يتراجع عام 1907 عن المرتبة الأولى إلا بعد ثورة 25 يناير2011

ففي ذاك العام تحولت ثلاثة تيارات سياسية كانت تعبر عن نفسها من خلال الصحافة إلى أحزاب سياسية؛ وهي حزب الأمة في 21 سبتمبر سنة 1907، وحزب الإصلاح على المبادئ الدستورية في 9 ديسمبر من نفس العام، والحزب الوطني (مصطفى كامل) في 27 ديسمبر.

خلال الفترة من عام 1907 حتى عام 1918 كان الحزب الوطني اللاعب الرئيسي علي الساحة السياسية المصرية، لم يفقد قوته برحيل زعيمه مصطفى كامل، بل استمر وتطور في ظل زعامة محمد فريد.

2. مرحلة التعددية الحزبية من 1919- 1952

رغم تزايد عدد الأحزاب التي تم تأسيسها، وتباينها من حيث التوجهات والأهداف وتشعب انتماءاتها، فإن الممارسة العملية أظهرت أن النظام الحزبي آنذاك غلب عليه سيطرة حزب واحد قوى تمتع بشعبية كبيرة، هو حزب الوفد في ظل تدخل مستمر من جانب « القصر» باتجاه تزوير الانتخابات لصالح أحزاب الأقلية.

3. مرحلة التنظيم السياسي الواحد من 1953- 1976

بدأت هذه المرحلة باتخاذ مجلس قيادة الثورة في سبتمبر عام 1953، قرارا بحل الأحزاب السياسية القائمة، وحظر تكوين أحزاب سياسية جديده، وبذلك انتهت مرحلة التعددية الحزبية، وبدأت مرحلة جديده اتسمت بالاعتماد بصفه رئيسية على التنظيم السياسي الواحد، حيث تم تأسيس تنظيم «هيئة التحرير» في يناير عام 1953م، ثم بعد ذلك تنظيم «الاتحاد القومي» في عام 1956، ثم «الاتحاد الاشتراكي العربي» عام 1964 كتنظيم سياسي شعبي جديد يقوم على تحالف قوى الشعب العاملة بدلاً من الاتحاد القومي.

وعاشت مصر منذ عام 1953 حتى عام 1976 أي ما يقرب من 23 عاماً في ظل نظام الحزب الواحد.

وأدى نظام الحزب الواحد إلى القضاء على الديمقراطية وعلى تعدد الآراء وصراع الأفكار والمبادئ والتي تؤدي للوصول إلى الأفضل. ومن المعروف أن نظام الحزب الواحد في أي دولة لا يمكن أن يؤدي إلى نظام سياسي ديمقراطي، لأن من سمات الديمقراطية التعددية الحزبية وجود معارضة للنظام السياسي الحاكم.

4. مرحلة التعددية الحزبية المقيدة من عام 1977- 25 يناير 2011

في مارس 1976 سمح الرئيس محمد أنور السادات بقيام ثلاثة منابر داخل الاتحاد الاشتراكي تمثل اليمين (تنظيم الأحرار الاشتراكيين) والوسط (تنظيم مصر العربي الاشتراكي) واليسار (تنظيم التجمع الوطني التقدمي الوحدوي) وخاضت هذه المنابر معركة انتخابات مجلس الشعب في صيف ذلك العام.

ثم أصدر قراره في خطبة نوفمبر عام 1976 بتحويل هذه المنابر إلى أحزاب سياسية، ثم أسّس هو حزبا جديدا أُطلق عليه بعد ذلك اسم الحزب الوطني الديمقراطي، ودعا أعضاء حزب مصر الاشتراكي إلى الانضمام إليه، وتولى رئاسته.

صدر القانون رقم 40 لسنة 1977، وبمقتضاه تأسس عدد من الأحزاب بالإضافة إلى الأحزاب الثلاثة سالفة الذكر منها حزب العمل الاشتراكي عام 1978، وحزب الوفد الجديد عام 1978، تم توالى ظهور وتأسيس الأحزاب حتى وصلت إلى 22 حزبا في 2007.

الديمقراطية في عهد السادات لم تكن كاملة وكانت مقيدة في إطار من سيطرة الحزب الواحد، فقد كان الحزب الوطني مهيمناً على السلطة وكان يحصل على الأغلبية في الانتخابات ولم يكن لأحزاب المعارضة فرص متساوية معه.

تولى الرئيس الأسبق حسني مبارك الحكم في ظل أزمات اقتصادية وسياسية. ورغم أن الأحزاب قد وصلت إلى 22 حزباً، إلا أنه من الملاحظ أنها عاشت أزمة حقيقية وكانت في واد والجماهير في واد آخر، وليس أدل على ذلك من النسب الضعيفة للمشاركة السياسية في إطار هذه التجربة التي سبقت ثورة يناير 2011 سواء في الانتخابات البرلمانية أو المجالس المحلية أو حتى في انتخابات النقابات.

وقد اختلفت الأحزاب من حيث النشأة وفقاً لثلاثة أساليب وهي:

- أسلوب تحويل المنابر إلى أحزاب: ووفقاً له نشأت 3 أحزاب.
- أسلوب التصريح من قبل لجنة شئون الأحزاب ومن خلاله قامت 10 أحزاب.
- أسلوب الأحكام القضائية: وبمقتضاه تشكل 11 حزباً.

ومع مرور السنوات، شهدت مصر أول انتخابات رئاسية تعددية، عام 2005، حيث سمح لأول مرة بوجود مرشحين من الأحزاب السياسية تنافس الرئيس.

الانتخابات الرئاسية المصرية 2005:

عقدت في 7 سبتمبر 2005، وكانت أول انتخابات رئاسية تعددية في تاريخ مصر. فاز فيها الرئيس السابق حسني مبارك، بفترة رئاسية خامسة مدتها 6 سنوات، وأظهرت النتائج الرسمية بفوزه بنسبة 88,6٪ من إجمالي الأصوات. حصل منافسه الدكتور أيمن نور، مرشح حزب الغد، على 7,3٪ من الأصوات، وحصل د. نعمان جمعة، على 2,8٪، وأعلن د. أيمن نور أن نسبة الأصوات التي حصل عليها حسب نتائج الاقتراع تزيد عن 30٪.

5. مرحلة ما بعد ثورة 25 يناير

بشكل عام، يمكن التمييز بين ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: وهي المرحلة التالية على سقوط نظام مبارك مباشرة، واتسمت بصعود عدد ضخم من القوى السياسية مثلت مختلف التيارات السياسية، من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار تماشيا مع طبيعة مرحلة ما

بعد سقوط الأنظمة السياسية بفعل الثورة بشكل عام مع عدم وجود خطوط تمايز واضحة بين الأحزاب السياسية من ناحية، والحركات الجماهيرية من ناحية أخرى. ولقد تولى المجلس الأعلى للقوات المسلحة الاشراف على إدارة المرحلة من فبراير 2011 إلى يونيو 2012 وقد ظهر عدد كبير من الأحزاب، بما فيها أحزاب التيارات الإسلامية والتي واجهت عقبات شديدة أمام تأسيس مثل هذه الأحزاب خلال مرحلة مبارك.

المرحلة الثانية: ويمكن التأريخ لها بانتهاء المرحلة الانتقالية في يونيو 2012 مع إعلان نتيجة الانتخابات الرئاسية وتسليم السلطة لأول رئيس مدني منتخب. محمد مرسي، وحتى 3 يوليو 2013؛ ويرى كثيرون أن أهم ملامح تلك المرحلة، حالة من الاستقطاب بين قوى الإسلام السياسي وغيرها من القوى.

كما تراجع حجم وثقل الحركات التي تعرف نفسها بأنها ثورية جماهيرية. وقد تحقق هذا التراجع بفعل عدم قبول معظم هذه الحركات بفكرة العمل السياسي الحزبي أو التحول إلى أحزاب سياسية، وذلك تحت تأثير استمرار وهج وجاذبية صيغة «العمل الثوري» لدى المندمجين في تلك الحركات، وهو ما يفسر استمرار تمسك بعضها بفكرة «الثورة مستمرة»، و»مكملين»إلخ من الأفكار والشعارات التي عكست عدم قدرة هذه الحركات على الخروج من مرحلة الثورة وصيغة العمل الثوري إلى مرحلة العمل السياسي وبناء مؤسسات ما بعد الثورة.

المرحلة الثالثة: ويمكن التأريخ لها بداية من 3 يوليو 2013 والتي شهدت انقلابا على كل مكتسبات ديمقراطية ثورة يناير من رئيس منتخب مرورا بالمجلس النيابي وحل بعض الأحزاب حتى حرية التظاهر واتسمت بسمتين مهمتين:

الأولى، هي تراجع شديد لقوى الإسلام السياسي بكل توجهاته.

الثانية، هي عودة الخريطة الحزبية لسماتها التقليدية خلال مرحلة ما قبل ثورة يناير 2011، فعلى الرغم مما شهدته الخريطة السياسية بعد يناير من ظهور عدد كبير من الأحزاب الجديدة، والتي كان من المفترض أن تساهم في إثراء الحياة السياسية والحزبية، وتقديم تجربة حزبية تختلف عن تلك التي عرفتها مصر خلال مرحلة ما قبل ثورة يناير، إلا أن هذا لم يحدث، ولازالت هذه الأحزاب تعاني من العديد من الأمراض السياسية التي عانت منها الأحزاب القديمة، كشف عنها استمرار ظاهرة افتقاد هذه الأحزاب للقواعد الاجتماعية، وتوالي ظاهرة الانقسامات والصراعات الداخلية.

وماذا بعد؟

- يثور التساؤل أخيراً عما آل إليه حال الأحزاب السياسية في مصر بعد هذا التاريخ الطويل على مدى قرن ونصف القرن من الزمان. وعما إذا كان السبب في تلك الحالة، قانون الأحزاب ذاته؟! أم قانون الانتخاب؟! أم الحالة السياسية الراهنة؟!

- إن على رأس أولويات الحاضر والمستقبل بناء دولة ديمقراطية حديثة، تحقق طموحات اليوم والغد للفرد والمجتمع، تعالج جراح الماضي، وترفع الظلم، وتفتح طريق المستقبل لصون الحرية حماية للوطن وتحقيق المساواة في الحقوق والحريات دون تمييز.

- إن قضايا مهمة مثل دور المؤسسة العسكرية في المرحلة الانتقالية بما يضمن عدم الانقلاب على الديمقراطية والتعددية، وكيفية الإدارة المؤسسية لحوار وطني موسع حول المرحلة الانتقالية والديمقراطية، ودور المجتمع المدني، وتحديات إصلاح المؤسسات الحكومية والعامة، وغيرها، كل دلك يحتاج إلى نقاش واسع ومعمق.

- الديمقراطية والشفافية ومحاربة الفساد لا تستقر في الحياة السياسية والمجتمعية إلا عبر صناعة طويلة المدى جوهرها إعادة البناء والإصلاح المؤسسي على نحو يسمح بقيام حكم القانون ويضمن التوازن والرقابة المتبادلة بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية. وهل من الممكن إنشاء مؤسسة للحوار الوطني تمثل بداخلها جميع القوى الوطنية والنقابات العمالية والمهنية والحركات الشبابية والمجتمع المدني تساهم في رسم مهام المرحلة الانتقالية بدقة وبآليات وإجراءات وتوقيتات معلومة.

المرحلة الانتقالية

عوامل نجاح العملية الانتقالية، تتمثل في:

أولاً: مراجعات كبرى في الثقافة والسياسة

هدف هذه المراجعات هو بناء توافقات تنسجم مع الأفق الذي رسمته ثورة 25 يناير، والاتفاق على أهداف مرحلية محددة اتساقا مع الطبيعة اللا-أيديولوجية للثورة وفيها نبتعد عن جدالات الهوية التي انبعثت بعد الثورة وظهرت ذروتها في معركة صياغة دستور 2012.

ثانياً: تعاون نخب التغيير فيما يلي:

- ضرورة إدراك النخب السياسية الروحَ المحركة للجماهير التي بدأت سياسية ثم ما لبثت أن اشتملت وبصورة جوهرية على البعدين الاقتصادي والاجتماعي.

- عدم الذهول عن إدراك طبيعة المراحل الانتقالية، وعدم القدرة أحاديا على إدارتها، فان مهمة ترتيب الزمن الانتقالي لا يمكن إلا أن تكون جماعية.

- عدم التخلي عن الحوار في أية مرحلة من مراحل الزمن الانتقالي.

- الاستعداد لمناقشة التناقضات المسكوت عنها ومن المهم تطوير مقاربات جديدة للتعامل مع وجود هذه التناقضات.

ثالثاً: احترام المواطنة مظلة شاملة للتوافق الوطني

- المواطنة القائمة على التنوع، ففي مصر مسلمون وأقباط وعدد قليل من اليهود. وفيها أهل الريف وأهل الحضر، وسكان الوادي وأهل النوبة وأهل

سيناء، والكل تجمعه بوتقة المواطنة ولا تفرقه. ولا بد من تصالح الجميع مع هويتهم الوطنية، وفي مقدمتهم الإسلاميون. ولا بد من مشاركة الجميع في حوار مثمر ومستمر.

- حكم القانون، فالقضاء المستقل أحد الضمانات الأساسية للحفاظ على حقوق الجميع.

- ضرورة وجود مجتمع مدني قوي وفعال يدافع عن حقوق المواطنين.

- في الفترات الانتقالية لا حكمَ ولا إدارة إلا بالتراضي، فالزمن الانتقالي تهيمن عليه الهواجس أكثر من الحقائق، لذا يجب أن تكون هناك دائماً سياساتٌ وخطابات للطمأنة.

رابعاً: بناء الدولة بإعادة التفكير فيها وليس بتفكيكها

الهدف الأساسي الذي يجب أن يجمع المصريون عليه هو الحفاظ على الدولة المصرية من عمليات التحلل، ودلك بإصلاح مؤسساتها وتجديد أصولها، عن طريق بناء نظام ديمقراطي تعددي تشاركي، قادرٍ علي تلبية الحاجات العامة للمصريين بما يحفظ أمنهم الإنساني والقومي.

خامساً: التعامل مع عناصر الدولة العميقة

- عملية الإصلاح ممتدةٌ وتأخذ وقتاً طويلاً وقد تستغرق عقوداً، وليس المهم السرعة في التحول، وإنما اتصال خطوات الإصلاح وعدم انقطاعها، بحيث لا تعطي الفرصة للدولة العميقة لأن تتصدى لعملية الإصلاح.

- النضال السلمي المستمر شرطٌ ضروري وأي استخدام للعنف مرفوض تماما.

- تقديم التنازلات في الفترات الانتقالية يكون لشركاء العمل من القوى الديمقراطية لأنه لا تحول ديمقراطي من غير ديمقراطيين حقيقيين.

- الديمقراطية ليست انتخابات فقط بل مجموعة من التوافقات التي تضمن مكانا للجميع كي يتواجد بفاعلية بين الجماهير.

- التفاهم بين عناصر الدولة العميقة وقوى التغيير من الأمور التي انطوت عليها أغلب خبرات التحول الديمقراطي. هذا التفاهم بين مؤسسات الدولة العميقة وبعض قوى التغيير يمكن طرحه للنقاش. لكن المشكلة الأساسية ألّا تكون قوى التغيير موحدةً ومتوافقة على ذلك، لأنه بدون ذلك يكون حديث التفاهم سبيلاً إلى انقسامها، كما يفتح الطريقَ إلى شق صفوفها والتلاعب على انقساماتها. مع الأخذ في الاعتبار أن الدولة العميقة قد ثبت فشلها، لأن صيغتها القديمة قد انتهت في كثير من مقوماتها، ولم تعد قادرة على توليد صيغ جديدة تلبي الحاجات العامة للمواطنين أو تستجيب للتحديات التي تواجه المجتمع.

سادساً: منظومة عدالة انتقالية مستقلة وذات موثوقية

تتضمن العدالة الانتقالية أربعة عناصر:

- كشف الحقيقة فيما يخص الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها المواطنون في ظل الاستبداد.

- محاسبة المسؤولين المتورطين في الانتهاكات الجسيمة.

- جبر الضرر للضحايا وتعويضهم مادياً ومعنوياً.

- إحداث إصلاحات مؤسسية وتشريعية تضمن عدم تكرار هذه الانتهاكات، وبما يحول دون إعادة إنتاج الاستبداد مرة أخرى.

وفي علاقة العدالة الانتقالية بفترات التحول الديمقراطي، يمكن الإشارة إلى النقاط التالية:

- ضرورة بناء تحالفات وتوافقات تضمن توفير الإرادة السياسية التي تدعم إطلاق آلية للعدالة الانتقالية مستقلة وذات موثوقية. وهذه التحالفات لا يجب أن تتوفر عند البدء فقط، بل أن تستمر بما يضمن تنفيذ مخرجات هذه العملية من سياسات وتشريعات وإجراءات وقرارات.

- العدالة الانتقالية هي تعبير عن توازنات القوى بين قوى التغيير من جهة، وقوى النظام القديم من جهة أخرى. فهي ذات طبيعة استثنائية تتعامل مع لحظة استثنائية. لذا فإن عثراتها ونجاحاتها ترتبطان بالسياق الذي تتحرك فيه. ولقد تعثرت تجاربها في بعض البلاد لافتقاد الإرادة السياسية، وضعف المجتمع المدني، وهشاشة مؤسسات العدالة، وعدم القدرة على التعبير الديمقراطي عن تنوع المجتمعات. لذا، من المهم اختيار اللحظة المناسبة بما يضمن توفر الإرادة السياسية.

- ضرورة التوازن بين المحاسبة وبين التسامح. فالأولى (المحاسبة) تضمن عدم تكرار الفعل، وتفكيك البنية التي أنتجته مع تعويض الضحايا مادياً ومعنوياً، أما الثاني (التسامح) فهو سبيل تقدم عملية التحول الديمقراطي واستمرارها وعدم تحطيمها نتيجة استثارة تحالفات وقوى قد تحطم التحول بالكلية.

- مشكلة العدالة الانتقالية أنها تتم في مرحلة تطبعها الصراعات والتجاذبات بين قوى تسعى للتمسك بالماضي والمحافظة على الوضع القائم، وأخرى تبغي التغيير وتنحو نحو تجاوز إكراهات الماضي، بما يجعل العملية تتحدد - طبيعة ومجالاً واتساعاً - بموازين القوى بين الطرفين. لذا فهي ليست سهلة لأن المطلوب هو التوفيق بين ما يتم اختياره من آليات العدالة الانتقالية، وبين الأوضاع السياسية القائمة.

- ضرورة تضمين الجانب الاقتصادي في عملية العدالة الانتقالية، مثل جرائم الفساد ونهب المال العام. فالعدالة الانتقالية ترتبط بالتنمية لأنها توفر شروط الاستقرار واحترام القانون اللازمين لها. ويشار هنا إلى أهمية الاهتمام بقضايا الديون والبطالة وهجرة رؤوس الأموال.

- ضرورة الانطلاق من مقاربة شاملة لعملية العدالة الانتقالية. فما شهدناه في مصر بعد 2011 أنشطة متعددة ومبادرات كثيرة مثل استرداد أموال الدولة أو استرجاع شركات القطاع العام أو المجلس القومي لشهداء ومصابي الثورة أو حتى لجان تقصي حقائق. لكننا لم نشهد أية عملية متكاملة، وإنما جهودٌ متفرقة لا يجمعها رابط. كما عانت هذه الجهود المتفرقة من غياب التوافق حولها، ناهيك عن أنها لم تكن أولوية عند قطاعات مؤثرة من قوى التغيير في ظل انقسام مبكر بينها حول الشرعية الدستورية والشرعية الثورية.

سابعاً: الدور الخارجي

هناك ضرورة لتوفر بيئة خارجية داعمة، إن لم تكن على الأقل محايدة. هذا ما جرى في أوروبا الشرقية في ثوراتها البرتقالية، وقد استفادت تركيا 2000-2012 من تقدمها للانضمام للاتحاد الأوروبي لإخراج المؤسسة العسكرية من هيمنتها على المجال السياسي.

ثامناً: الحرص على استقلال المؤسسات المصرية ذات التأثير

وعدم توظيفها إلا للمصلحة الوطنية العامة، ولتقوم بدور تجميعي لا يفرق بين المواطنين، ومن المهم الإشارة إلى دور الأزهر الشريف والكنيسة القبطية والأجهزة الرقابية والجامعات والنوادي الرياضية والمؤسسات الفنية.

تعقيبات المشاركين على كلمة الدكتور حلمي الجزار، وردوده عليها

لاقت كلمة الدكتور حلمي تفاعلا كبيرا، وتعقيبات عديدة، أبرزها:

تعقيب د. أسامة رشدي، ودار حول النقاط التالية:

- المطالبة بتطوير هذه الأفكار التي تخص العمل الإسلامي، فثورة يناير فاجأت الجميع.
- الممارسة السياسية ليس لها تقاليد وقوانين.
- هناك ضوابط ومعايير تتعلق بنزاهة وصحة المشاركة السياسية في الغرب.
- لا بد من تقنين الممارسة السياسية، وأرى أن على التيار الإسلامي أن يمارس السياسة كأفراد لا جماعات.

تعقيب م. محمد عوض، ودار حول النقاط التالية:

- فيما يخص المسامحة، القرآن الكريم عندما تحدث عن مسامحة المفسدين في الأرض قال: «من قبل أن تقدروا عليهم»
- تعرضت للمرحلة الانتقالية ولم تتعرض لكيفية كسر الانقلاب.
- لا بد أن نجهز كفاءات للمرحلة الانتقالية، ولا بد من تطهير الدولة من الفاسدين.

تعقيب أ. أيمان الجارحي، ودار حول التساؤلات التالية:

- من يدير المرحلة الانتقالية؟
- وما الذي يضمن رضا الشعب عن هذه المجموعة المتحاورة؟
- كما أن هناك تناقضا بدا في الكلام المطروح.

تعقيب أ. عبد الرحمن القزاز، ودار حول:

- أين الخيار الثوري من الكلام المطروح؟
- نريد من الحوار الشعبي أن ينتج دستورا.

تعقيب أ. عبده مصطفى، ودار حول:

- من المبكر الحديث عن الفترة الانتقالية.
- هناك تناقض بين الحوار الشعبي الذي يشارك فيه الإخوان وبين ما طرحه الأستاذ إبراهيم منير من اعتزال العمل السياسي.

تعقيب من أ. أدهم حسانين، ودار حول:

- هل الإخوان سيتخذون قرارا بفصل الحزبي عن الدعوي؟
- نحن نضع العربة أمام الحصان عندما نتحدث عن المرحلة الانتقالية قبل أسقاط النظام.
- لماذا لا نعمل حكومة تكنوقراط أو مجموعات عمل متخصصة بدلا من حكومة الظل؟
- هل ما زالت القوى السياسية تفكر بطريقة طبقية؟
- نحتاج مشروعا حقيقيا يلتف حوله الجميع.

تعقيب أ. أمين محمود، ودار حول:

- ما هي الضمانات بالتزام الإخوان بعدم الصراع على السلطة؟
- نحتاج مشروعا وطنيا جامعا.

تعقيب أ. حسني رزق، ودار حول:

- لماذا هذا التوقيت بالتزامن مع كلام الأستاذ إبراهيم منير؟

تعقيب أ. أحمد سيد، ودار حول:

- دكتور حلمي لم يطرح آليات للعمل في المرحلة الانتقالية.
- التنازل يجب أن يكون من الجميع. وطالما أن جماعة الإخوان منقسمة فلا توجد ضمانات، ولا بد من وحدة الصف أولا.

تعقيب من د. أيمن نور، ودار حول:

الثناء على ما طرحه الدكتور حلمي من أفكار، وأشار إلى ثلاث نقاط:

الأولى: لا تناقض بين الحديث عن المرحلة الانتقالية والقضاء على الانقلاب، فالشعب يريد أن يطمئن إلى ما بعد التغيير، والاهتمام بما ينجح المرحلة الانتقالية هو السبيل للتغيير.

الثانية: يجب أن تكون التطمينات متبادلة من الجميع، فالكل أخطأ، ولا بد للجميع أن يأخذ خطوة للخلف، ونحن نسعى داخل التيار الليبرالي لأخذ خطوة للوراء. كما أننا لسنا مع الإقصاء لأنه يضعف العمل السياسي.

الثالثة: إذا كان ثمة ضمانة للتطمين فإن وحدة الجماعة الوطنية المصرية وترميم الخلافات البينية هي ضمانة أكيدة لإحداث التغيير. ففي ثورة يناير خرج الناس لأنهم رأوا كل مصر موجودة، فالبرلمان الشعبي والجمعية الوطنية للتغير مثلت تطمينات.

تعقيب أ. عصام، ودار حول:

- أشعر أننا في أجواء احتفالية وعندي هاجس وهو: ربما لو أتى وقت الجد يمكن لهؤلاء المتحاورين أن يختلفوا. لذلك نقطة تكوين حكومة هي محك لاختبار هذا الكلام.

- في أمريكا الرئيس الجديد يغير 36 ألف موظف، فلا بد من تجهيز البديل.
- نحتاج مشروع الدستور، مشاريع استراتيجية، وحزب الغد عنده تجربة في هذا الموضوع.
- ضرورة وجود حزب قوي يقود المرحلة الانتقالية على ألا يغالب.

تعقيب أ. حاتم دويدار، وذكر أنه:

- يتفق مع د. أيمن في ضرورة إحداث توافق
- ما يفهمه أن الثورة تقوم على النظام ومؤسساته.

تعقيب أ. ماجد أمين، وقال فيه إن:

- المعتقلين في احتياج لرأي الشعب ولو إلكترونيا.

تعقيب أ. يحيى سعد، وقال فيه:

- أعجبتني اللغة الدبلوماسية في الحوار فهي روح الحوار، لكن أعجبتني أكثر اللغة الواقعية التي تحدث بها البعض، فلا يصح أن ينفصل الحوار عن الواقع أو يفاجأ به.
- أعجبني أيضا قول د. أيمن نور: أن الكل أخطأ ويجب على الجميع أخذ خطوة للوراء.
- ليس المهم أن ينسحب فلان من المنافسة أو يتقدم فلان، بل المهم هو الالتزام بالقيم والمعايير.

- نحتاج أن يتم تحويل مخرجات هذا الحوار إلى وثيقة عمل ومشروع وطني جامع.
- التغيير يحتاج إلى مشروع. يحتاج إلى قيادة رمزية. يحتاج إلى دستور توافقي، يحتاج إلى حراسة.

تعقيب من د. أيمن نور، قال فيه:

- بعض الدول جربت في المراحل الانتقالية تكوين حزب جامع لمدة عشر سنوات.

ردود دكتور حلمي الجزار على التعقيبات.. ودارت حول:

- أتفق مع د. أسامة رشدي في أن الجماعة تؤهل أفرادها سياسيا ثم تطلقهم للوطن.
- القوة لا تكون إلا في أيدي الدولة، والمسامحة أو المحاسبة تترك للمتحاورين.
- الثورة تفاعل اجتماعي لا يمكن التنبؤ بها.
- مدة المرحلة الانتقالية تخضع للنقاش.
- حكومة الظل فكرة جيدة ولا تدخل في مصر المستقبل.
- الأستاذ إبراهيم منير لم يقصد اعتزال العمل السياسي، وتصريحاته بمثابة رسالة وتنازل لمَن وصفهم بالديمقراطيين الحقيقيين (لم يحددهم).
- طالب الجزار "كل الديمقراطيين الحقيقيين في مجموعة التغيير المستقبلية بتقديم بعض التنازلات أيضا، بمعنى ألا يُهيمن حزب ما على البرلمان أو على مؤسسة شعبية، الأمر

الذي يضمن مشاركة الجميع، حتى نلمس أن الجميع لديهم رغبة صادقة في التقدم بالوطن إلى الأمام".

- ونوّه «الجزار» إلى أن «التنازل بين القوى الوطنية وبعضها البعض هو من أجل الوطن، وليس لصالح أجنبي»، لافتا إلى أن «عملية الإصلاح مُمتدة وقد تستغرق عقودا من الزمن».
- كما شدّد «الجزار» على أهمية «النضال السلمي طويل النفس كشرط ضروري للتغيير، لأن العنف لن يأتي بأي خير أبدا، حيث سيواجه بعنف مُضاد، بينما الخاسر سيكون الوطن والمواطن المصري»، منوها إلى ضرورة «إصلاح لا تفكيك المؤسسات؛ من أجل الحفاظ على تماسك الدولة المصرية».
- الشعب هو من يقرر ويختار الذي يدير.
- الضمانات هي وجود تيار واسع داخل الإخوان مع الأستاذ إبراهيم منير.
- ليس من دور المتحدث عرض آلية، بل عليه أن يثير الأذهان لتقدم آلية من المشاركين.
- ضرورة وجود تشريعات للفترة الانتقالية وهي جزء من الضمانات.

الجلسة الثالثة

الإصلاح الحقوقي وملف المعتقلين والمصالحة المجتمعية والعدالة الانتقالية

تاريخ الجلسة: الثلاثاء 9 أغسطس 2022

مدير الجلسة: د. أسامة رشدي

مقرر الجلسة: م. هيثم أبو خليل

المتحدثون: د. عز الدين الكومي - وكيل لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى سابقا

أ. خلف بيومي - رئيس مركز الشهاب لحقوق الإنسان

أ. أشرف توفيق - مدير منظمة نجدة لحقوق الإنسان

أ. أحمد جاد - نائب برلماني سابق

م. هيثم أبو خليل - حقوقي وإعلامي

ملخص الجلسة

ودارت كلمة الدكتور عز الدين الكومي، حول التشريعات غير الدستورية التي شرعتها سلطة الانقلاب، وأن هدفها الهيمنة على المؤسسات الرقابية، والسيطرة على كل منافذ الإعلام، وأن كل التشريعات والقوانين خلال السنوات التسع الماضية كان هدفها تكريس دولة الخوف والاستبداد، وأهمها قانون التظاهر وقانون الكيانات الإرهابية. كما كان هدف التشريعات أيضا السيطرة على كل منافذ الإعلام واخضاعه لهم.

وتناولت الكلمات الأخرى الوضع الحقوقي الحالي، سواء أحوال عشرات الآلاف من المعتقلين، أو حال الإعلام؛ واقترح المهندس هيثم أبو خليل، تبني الحوار الشعبي لحملة شعبية لتحرير الأسرى داخل المعتقلات والسجون. كما طالب المتحدثون بأن تكون هناك استراتيجية موحدة تخدم على الملف الحقوقي لزيادة رقعة العارفين بانتهاكات حقوق الإنسان في مصر.

الكلمة الافتتاحية

د. أسامة رشدي

جاء فيها:

- أن حقوق الإنسان في مصر كانت الضحية الأولى لانقلاب يوليو 2013.

- الانقلابات العسكرية على الحكومات المنتخبة لفرض الأمر الواقع تتميز بالعنف الشديد وممارسة إرهاب الدولة وما يتبع ذلك من مذابح وقتل وإعدامات واعتقالات واختطافات وإخفاءات قسرية وإخضاع كل مؤسسات الدولة.

القوانين المقيدة للحريات والمخالفة للدستور
وضمانات المحاكمات العادلة

د. عز الدين الكومي
وكيل لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى السابق

مقدمة

منذ أن وقع الانقلاب العسكري المشؤوم، وتم تقويض التجربة الديمقراطية الوليدة، ظهرت مشكلة كم التشريعات المقيدة للحريات، التي صدرت في غياب البرلمان.

ومما لا شك فيه أن هذه المشكلة كان لها أثر كبير على إهدار الحقوق والحريات وتكريس سلطة العسكر على البلاد، والعودة إلى الحكم الشمولي، بالإضافة إلى أثر هذه القوانين على الشعب في الحاضر والمستقبل.

فقد استغل نظام الانقلاب نص المادة رقم 156 من دستور 2014، والذى تمت صياغته عن طريق لجنة معينة من قبل قائد الانقلاب العسكري، والتي نصت على أنه: «إذا حدث في غير دور مجلس النواب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير، يدعو رئيس الجمهورية المجلس لانعقاد طارئ لعرض الأمر عليه، وإذا كان مجلس النواب غير قائم، يجوز لرئيس الجمهورية إصدار قرارات بقوانين، على أن يتم عرضها ومناقشتها والموافقة عليها خلال خمسة عشر يومًا من انعقاد المجلس الجديد، فإذا لم تعرض

وتناقش أو عرضت ولم يقرها المجلس، زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون دون حاجة إلى إصدار قرار بذلك، إلا إذا رأى المجلس اعتماد نفاذها في الفترة السابقة، أو تسوية ما ترتب علية من آثار «.

وقد استغل السيسي هذا النص الدستوري في إصدار عشرات القوانين خلال سنتين، مستفيدا من الجمع بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية في آن واحد، نظراً لعدم وجود برلمان ووجود حالة ضرورة، بزعم محاربة الإرهاب المحتمل، وأن هذه القرارات بقوانين ستعرض على البرلمان بعد انتخابه، وستتم مناقشتها والموافقة عليها خلال خمسة عشر يوما من انعقاد البرلمان.

كما أنه استفاد من نص المادة 1/224 من الدستور التي تنص على أن «كل ما قررته القوانين واللوائح من أحكام قبل صدور الدستور، يبقي نافذًا، ولا يجوز تعديلها، ولا إلغاؤها إلا وفقا للقواعد والإجراءات المقررة في الدستور»، وبذلك تم إضفاء حصانة وشرعية دستورية على ما أصدره الرئيس المؤقت من تشريعات، خلال الفترة منذ وقوع الانقلاب وحتى انتخاب قائد الانقلاب رئيساً للبلاد، لأن الفترة ما بين الانقلاب على الرئيس «محمد مرسي»، وإصدار الدستور الحالي، تولى خلالها الرئيس المؤقت، سلطة إصدار التشريعات بصورة أصلية وليس كبديل للبرلمان، وذلك وفقا لإعلان 8 يوليو 2013، وبالتالي فلم تراجع القوانين التي أصدرها في تلك الفترة.

وكان الهدف من هذه التشريعات الآتي:

1- تهميش دور المعارضة

فقد تم منع الآليات التي جاء بها السيسي، وهي الزعم بأنه جاء بثورة شعبية وليس انقلاباً -إذا سلمنا بهذا جدلاً-، فأصدر قانون التظاهر والذي أطلق يد النظام في قمع المظاهرات، واعتقال المتظاهرين كما ظهر هذا واضحاً في القبض على المتظاهرين يوم جمعة الأرض يوم 15 إبريل 2016 وكذلك مظاهرات -مصر مش للبيع –يوم 25 إبريل، وكذلك قانون الكيانات الإرهابية، الذي ستخدم كشماعة للحرب على الإرهاب وذريعة لتمرير قوانين سيئة السمعة تكبل الحقوق والحريات، أو استعماله كستار للهروب من الإخفاقات المتكررة في محاربة الإرهاب.

2- إحكام قبضة السيسي على الهيئات الرقابية

بالرغم من أن الهيئات الرقابية غير خاضعة لهيمنة السلطة التنفيذية وبالتالي رؤساء هذه الهيئات غير خاضعين للعزل من وظائفهم بنص الدستور الذي نص في المادة 216 على أن «يصدر بتشكيل كل هيئة مستقلة أو جهاز رقابي قانون، يحدد اختصاصاتها، ونظام عملها، وضمانات استقلالها، والحماية اللازمة لأعضائها، وسائر أوضاعهم الوظيفية، بما يكفل لهم الحياد والاستقلال، ويعين رئيس الجمهورية رؤساء تلك الهيئات والأجهزة بعد موافقة مجلس النواب بأغلبية أعضائه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ولا يُعفي أي منهم من منصبه إلا في الحالات المحددة بالقانون، ويُحظر عليهم ما يُحظر على الوزراء".

كما نصت المادة 215 من الدستور أيضا على أن «يحدد القانون الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، وتتمتع تلك الهيئات والأجهزة بالشخصية الاعتبارية، والاستقلال الفني والمالي والإداري، ويؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بمجال عملها، وتعد من تلك الهيئات والأجهزة البنك المركزي والهيئة العامة للرقابة المالية، والجهاز المركزي للمحاسبات، هيئة الرقابة الإدارية.

لكن السيسي أحكم قبضته على الهيئات الرقابية، وضرب بالدستور عرض الحائط، فأصدر قانوناً يمنح الرئيس الحق في إعفاء رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم، وبموجب هذا القانون تم عزل المستشار «هشام جنينة» من منصب رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات، بسبب تصريحاته بأن الفساد بمؤسسات الدولة بلغت قيمته 600 مليار جنيه.

فقد نص القانون الذي وضعه في المادة الأولى على أن: «يجوز لرئيس الجمهورية إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم في 4 حالات، أولها إذا قامت بشأنه دلائل جدية على ما يمس أمن الدولة وسلامتها، وثانيها إذا فقد الثقة والاعتبار، والثالثة إذا أخل بواجبات وظيفته بما من شأنه الإضرار بالمصالح العليا للبلاد أو أحد الأشخاص الاعتبارية العامة، والرابعة إذا فقد أحد شروط الصلاحية للمنصب الذي يشغله لغير الأسباب الصحية».

3- السيطرة على وسائل الإعلام المختلفة

إما بالتأميم أو بالتشريع، إمعاناً في قمع الحريات حيث يمكن للسلطات أن

تغلق بموجب قرار قضائي أي موقع تعتبر أن مضمونه يشكل تهديداً للأمن القومي، أو يعرض اقتصاد البلاد القومي للخطر.

والعمل على إعادة إعلام الحقبة الناصرية، الذي كان يسبح بحمد النظام، وتم بالفعل إغلاق أكثر من 500 موقع إخباري أو لمنظمات غير حكومية في مصر.

وقد نص القانون الجديد على عقوبة السجن عاما وغرامة تتراوح بين خمسين ألفا ومئة ألف جنيه مصري لكل من دخل عمداً أو بخطأ غير عمدي على موقع أو حساب خاص أو نظام معلوماتي محظور الدخول عليه بهدف إتلاف أو محو أو تغيير أو نسخ أو إعادة نشر للبيانات أو المعلومات الموجودة على ذلك الموقع أو الحساب الخاص.

كما نص على عقوبة السجن عامين والغرامة 100 ألف جنيه «لكل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعاً أو حساباً خاصاً على شبكة معلوماتية بهدف ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانونا.

ونص على عقوبة السجن إذا كانت الجرائم المشار إليها تهدف إلى «الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو الإضرار بالأمن القومي للبلاد أو مركزها الاقتصادي.

وتم وقف عشرات المواقع، وتوقيف العديد من مستخدمي الإنترنت والمدونين المعروفين بانتقادهم للحكومة. حيث تتهمهم السلطات بالانتماء إلى «مجموعات محظورة» أو نشر «معلومات خاطئة».

4- انتهاكات غير مسبوقة في الحقوق والحريات

شهدت الحقوق والحريات في مصر انتكاسة غير مسبوقة منذ الانقلاب العسكري وحتى يومنا، في ظل الغياب التام للمحاسبة عن قتل المتظاهرين، والاحتجاز الجماعي، والمحاكمات العسكرية للمدنيين، والمئات من أحكام الإعدام، والإخلاء القسري لآلاف الأسر في شبه جزيرة سيناء.

ورغم الفشل الذي يلاحق نظام السيسي في كل مناحي الحياة، إلا أن ملف الحقوق والحريات يبقى وصمة عار في جبين النظام، حيث المجازر وجرائم القتل الجماعي والتصفيات الجسدية خارج إطار القانون، والاختفاء القسري والزج بعشرات الآلاف من المعارضين في السجون، والمحاكمات الصورية، وقمع التظاهرات.

ومع ذلك لم يخضع أي مسؤول أمني للمحاسبة، مع إصدار مجموعة من القوانين التي تقلص الحقوق المدنية والسياسية، مما أدى فعلياً إلى إنهاء المكتسبات الحقوقية التي تحققت جراء ثورة يناير 2011.

وكانت عمليات القتل هذه ترقى إلى مصاف الجرائم ضد الإنسانية، لكن لجنة تقصي الحقائق، المكلفة من الحكومة بالتحقيق في الأحداث المتصلة بعزل الرئيس محمد مرسي، لم تنشر سوى ملخص تنفيذي لنتائجها في نوفمبر 2014. ولم يوص الملخص التنفيذي بأية تحقيقات في وقائع القتل الجماعي، ولم تعلن النيابة العامة المصرية عن أية تحقيق مستقل.

ومن القوانين المشبوهة التي أصدرها النظام الانقلابي مقيدة للحريات:

1- القرار بقانون رقم 107 لسنه 2013 الخاص بتنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية.

2- قرار جمهوري رقم 15 لسنة 2014 بتعديل قانون الجامعات.

3- قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم 45 لسنة 2014.

4- قرار رئيس الجمهورية رقم 130 لسنة 2014، إحالة مجندي الشرطة للقضاء العسكري.

5- قانون 136 لسنة 2014، بشأن تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية.

6- قانون رقم 8 لسنة 2015 بتنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين.

7- قانون 94 لسنة 2015 لمكافحة الإرهاب.

8- قانون رقم 92 لسنة 2016 بإصدار قانون التنظيم المؤسسي للصحافة والإعلام.

9- قانون رقم 11 لسنة 2017 بشأن تعديل بعض أحكام القوانين، ومنها قوانين الإرهاب.

10- قانون رقم 12 لسنة 2017 بشأن تعديل أحكام الطوارئ.

11- قانون رقم 14 لسنة 2017 بشأن تعديل قانون التظاهر.

12- قانون رقم 13 لسنة 2017 بشأن اختيار رؤساء الهيئات القضائية.

13- قانون رقم 70 لسنة 2017 الخاصبالجمعيات الأهلية.

14- قانون رقم 218 لسنة 2017 لتنظيم الهيئات الشبابية.

15- قانون رقم 175 لسنة 2018 بشأن جرائم تقنية المعلومات.

16- قانون رقم 180 لسنة 2018 بشأن تنظيم الصحافة والإعلام.

17- قوانين هيئات الصحافة والإعلام "178، 179 لسنة 2018".

18- قانون 149 لسنة 2019 لتنظيم عمل الجمعيات الأهلية.

19- قانون 77و78 لسنة 2019 بشأن الهيئات القضائية وتعيين رؤسائها.

20- قانون رقم 14 لسنة 2020 بشأن الكيانات الإرهابية.

دعوات إصلاحية:

قامت 5 منظمات حقوقية مصرية بتقديم قائمة بـ 7 إجراءات ضرورية وعاجلة من أجل وقف التدهور غير المسبوق الذي تشهده مصر في أوضاع حقوق الإنسان على مدى الأعوام الماضية، تمثلت في:

1- الإفراج عن السجناء السياسيين المحبوسين احتياطياً أو المحكوم عليهم من جميع التيارات بسبب نشاطهم السلمي.

2- إنهاء الحبس الاحتياطي المطول ومفتوح المدة ووقف «تدوير» السجناء السياسيين كمتهمين في عدة قضايا لإبقائهم في السجون.

3- رفع حالة الطوارئ المفروضة منذ 2017 بالمخالفة للدستور والمستخدمة في تعطيل كافة الحريات الأساسية وحقوق المحاكمة العادلة.

4- تأجيل تنفيذ جميع أحكام الإعدام الصادرة في قضايا جنائية أو سياسية وعرضها على لجنة مختصة للعفو الرئاسي قبل تنفيذها.

5- إنهاء الملاحقة الجنائية للمدافعين عن حقوق الإنسان وإغلاق القضية 173 لسنة 2011 ضد منظمات المجتمع المدني.

6- سحب مشروع قانون الأحوال الشخصية وإطلاق حوار مجتمعي بشأن قانون عادل للأسرة يكفل الحقوق المتساوية للنساء.

7- رفع الحجب عن مواقع الإنترنت والصحف الرقمية والتي تجاوز عددها 600 موقع محجوب بالمخالفة للقانون ومن دون حكم قضائي.

ولكن النظام التف على تلك المطالب بالحوار المزعوم!!

إدانات خارجية:

وقد أدان المجتمع الدولي انتهاكات حقوق الإنسان في مصر، فقد أعربت وزارة الخارجية الأمريكية عدة مرات، عن قلقها بشأن التطورات التي حدثت بمصر منذ 2013.

كما أن تقرير حقوق الإنسان الصادر عن الخارجية الأمريكية أشار إلى أن «أهم مشاكل حقوق الإنسان؛ هي الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات

الأمن، وأوجه القصور في الإجراءات القانونية الواجبة، وقمع الحريات المدنية. وشملت مشكلات الإجراءات القانونية التوسع في استخدام الحبس الاحتياطي ومحاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري والمحاكمات الجماعية والاعتقال دون أوامر قضائية. وتشمل مشكلات الحريات المدنية القيود المجتمعية والحكومية على حرية التعبير ووسائل الإعلام، وحرية التجمع وتكوين الجمعيات.

وفى مارس 2021 أصدرت 31 دولة بيانا مشتركا أعربت فيه عن قلقها من انتهاك الحريات في مصر وذلك أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وطالبت هذه الدول مصر بالتوقف عن اللجوء إلى قوانين مكافحة الإرهاب لتكميم أفواه المعارضين والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحافيين وإبقاء المنتقدين في الحبس الاحتياطي إلى أجل غير مسمى. وأبرز الدول الموقعة على هذا البيان هي دول أوروبية إضافة إلى الولايات المتحدة وكندا وأستراليا ونيوزيلندا. من جهتها، عبرت وزارة الخارجية المصرية الجمعة عن «شديد الاستغراب والاستهجان» للبيان الصادر بحقها.

وكانت منظمة العفو الدولية أطلقت حملة للتنديد بالهجمة المستمرة على حرية التعبير في مصر بعد مرور ثمانية أعوام على ثورة 25 يناير. واعتبرت المنظمة أن تكثيف قمع المعارضين جعل مصر «أخطر من أي وقت مضى» على من ينتقدون السلطة سلميا. وتحت عنوان «مصر.. سجن مفتوح للمنتقدين» قالت المنظمة إن هدف زيادة الضغوط على السلطات المصرية هو إنهاء هجماتها على حقوق المواطنين في التعبير عن الرأي دون خوف من الاعتقال. وأن المصريين يواجهون هجمة غير مسبوقة على حريتهم في

التعبير وهم الذين خرجوا إلى الشوارع في 25 يناير 2011 للمطالبة بحماية أوسع لحقوق الإنسان، لكن مساحة المعارضة في عهد السيسي تتعرض لمحاولات محوها من الوجود.

كما انتقد التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية حول وضع حقوق الإنسان في العالم في مارس 2021، في الجزء الخاص بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا، أوضاع حقوق الإنسان في مصر، ومن ذلك عقوبة الإعدام، والقبض على أفراد واحتجازهم ومحاكمتهم دونما سبب سوى تعبيرهم السلمي عن آرائهم.

وبتاريخ 4 فبراير2022 طالب 175 برلمانيا أوروبيا الأمم المتحدة بآلية لمراقبة الأوضاع في مصر. وأصدر البرلمانيون بيانا دعوا فيه مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة إلى تدشين آلية للمراقبة وكتابة التقارير حول مصر. وقال البيان: «نعرب عن قلقنا الشديد إزاء الفشل المتواصل الذي مُني به المجتمع الدولي فيما يتعلق باتخاذ أي إجراء مُجدٍ على صعيد معالجة أزمة حقوق الإنسان في مصر". وأن «هذا الفشل، جنبا إلى جنب مع مواصلة دعم الحكومة المصرية، والتردد في مجرد انتقاد الانتهاكات المتزايدة، إنما عمّق شعور السلطات المصرية بالإفلات من العقاب».

السيل التشريعى في ظل النظام الانقلابي

وأثره على مستقبل البلاد

مشكلة البحث

هناك مشكلة حقيقية، بأن هناك حالة من السيولة التشريعيةغير مسبوقة، ظهرت بعد الانقلاب العسكري على الرئيس المنتخب، وهذه المشكلة سيكون لها أثر كبير على الحقوق والحريات وتكريس سلطة العسكرعلى البلاد، والعودة إلى الحكم الشمولى، بالإضافة إلى أثر هذه القوانين على الشعب في الحاضر والمستقبل.

أهمية الدراسة:

تنطلق أهمية الدراسة، من الوقوف على الكم الهائل لعدد القوانين والقررات التي تم إصدارها في ظل غياب السلطة التشريعية، من خلال وجود الرئيس المؤقت «عدلى منصور» أو بعد تولى قائد الانقلاب الحكم في 8يونية 2014، ثم موافقة البرلمان بعد انتخابه على كل هذه القوانين دون أدنى اعتراض.

فرضية الدراسة:

نحن أمام حالة غريبة وشاذة، هى حالة سيولة تشريعية، حيث تم إصدار عدد من التشريعات والقوانين بمعدل 3قوانين كل 48 ساعة، لذلك سوف نتناول خلال البحث المحاور الآتية:

السيولة التشريعية بعد الانقلاب

أسباب حالة السولة التشريعية

أثار حالة السيولة التشريعية على البلاد، حالاً ومستقبلاً

ماذا يجب علينا تجاه حالة السيولة التشريعية؟

مقدمة:

وفقًا لنص المادة رقم 156 من دستور 2014، والذى تمت صياغته عن طريق لجنة معينة من قبل قائد الانقلاب العسكري، والتى نصت على أن: «إذا حدث في غير دور مجلس النواب ما يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير، يدعو رئيس الجمهورية المجلس لانعقاد طارئ لعرض الأمر عليه، وإذا كان مجلس النواب غير قائم، يجوز لرئيس الجمهورية إصدار قرارات بقوانين، على أن يتم عرضها ومناقشتها والموافقة عليها خلال خمسة عشر يومًا من انعقاد المجلس الجديد، فإذا لم تعرض وتناقش أو عرضت ولم يقرها المجلس، زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون دون حاجة إلى إصدار قرار بذلك، إلا إذا رأى المجلس اعتماد نفاذها في الفترة السابقة، أو تسوية ما ترتب علية من آثار » فقد بلغ عدد التشريعات التي صدرت بعد 30 يوليو حوالى 319تشريعاً، منها 144 تشريعاً حقيقياً ما بين تعديلات على قوانين قائمة أو قوانين جديدة، والباقي قوانين ربط موازنات هيئات اقتصادية.[٤٣]

43 - جريدة السؤوق ندوة بالجامعة الأمريكية: منصور والسيسي أصدرا 319 تشريعا دون ضرورة في غياب البرلمان 2015/4/1

فقد أصدر «عدلي منصور» عام 2013م 96 قراراً بقانون، منها 42 تشريعاً، بينما أصدر السيسي نحو 196تشريعاً.

وقد استغل قائد الانقلاب هذا النص الدستوري في إصدار عشرات القوانين خلال سنتين، مستفيدا من الجمع بين السطة التنفيذية والسلطة التشريعية في آن واحد، نظراً لعدم وجود برلمان ووجود حالة ضرورة، بزعم محاربة الإرهاب المحتمل، وأن هذه القرارات بقوانين ستعرض على البرلمان بعد انتخابه، وستتم مناقشتها والموافقة عليها خلال خمسة عشر يومًا من انعقاد البرلمان.

كما أنه استفاد من نص المادة 1/224 من الدستور التي تنص على أن «كل ما قررته القوانين واللوائح من أحكام قبل صدور الدستور، يبقي نافذًا، ولا يجوز تعديلها، ولا إلغاؤها إلا وفقًا للقواعد والإجراءات المقررة في الدستور»، وبذلك تم إضفاء حصانة وشرعية دستورية على ما أصدره الرئيس المؤقت من تشريعات، خلال الفترة منذ وقوع الانقلاب وحتى انتخاب قائد الانقلاب رئيساً للبلاد، لأن الفترة ما بين الانقلاب على الرئيس «محمد مرسى»،وإصدار الدستور الحالى، تولى خلالها الرئيس المؤقت، سلطة إصدار التشريعات بصورة أصلية وليس كبديل للبرلمان، وذلك وفقا لإعلان 8 يوليو 2013، وبالتالى فلم تراجع القوانين التي أصدرها في تلك الفترة.

وإن كان إعلان الثامن من يوليو، لن يحصن تشريعات الرئيس المؤقت، لأنه صدر من سلطة باطلة ومابنى على باطل فهو باطل.

حالة السيولة القانونية والتشريعية:

بعد أن جمع قائد الانقلاب بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية لحين انتخاب برلمان جديد، أصدرفى العام الأول من توليه السلطة، عددا من التشريعات تزيد عن 480 قرارًا وقانونًا في أقل من عام، وفقًا لما أكدته دراسة أصدرها المركز الوطني للاستشارات البرلمانية، هذه القرارات أتت بين 16 قرارًا اقتصاديا، و50 قانون شملت عفواً عن سجناء، وتعديل قوانين، و35 قرارا دستوريًا، كما شملت 12 تغييرا وتعيينا لعدد من القيادات العسكرية، و14 تغييرا بين عمداء الكليات، فضلاً عن تعيينات في الهيئات القضائية، وشملت 114 قرارًا بقانون خاص بالموازنة العامة، فمنذ تولى السيسي الحكم حتى ديسمبر من العام 2014، أصدر 263 قرارًا بقانون، وهو ما يعادل 3 قرارات كل 48 ساعة[44].

وقد حرص قائد النظام الانقلابي على بقاء الوضع على ماهو عليه، حتى يتسنى له الاحتفاظ بالسلطة التشريعية أطول وقت ممكن لاستخدامها في تصفية حساباته مع خصومه وثبيت أركان حكمه، والحكم مدى الحياة.

أولاً: حزمة القوانين التي أصدرها الرئيس المؤقت عدلى منصور:

وكانت عبارة عن واحد وأربعين قانون وقرار جمهوري:

1- قانون مجلس النواب

2- تنظيم مباشرة الحقوق السياسية

44 - نون بوست السيسي ومشروع تأميم السلطات الثلاث 13 يوليو 2015.

3- تنظيم ممارسة الخطابة والدروس الدينية في المساجد

4- تعديل بعض قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم 58 لسنة 1937.

5- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 38 لسنة 1967 في شأن النظافة العامة المُعدل بالقانون رقم 106

6- قرار جمهوري بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة 398،62 فدان من الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة

7- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام قانون مكافحة غسل الأموال رقم 80 لسنة 2002.

8- قرار بتعديل بعض أحكام القانون رقم 35 لسنة 1976، بمد مدة الدورة النقابية لمدة سنة.

9- قرار بقانون رقم 34 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 30 لسنة 1975 بنظام هيئة قناة السويس.

10- قرار بقانون يقضى بتعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم 95 لسنة 1992.

11- قرار بقانون بشأن تعديل بعض أحكام قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم 53 لسنة 1966.

12- قرار بقانون يقضى بتعديل بعض أحكام القانون 96 لسنة 1996 بشأن تنظيم الصحافة.

13- قرار بقانون لتعديل بعض أحكام قانون العقوبات، بحيث يعاقب كل من أهان رئيس الجمهورية بغرامة لا تقل عن 10 آلاف جنيه ولا تزيد على 30 ألف جنيه.

14- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم 91 لسنة 2005.

15- قرار جمهوري بقانون يجيز التصالح في المنازعات الضريبية والتهرب، ويجيز التصالح في المنازعات القائمة بين مصلحة الضرائب والممولين.

16- قرار بالقانون رقم 105 لسنة 2013، بفتح اعتماد إضافى بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2014/2013، بمبلغ 60 مليارًا و758 مليون جنيه مصرى من المساعدات العربية.

17- قرار جمهوري بتعديل بعض أحكام قانون المناقصات والمزايدات.

18- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام قانون المرور الصادر بالقانون رقم 66 لسنة 1973.

19- قرار بقانون لتنظيم بعض إجراءات الطعن على عقود الدولة.

20- قانون التظاهر: أصدر القرار بقانون رقم 107 لسنة 2013، الخاص بتنظيم الحق في الاجتماعات العامة والمواكب والتظاهرات السلمية.

21- قرار بقانون بتعديل في قانون الإجراءات الجنائية يقضى بتحرير محكمتى النقض والجنايات من قيود مدة الحبس الاحتياطى للمحكوم عليهم بالإعدام أو المؤبد.

22- قرارًا بقانون في شأن حظر تعارض مصالح المسؤولين في الدولة.

23- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 232 لسنة 1959، والقانون رقم 71 لسنة 1975 الخاص بتنظيم وتحديد اختصاصات اللجان القضائية لضباط القوات المسلحة، لإنشاء درجة ثانية للتقاضى باسم «اللجنة القضائية العليا».

25- قرار بقانون بتعديل بعض أحكام قانون المحكمة الدستورية العليا، وبما يتيح تقصير المدد التي يستغرقها الفصل في المسائل الدستورية.

26- القانون رقم 22 لسنة 2014، الخاص بتنظيم الانتخابات الرئاسية.

27- قانون بشأن تنظيم شؤون أعضاء المهن الطبية للعاملين بالجهات الحكومية التابعة لوزارة الصحة والسكان «كادر المهن الطبية الجديد».

28- قرار بتعديل قانون الزراعة الصادر برقم 52 لسنة 1966.

29- قانون تنظيم القيادة العسكرية.

30- قرار بتعديل قانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 72.

31- قرار بتعديل المادة 195 مكرر من قانون تنظيم الجامعات، بإنشاء صندوق خاص لتحسين أحوال العاملين.

32- القانون رقم 78 لسنة 2013، وهو القانون الذي منح العاملين بالدولة علاوة خاصة شهريًا اعتبارًا من أول يوليو سنة 2013 بنسبة 10٪ من الأجر الأساسي لكل منهم أو في تاريخ التعيين.

33- القانون رقم 79 لسنة 2013 بإلغاء القانون رقم 135 لسنة 2010، وإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات وتعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي 5.

34- القانون رقم 80 لسنة 2013 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 232 لسنة 1959 الخاص بشروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة.

35- القرار بالقانون رقم 73 لسنة 2013، ونص القانون على تعديل بعض المواد الخاصة بالقانون رقم 90 لسنة 1975 المنظم للمعاشات العسكرية وقانون التقاعد.

36- قرار جمهوري بمنع ترخيص السيارات الأجرة بعد مرور 20 سنة على صنعها.

37- قرار بزيادة المعاشات العسكرية وتعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم 90 لسنة 1975

38- قرارًا بقانون بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل.

39- قرار بقانون بتعديل عض أحكام القانون رقم «38 لسنة 1967» في شأن النظافة العامة المُعدل بالقانون رقم 106 لسنة 2012، الذي تضمن تغليظ العقوبات.

40- قرار بقانون بتعديل أحكام قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم «58 لسنة 199» والخاص بالتحرش الجنسي.

41- قرار بالموافقة على قرار مجلس محافظي صندوق النقد العربي، الصادر في 2 أبريل 2013، بالموافقة على زيادة رأس المال المصرح به للصندوق، كما وافق على خطاب الصندوق المؤرخ في 19 يونيو من العام نفسه، بشأن بيان حصة مصر في الزيادة المكتتب بها في رأس مال الصندوق.

ثانياً: مجموعة التشريعات التي أصدرها السيسي قبل انتخاب البرلمان.

وقبل أن نذكر القوانين التي أصدرها السيسي نبين بأنه أصدر 15 قانونا غير منشورة في الجريدة الرسمية ولم يُعلن عن تفاصيلها، وبالتالى فهى لم تدخل حيز النفاذ وفقا لأحكام المحكمة الدستورية العليا التي تؤكد ضرورة نشر التشريعات في الجريدة الرسمية لنفاذها.

وهذه القوانين غير المنشورة هى في الأغلب الأعم ماتكون متعلقة بتعاقدات بترولية أو تعدينية.[٤٥]

1-الانتخابات الرئاسية» والقوانين المعدلة له.

2- تنظيم وتحديد اختصاصات اللجان القضائية لضباط القوات المسلحة.

3 -تعديل بعض أحكام قانون القضاء العسكري.

4 -تعديل بعض أحكام القانون رقم 4 لسنة 1968 بشأن القيادة والسيطرة على شئون الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة.

5 -تنظيم الانتخابات الرئاسية.

45 - جريدة السؤوق الرئيس يمارس سلطة التشريع.. السيسى يصدر 362 قانونا فى 024 يوما

6 -تعديل بعض أحكام قانون المرور.

7 -تعديل بعض أحكام قانون المحكمة الدستورية العليا.

8 -تعديل بعض أحكام قانون مكافحة غسل الأموال.

9 -تعديل بعض أحكام بتحديد مرتب ومخصصات رئيس الجمهورية.

10 -العلم والنشيد والسلام الوطنيان.

11 -تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.

12 -قانون مجلس النواب.

13 -زيادة المعاشات العسكرية وتعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة.

14 -تعديل قانون العقوبات.

15 -تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية.

16 -تعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة.

17 -تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب.

18 -تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين.

19 -تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم 150 لسنة 1950.

20 -شهادات استثمار وتنمية قناة السويس.

21 -تعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

22 -تعديل بعض أحكام قانون بتنظيم وتحديد اختصاصات اللجان القضائية لضباط القوات المسلحة.

23 -تعديل بعض أحكام القرار بقانون رقم 202 لسنة 2014 في شأن تقسيم دوائر انتخابات مجلس النواب.

24 -تعديل بعض أحكام قانون المحكمة الدستورية العليا.

25 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية.

26 -قانون مكافحة الإرهاب.

27 -تعديل بعض أحكام قانون الكسب غير المشروع.

28 -تعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

29 -مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات.

30 -تعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة.

31- تعديل بعض أحكام قانون إنشاء مجلس الأمن القومى.

32 -تعديل بعض أحكام قانون إنشاء مجلس الدفاع الوطنى.

33- تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل وقانون الضريبة على الدمغة.

34- تعديل بعض أحكام قانون الضريبة العامة.

35- اعتماد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي 2015/2014.

36 -ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2015/2014.

37 51- قرارا بقانون بشأن ربط موازنات الهيئات الاقتصادية عن السنة المالية 2015/2014.

38 -ربط حساب ختامى الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2013 2014.

39- 51 قرارا بشأن الحساب الختامى لموازنات الهيئات الاقتصادية للسنة المالية 2013 2014.

40- تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل.

41- اعتماد الحساب الختامى لموازنة وزارة العدل والجهات التابعة لها عن السنة المالية 2014/2013.

42- اعتماد خطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للعام المالي 2016/2015.

43- ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2016/2015.

44-51 قرار ربط موازنات الهيئات الاقتصادية عن السنة المالية 2016/2015.

45 -تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل وقرار بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل.

46 -تعديل فئات الضريبة الجمركية.

47 -ربط موازنة الهيئة القومية لاتحاد الإذاعة والتليفزيون للسنة المالية 2016/2015.

48 -تعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال.

49 -مد مدة عضوية الأعضاء الحاليين لمجالس إدارات الغرفة التجارية ومجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية.

50 -تعديل بعض أحكام قانون التمويل العقارى.

51 -تعديل بعض أحكام قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

52 -تعديل قانون تنظيم تجارة القطن في الداخل.

53 -تعديل بعض أحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة، وقانون الضريبة العامة على المبيعات، وقانون ضمانات وحوافز الاستثمار، وقانون الضريبة على الدخل.

54 -تعديل بعض أحكام الغرف التجارية.

55 -بتعديل بعض أحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

56 -قانون تنظيم الضمانات المنقولة.

57 -الترخيص لأشخاص القانون العام بتأسيس شركات مساهمة.

58 -إنشاء مجلس الأمن القومى.

59 -إنشاء المجلس الأعلى للقوات المسلحة.

60 -إنشاء مجلس الدفاع الوطنى.

61 -الأحكام الخاصة بتسليم المتهمين ونقل المحكوم عليهم.

62 -إنشاء وتنظيم اللجنة القومية لاسترداد الأموال والأصول والموجودات في الخارج.

63 -إنشاء صندوق تحيا مصر.

64 -تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة.

65 -بإنشاء صندوق «تحيا مصر».

66 -تعديل بعض أحكام قانون التنمية المتكاملة في شبه جزيرة سيناء.

67 -إنشاء مدارس فنية أساسية عسكرية.

68 -تعديل بعض أحكام قانون شأن الدفاع المدنى.

69 -تعديل بعض أحكام شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة وقواعد خدمة الضباط الاحتياط بالقوات المسلحة.

70 -تعديل النظام الأساسى للكليات العسكرية والنظام الأساسى للكلية الفنية العسكرية.

71 -تعديل بعض أحكام القانون في شأن الأسلحة والذخائر.

72 -تعديل بعض أحكام قانون هيئة الشرطة.

73 -تأمين وحماية المنشآت العامة والحيوية.

74 -تعديل بعض أحكام قانون هيئة الشرطة

75 -تعديل بعض أحكام القانون العمد والمشايخ.

76 -تعديل بعض أحكام قانون شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال

77 -تنظيم بعض إجراءات الطعن على عقود الدولة.

78 -قانون الثروة المعدنية.

79 -تعديل بعض أحكام القانون بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة.

80 -قانون الكهرباء.

81 -إنشاء بعض المحاكم الابتدائية وتعديل مسمى واختصاص بعض المحاكم الابتدائية الأخرى.

82 -تعديل بعض أحكام القانون بشأن مد الدورة النقابية.

83 -إعفاء المنشآت والمؤمن عليهم من المبالغ الإضافية المستحقة عليهم للهيئة القومية للتأمين الاجتماعي.

84 -تعديل بعض أحكام قانونى التأمين الاجتماعي.

85 -تعديل بعض أحكام قوانين التأمين الاجتماعي.

37 قرارا بقانون تنظرها اللجنة وتشمل جميعها الترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع الهيئات والشركات المختلفة للبحث والتنقيب

عن الموارد البترولية والمعدنية في مناطق مختلفة في الجمهورية واستغلالها.

126 -تعديل بعض أحكام قانون الزراعة.

127 -تعديل بعض أحكام قانون إنشاء نقابة المهن الزراعية.

128 -تعديل قانون إنشاء صندوق التكافل الزراعى.

129 -تعديل بعض أحكام قانون التعاون الزراعى.

130 -تعديل قانون إنشاء مركز الزراعات التعاقدية.

131 -تعديل بعض أحكام قانون الري والصرف.

132 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات.

133 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات.

134 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات.

135 -منح الجامعة المصرية اليابانية للعلوم والتكنولوجيا (EJUST) الشخصية الاعتبارية.

136 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات.

137 -قرار في شأن معهد التخطيط القومى.

138 -تعديل بعض أحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

139 -قرار بشأن أحكام قانون العاملين بالمستشفيات الجامعية والإدارات الطبية ومستشفيات الطلبة بالجامعات.

140 -تنظيم ممارسة الخطابة والدروس الدينية في المساجد وما في حكمها.

141 -بيت الزكاة والصدقات.

142 -تعديل أحكام قانون بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها.

143 -تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي.

144 -تعديل بعض أحكام قانون إنشاء نظام تأمين الأسرة.

145- مد فترة مجالس إدارات الغرف السياحية الحالية واتحادها.

146 -تعديل بعض أحكام القانون رقم 8 لسنة 2009 بشأن حماية المخطوطات.

147 -زيادة المعاشات.

148 -زيادة المعاشات العسكرية وتعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة

149 -قانون تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية العاملين بالجهات التابعة لوزارة الصحة والسكان

150 -قرار في شأن التأمين الصحى على الفلاحين وعمال الزراعة.

151 -قرار بتعديل بعض أحكم القرار تنظيم شئون أعضاء المهن الطبية.

152 -تعديل بعض أحكام في شأن حماية نهر النيل والمجارى المائية من التلوث.

153 -تعديل بعض أحكام قانون البيئة.

154 -قرار بفتح اعتماد إضافى بالموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2014/2014.

155 -تعديل بعض أحكام القانون بنظام هيئة قناة السويس.

156 -قرار بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل.

157 -قرار في شأن شهادات استثمار وتنمية قناة السويس.

158 -قرار في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية.

159 -تعديل قرار بقانون بتحويل هيئة قناة السويس سلطة تأسيس شركات مساهمة.

160 -قرار تقرير بدل خطر للعاملين المدنيين بوزارة الداخلية.

161 -قرار في شأن الإسكان الاجتماعي.

162 -تعديل قانون إنشاء هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة.

163 -تعديل بعض أحكام الإسكان الاجتماعي.

164 -تعديل بعض أحكام قانون البناء

165 -قانون في شأن شركات حراسة المنشآت ونقل الأموال.

166 -تعديل بعض أحكام القانون بشأن تحقيق العدالة الضريبية.

167 -قرار بشأن الترخيص لوزير المالية في ضمان صندوق تمويل الإسكان الاجتماعي في بعض القروض والتسهيلات التي يحصل عليها.

168 -قرار في شأن تقرير نظام التوقيت الصيفى.

169 -تعديل بعض أحكام القانون الخاص بالنظافة العامة.

170 -تنظيم تصوير بطاقات رجال القوات المسلحة ورجال الشرطة وتصنيع وتداول الزي الرسمي المخصص لهم وبتعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

171 -تعديل بعض أحكام قانون الضريبة على العقارات المبنية.

172 -تعديل بعض أحكام قانون التأمين الاجتماعي.

173 -وقف العمل بالتوقيت الصيفي.

174 -تعديل بعض أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة.

175 -تعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

176 -تعديل بعض أحكام قانون المرور.

177 -تعديل بعض أحكام قانون المرور.

178 -قرار بشأن الحد الأقصى للدخول للعاملين بأجر لدى أجهزة الدولة.

179 -تعديل بعض أحكام قانون الضريبة العامة على المبيعات.

180 -قرار بشأن حالات إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم.

181 -تنظيم نشاط التمويل متناهى الصغر.

182 -الإذن لوزير المالية في ضمان الصندوق الاجتماعي للتنمية في بعض القروض والتسهيلات التي يحصل عليها.

183 -منح العاملين بالدولة علاوة خاصة.

184 -تعديل بعض أحكام قانون المناقصات.

185 -تعديل بعض أحكام قوانين العقوبات والإجراءات الجنائية في شأن تنظيم السجون.

186 -زيادة النسبة المقررة للمعاشات عام 2007 بنسبة 5٪.

187 -زيادة النسبة المقررة للمعاشات العسكرية عام 2007 بنسبة 5٪.

188 -تعديل بعض أحكام قانون الطفل.

189 -منح علاوة خاصة للعاملين بالدولة من غير المخاطبين بقانون الخدمة المدنية.

191 -تعديل بعض أحكام قانون تنظيم السجون.

192- تعديل بعض أحكام قانون العقوبات لمعاقبة حافرى ومعدى ومستغلى الأنفاق الحدودية ومن يعلم بها ولا يبلغ السلطات، بالسجن المؤبد.

193- تعديل قانون الإسكان الاجتماعي بإلغاء بند «الفائض السنوى من موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة» من موارد صندوق الإسكان الاجتماعي.

194- حزمة تشريعية لتنشيط الاستثمار قبل مؤتمر شرم الشيخ الاقتصادى تشمل تعديلات على قوانين شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والمسئولية المحدودة، والضريبة العامة على المبيعات، وضمانات وحوافز الاستثمار، والضريبة العامة على الدخل.

195- تعديل بعض أحكام قانون الإجراءات الجنائية، بألا تبدأ مدة إسقاط الدعوى الجنائية في جرائم الفساد المالي للموظف العام إلا من تاريخ انتهاء الخدمة أو زوال الصفة الوظيفية، وذلك استجابة لحيثيات حكم براءة الرئيس الأسبق حسنى مبارك من تهمة الفساد المالي.

196- تعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي لإعادة تعريف «اليتيم» واستحداث برامج لمساعدة الفئات غير المشمولة بالرعاية.

197- ترخيص بالتعاقد مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وشركة آر دبليو أي ديا نيل جى إم بى ها الألمانية لتعديل اتفاقية الالتزام بالبحث عن الغاز والزيت واستغلالهما بمنطقة دسوق بالدلتا.

198-قانون إلزام أجهزة الحكومة بتفضيل المنتجات المصرية في إبرام العقود الحكومية، واستثناء وزارتى الدفاع والداخلية والمخابرات من تطبيقه.

199ـ تعديل بعض أحكام قانون الطفل ليتسنى للأسر البديلة رعاية الأطفال الذين تخلى عنهم ذووهم عند الولادة، بدءا من 3 أشهر بدلا من سنتين.

200ـ تعديل بعض أحكام قانون الطفل لخفض سن الطفل في تطبيق بعض العقوبات من 21 عاما إلى 18 عاما.

ـ تعديل قانون الشرطة لاستحداث فئة معاونى الأمن.

201 ـ تعديل قانون المخطوطات بتجريم الشروع في تهريب المخطوطات إلى الخارج.

202 ـ تعديل قانون الضريبة على الدخل لتمكين شركات الأموال والأشخاص الاعتبارية بالسداد بالوسائل الإلكترونية.

203 ـ تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة بتشجيع المستثمرين المحليين والدوليين على الاستثمار في إنشاء مشروعات طاقة متجددة لإنتاج الكهرباء.

204 ـ تعديل قانون التعاون الزراعى بما يسمح للأشخاص الاعتبارية، سواء من القطاع الحكومى أو الخاص، بالمساهمة في رأسمال المشروعات التي تنشئها الجمعيات التعاونية بما لا يزيد على 25٪ من رأس المال.

205 ـ ترخيص بالتعاقد مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وشركة ايوك برودكشن بى. في وشركة بى بى اكسبلوريشن للبحث عن الغاز والزيت الخام واستغلالهما في منطقة كروان البحرية بالبحر المتوسط.

206 ـ ترخيص بالتعاقد مع الشركة المصرية القابضة للغازات الطبيعية وشركة أيوك برودكشن بى. في للبحث عن الغاز والزيت الخام واستغلالهما في منطقة شمال ليل البحرية بالبحر المتوسط.

207- تعديل قانون الإجراءات الجنائية باستبدال قضاة التحقيق المنتدبين من محكمة الاستئناف إذا لم يحركوا الاتهامات خلال 6 أشهر من توليهم التحقيق في قضية معينة، بطلب من وزير العدل أو النائب العام.

209- إسناد حماية المنشآت والمرافق العامة إلى القوات المسلحة بالتعاون مع الشرطة.

210- ـ ترخيص بالتعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أباتشى غرب كنايس كوربوريشن للبحث عن البترول واستغلاله في منطقة غرب كنايس بالصحراء الغربية

211 ـ ترخيص بالتعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول وشركة أباتشى خالدة كوربوريشن لتعديل اتفاقية البحث عن البترول واستغلاله في منطقة سيوة بالصحراء الغربية.

212 ـ تعديل قانون الدفاع المدنى لتطبيقه على المصانع والمرافق العامة والمنشآت والمبانى التي يصدر بتحديدها قرار من وزير الداخلية.

213 ـ وضع حد أقصى للأجور للعاملين على المستوى القومى 42 ألف جنيه.

214- حظر التصوير الضوئى لبطاقات رجال القوات المسلحة والشرطة، وحظر تصنيع وتداول الزي الرسمي لهم.

كيف تمت صياغة هذه القوانين:

سؤال يطرح نفسه في خضم حالة السيولة التشريعية التي شهدتها البلاد، عقب الانقلاب العسكري، وهو كيف تمت صياغة هذه التشريعات وأخذت حظها من النقاش قبل إصدارها أم أنها كانت- سلق بيض- ولكي نقف على عملية صياغة التشريعات أوتعديلها لابد من الوقوف على نقطة البداية وهي لجنة الإصلاح التشريعى.

لجنة الإصلاح التشريعية:

في 15 يونيو 2014 قرر قائد الانقلاب إنشاء لجنة الإصلاح التشريعي وأسند لها إعداد وبحث ودراسة مشروعات القوانين والقرارات الجمهورية وقرارات رئيس مجلس الوزراء اللازم إصدارها أو تعديلها، كما اختصت اللجنة ببحث ودراسة ومراجعة مشروعات القوانين الرئيسية، بهدف تطوير التشريعات وتوحيدها وتجميعها، وبحث ودراسة المشروعات التي يري رئيس اللجنة عرضها عليها.[٤٦]

صممت فعليا بيانات تتضمن تقسيما علمياً للتشريعات والقوانين المصرية، وذلك إلى 21 قسما وتم البدء في تصنيف وتحميل التشريعات النافذه عليها، ويتم توزيع 21 قسما على اللجان الفرعيه كل حسب تخصصه، وتضع اللجنة خطة زمنية من 6 أشهر إلى 3 سنوات «حد أقصي لإتمام المشروع على أن يتم تحديد نسبة 30٪ سنوياً يتعين تحقيقها تقاس على أساس الرقم الإجمالي للتشريعات.[٤٧]

وقد كانت هذه اللجنة شكلية، ولم تكن أغلب القوانين تعرض عليها بل تم إصدارها بمعرفة الحكومة، التي كانت تحدد ما يحال إلى اللجنة، ولم يتعد ما خرج عن اللجنة ستة قوانين، في حين أُقر الباقي بمعرفة أجهزة الدولة المختلفة. أما بالنسبة لمراجعة مشروعات القوانين القائمة بالفعل وإزالة

46 - صحيفة المصرى قرار جمهوري بإنشاء اللجنة العليا للإصلاح التشريعي.

47 -اليوم السابع «الإصلاح التشريعى» تضع خطة لعملها فى الـ 3 سنوات القادمة.. إطلاق مشروع المقصلة لتنقيح وتطوير 04 ألف قانون.. وإنشاء قسم لقياس الأثر التشريعى.. وقوانين الاستثمار فى المرحلة الأول.

التعارض الذي بينها فهذا ما لم يتم، لأن الحكومة لم تقدم أي تسهيلات لأداء عمل اللجنة.[٤٨]

والحقيقة أن الحكومة وأجهزتها المختلفة هى التي كانت تتولى صياغة القوانين أو تعديلها، بل يرى البعض بأن الحكومة ليست مصدر اقتراح كل القوانين لأن البلد محكومة بأجهزة أمنية ورقابية، وهم من يقترحون القوانين بالتليفون، والوزراء ينفذون ما يُطلب منهم. فمثلًا قانون الانتخابات وتقسيم الدوائر من طلبته هي المخابرات العامة. بهذه الطريقة تُدار البلد، يُطلب إصدار قانون معين لحماية شخصيات معينة فيصدره مجلس الوزراء بالمواصفات المطلوبة، دون حتى أن يضع عليه بصمته.[٤٩]

وفمن الواضح أن الهيمنة للأجهزة الأمنية وهذه سمة من سمات النظم الشمولية الدكتاتورية في حواره فقد قال أبو الغارفى حوار مع المصرى اليوم: «ما دامت الأجهزة الأمنية هي صانعة القوانين، فإننا سنجد تشريعات بهذا الشكل، فأجهزة الأمن منذ عهد مبارك هي التي تضع القوانين، خاصة قوانين الانتخابات، وأسبابه المباشرة هي أن من أعدوا القانون ليست لديهم الكفاءة، وبحسب علمي فإن لجنة الانتخابات دورها ثانوي في هذا القانون".[٥٠]

كما قال في حواره أيضاً «أن الشرطة هي التي تضع القوانين، والدولة العميقة هي التي تضع القوانين في مصر، ففي لقاء جمعني بالمستشار محمد أمين المهدي، وزير العدالة الانتقالية السابق، فهمت منه بوضوح أنه لا يستطيع

48 - موقع مدى مصر مطبخ القوانين: كيف صُنعَت تشريعات الرئيس؟
49 - موقع مدى مقال بعنوان مطبخ القوانين: كيف صُنعَت تشريعات الرئيس؟ بتاريخ 2016/4/7.
50 - المصرى اليوم، أبو الغار: السيسي يصدر قوانين باطلة ولا يريد برلمانا.

فعل شيء، وقال لي بالحرف: هم في أيديهم كل حاجة. فهناك دولة عميقة تضع هذه القوانين".[٥١]

فعلى سبيل المثال قانون الخدمة المدنية، صيغ بتوجيهات مباشرة من رئاسة الجمهورية، بإشراف مجموعة من المستشارين القانونيين للرئيس، مثل الوزير إبراهيم الهنيدي وزير العدالة الانتقالية السابق، والمستشار أحمد الزند، أما قانون الجمعيات الأهلية، فمن صنعته هي المجموعة الضيقة جدًا حول وزيرة التضامن الاجتماعي، وهي المجموعة التي يشكل مستشارون من وزارة العدل وضباط في جهات سيادية وأجهزة أمن قومي الجزء الأكبر منه[٥٢]

قرارات مصيرية اتخذت في غياب البرلمان:

ومن أبرز القرارات المصيرية التي اتخذها السيسي في ظل غياب البرلمان:

أ- توقيع اتفاقية سد النهضة الإثيوبي بين مصر والسودان وإثيوبيا، وقد وقع عليها السيسي بوصفه يملك سلطة التشريع، وهي بمثابة اعتراف دولي بسد النهضة، فضلاً عن أنها فرطت في حقوق مصر التاريخية في مياه النيل حسب اتفاقية 1902 التي تحظر على إثيوبيا بناء سدود على النيل، وهو مما سيؤثر سلباً على احتياجات مصر من المياه، ويترتب عليه تبوير للأراضى الزراعية.[٥٣]

51 - المصدر السابق.
52 -مدى مصر مقال بعنوان مطبخ القوانين: كيف صُنعَت تشريعات الرئيس؟ بتاريخ 2016/4/7.
53 - نون بوست السيسي ومشروع تأميم السلطات الثلاث.

2- المشاركة في عملية عاصفة الحزم، فقد اتخذه السيسي بإرادة منفردة مستغلاً غياب البرلمان، لأن قرار المشاركة في الحرب من القرارات المصرية التي تخضع لموافقة البرلمان، وبالرغم من أن السيسي أعلن أن المشاركة ستقتصر على المشاركة البحرية والجوية فقط، لكنه في تصريحات أخرى قال: مصر لن تتخلى أبداً عن أشقائها في الخليج، وسنقوم معهم بحمايتهم والدفاع عنهم إذا تطلب الأمر ذلك.[٥٤]

كما أكد «ياسر رزق»، الصحفى المقرب من نظام السيسي، أن السيسي اجتمع بالمجلس العسكري السبت الماضي «لاتخاذ قرار بشأن التدخل البري في اليمن حال فشل الضربات الجوية والمساعي الدولية وسيطرة الحوثيين».[٥٥]

كما أن المتحدث الرسمي باسم عاصفة الحزم اللواء «أحمد عسيرى» في لقاء مع قناة العربية قال: إن الرئيس عبد الفتاح السيسي عرض على المملكة العربية السعودية وعلى التحالف أن تضع الحكومة المصرية قوات على الأرض ولكن منهجية العمل لم تكن بوضع قوات غير يمنية في الأراضي اليمنية». اليوم الجيش المصري يشارك معنا في الجهد البحري والجهد الجوي، ولكن في ذلك الوقت كنا نتكلم عن رقم من 30 إلى 40 ألف جندي كقوة برية بالإضافة إلى القوات السعودية الموجودة على الحدود وغيرها من القوات التي ترغب في أن نتشارك في العمل البري».[٥٦]

54 -موقع الوقت ما هي الأسباب وراء قرار السيسي زج الجيش المصري في الحرب البرية علي اليمن؟.

55 -صحيفة الخليج الجديد السقوط في مستنقع اليمن: لماذا ينبغي على «السيسي» أن يعي دروس التاريخ؟

56 - سى إن إن عسيري: مصر عرضت إرسال 40 ألف جندي لليمن.. وبكري: الواقع يكذب حديثه2017/4/17.

البرلمان يوافق على القوانين بالجملة:

من المعروف أنه عندما تم انتخاب البرلمان، تم عبر اختيارات أمنية مشبوهة، جاءت بفلول الحزب الوطنى المنحل الطامحين للعودة للسلطة وعلى أشلاء الوطن، وعدد من القيادات الأمنية وجنرلات العسكر المتقاعدين، وعدد من المرتزقة الذين دعموا النظام الانقلابي، بالإضافة إلى رجال ساويرس والكنيسة.

وكما كانت هناك حالة من السيولة التشريعية غير مسبوقة وحققت رقماً قياسياً في عدد التشريعات التي صدرت في غيبة البرلمان، قابل ذلك حالة من السيولة في الموافقة على هذه التشريعات، في فترة الـ 15 التي حددها النص الدستوري في المادة 156.

مع العلم أن هذه الإجراءات في الأحوال العادية قد تستغرق أياما بل وأسابيع بالنسبة للقانون الواحد، فكيف والحالة هذه، وهناك عشرات بل مئات من التشريعات التي تنتظر البرلمان، مما يطرح الكثير من علامات الاستفهام حول طبيعة الإجراءات، التي اتخذت عند مناقشة هذا الكم الهائل من التشريعات.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، وافق البرلمان، خلال جلسته الصباحية اليوم الاثنين2016/1/18، على 24 قراراً بقانون، منها 5 قرارات بقوانين تتعلق بقطاع الزراعة، و11 قراراً بقانون متعلقة بالاقتصاد، و8 قرارات بقوانين متعلقة بالتعليم، وتستكمل الجلسة المسائية مناقشة بقية القرارات بقوانين.[٥٧]كما

57 - اليوم السابع، تفاصيل موافقة مجلس النواب على 42 قراراً بقانون خلال جلسته الصباحية.. 5 قوانين تتعلق بالزراعة و11 بالاقتصاد و8 خاصة بالتعليم.. والنواب يطالبون بحماية زراعة القطن.. واستكمال المناقشة فى الجلسة المسائية.

وافق في الجلسة المسائية، يوم الثلاثاء 2016-01-19، على 38 قرارا بقوانين، تخص التعاقدات مع شركات البترول والغاز.[٥٨]

كما أعلن «على عبد العال»، رئيس مجلس النواب، بعد انتهاء الجلسة المسائية، اليوم الاثنين،2016/1/18: أن البرلمان أقر حتى الآن 248 قرارًا بقانون أمس واليوم، وأنه يتبقى 94 قرارًا بقانون سيتم إقرارها غدًا على مدى جلستين صباحية ومسائية، ومن أبرز القوانين التي سيتم مناقشتها غدًا- وهي قوانين يحتاج إقرارها موافقة ثلثي أعضاء البرلمان أي 299 نائبًا- تتعلق بتعديلات قانون مجلس النواب ومباشرة الحقوق السياسية والدوائر. [٥٩]

أثار حالة السيولة التشريعية على البلاد، حالاً ومستقبلاً:

إذا نظرنا إلى حالة السيولة التشريعية والأضرار الناجمة عنها سنجد الكثير من الآثار السلبية لهذه الحالة ومن هذه الآثار.

1- تهميش دور المعارضة:

ومنعت عنهم حتى الأليات التي جاء بها السيسي، وهى الزعم بأنه جاء بثورة شعبية وليس انقلاباً -إذا سلمنا بهذا جدلاً-، فأصدر قانون التظاهر والذى أطلق يد النظام في قمع المظاهرات، واعتقال المتظاهرين كما ظهر هذا واضحاً في القبض على المتظاهرين يوم جمعة الأرض يوم 15 إبريل 2016 وكذلك مظاهرات -مصر مش للبيع –يوم 25إبريل، وكذلك قانون الكيانات الإرهابية، فقد حاول أن يستخدم شماعة الحرب على الإرهاب

58 - موقع مبتدأ قبل الخبر ننشر نصوص 83 قانونا وافق عليها البرلمان دفعة واحدة.
59 - اليوم السابع البرلمان يوافق على 842 قرارًا بقانون فى يومين ومن المنتظر إقرار 49 غدًا الثلاثاء.

كذريعة لتمرير قوانين سيئة السمعة تكبل الحقوق والحريات،أواستعماله كستار للهروب من الإخفاقات المتكررة في محاربة الإرهاب[٦٠]

2- تقنين الفساد وحماية المفسدين، فالقوانين التي أصدرها النظام الانقلابي تفتح أبواب الفساد على مصراعيها، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، تعديل قانون تنظيم الطعون على عقود الدولة، الذي منع المواطنين من الطعن على أي عقود تبرمها الدولة، مثل عقود بيع القطاع العام لرجال الأعمال، تحت ستار مايعرف «بالخصخصة»، وجعل حق الطعن في يد أطراف التعاقد فقط.[٦١]

كذلك تعديل قانون العقوبات بخصوص الاعتداء على المال العام، والذي أدى إلى تقليل صفة المال العام، مع تخفيف العقوبة في جرائم التربح واختلاس المال العام.[٦٢]

ومن هذا الباب الذي يقنن الفساد، قانون إنشاء صندوق «تحيا مصر» الذي أصدرة السيسي دون الإعلان عن أوجه صرف أموال الصندوق، أووسائل مراقبته، بقصد جمع التبرعات لإعادة بناء الدولة، وهو عبارة عن تبرع بالإكراه تحت شعار «هتدفع يعنى هتدفع» حيث يتم ابتزاز المتبرعين كما حدث مع اللاعب محمد صلاح، والشيخ محمد جبريل وغيرهما.[٦٣]

60 - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان القانون وسيلة للهروب من إخفاق الأجهزة الأمنية في مواجهة الإرهاب، ويشكل خطورة على ما تبقى من حقوق وحريات المواطنين وكرامة الدستور

61 -الجزيرة نت قوانين السيسي.. محاصرة المعارضة وتقنين الفساد.

62 - صحيفة الخليج الجديد قوانين «السيسي».. ترسانة من أدوات القمع وحماية «على بابا والأربعين حرامي»

63 -صحيفة القدس "صندوق تحيا مصر»... «إدفع للسيسي واتقِ شره»

كذلك القانون الذي يسمح لوزارتي الدفاع والداخلية بإنشاء شركات خاصة لحراسة المنشآت ونقل الأموال.

فهذا القانون سيؤدي إلى خصخصة الأمن، ويساعد على توسيع نفوذ الجيش والشرطة في الشارع المصري، والانغماس في التكوين السريع والفاحش للثروات لقيادات الشرطة والجهات السيادية الأخرى.

وسوف يلتحق بهذه الشركات رجال الشرطة والجيش المتقاعدين، وتعد باب خلفي لبيزنس قيادات الجيش والشرطة.[٦٤]

3-إحكام قبضة قائد الانقلاب على الهيئات الرقابية.

بالرغم من أن الهيئات الرقابية غير خاضعة لهيمنة السلطة التنفيذية وبالتالى رؤساء هذه الهيئات غير خاضعين للعزل من وظائفهم بنص الدستور الذي نص في المادة 216 على أن «يصدر بتشكيل كل هيئة مستقلة أو جهاز رقابى قانون، يحدد اختصاصاتها، ونظام عملها، وضمانات استقلالها، والحماية اللازمة لأعضائها، وسائر أوضاعهم الوظيفية، بما يكفل لهم الحياد والاستقلال، ويعين رئيس الجمهورية رؤساء تلك الهيئات والأجهزة بعد موافقة مجلس النواب بأغلبية أعضائه لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة، ولا يُعفي أي منهم من منصبه إلا في الحالات المحددة بالقانون، ويُحظر عليهم ما يُحظر على الوزراء».

64 - خبراء: قانون الحراسة الجديد باب خلفي لبيزنس قيادات الجيش والشرطة بتاريخ 41/6/5102.

كما نصت المادة 215 من الدستور أيضًا على أن «يحدد القانون الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، وتتمتع تلك الهيئات والأجهزة بالشخصية الاعتبارية، والاستقلال الفني والمالي والإداري، ويؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بمجال عملها، وتعد من تلك الهيئات والأجهزة البنك المركزي والهيئة العامة للرقابة المالية، والجهاز المركزي للمحاسبات، هيئة الرقابة الإدارية.

لكن السيسي لكي يحكم قبضته على الهيئات الرقابية، ضرب بالدسور عرض الحائط، فأصدر قانوناً يمنح الرئيس الحق في إعفاء رؤساء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم، وبموجب هذا القانون تم عزل المستشار «هشام جنينة» من منصب رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات، بسبب تصريحاته بأن الفساد بمؤسسات الدولة بلغت قيمته 600 مليارجنيه.

فقد نص القانون الذي وضعه في المادة الأولى على أن:» يجوز لرئيس الجمهورية إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم في 4 حالات، أولها إذا قامت بشأنه دلائل جدية على ما يمس أمن الدولة وسلامتها، وثانيها إذا فقد الثقة والاعتبار، والثالثة إذا أخل بواجبات وظيفته بما من شأنه الإضرار بالمصالح العليا للبلاد أو أحد الأشخاص لاعتبارية العامة، والرابعة إذا فقد أحد شروط الصلاحية للمنصب الذي يشغله لغير الأسباب الصحية».[٦٥]

65 - الخليج الجديد قوانين «السيسي».. ترسانة من أدوات القمع وحماية «على بابا والأربعين حرامي»

4- السيطرة على وسائل الإعلام المختلفة إما بالتأميم أو بالتشريع، إمعاناً في قمع الحريات حيث يمكن للسلطات أن تغلق بموجب قرار قضائي أي موقع تعتبر أن مضمونه يشكل تهديداً للأمن القومي، أو يعرض اقتصاد البلاد القومي للخطر.

لإعادة إعلام الحقبة الناصرية، الذي كان يسبح بحمد النظام، وتم بالفعل إغلاق أكثر من 500 موقع اخباري أو لمنظمات غير حكومية في مصر.

وقد نص القانون الجديد على عقوبة السجن عاما وغرامة تراوح بين خمسين الفا ومئة ألف جنيه مصري لكل من دخل عمداً أو بخطأ غير عمدي على موقع أو حساب خاص أو نظام معلوماتي محظور الدخول عليه بهدف إتلاف أو محو أو تغيير أو نسخ أو إعادة نشر للبيانات أو المعلومات الموجودة على ذلك الموقع او الحساب الخاص.

كما نص على عقوبة السجن عامين والغرامة 100 ألف جنيه «لكل من أنشأ أو أدار أو استخدم موقعاً أو حساباً خاصاً على شبكة معلوماتية بهدف ارتكاب أو تسهيل ارتكاب جريمة معاقب عليها قانونا.[٦٦]

ونص على عقوبة السجن إذا كانت الجرائم المشار اليها تهدف الى «الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر أو الإضرار بالأمن القومي للبلاد أو مركزها الاقتصادى[٦٧].

وتم وقف عشرات المواقع، وتوقيف العديد من مستخدمي الانترنت والمدونين المعروفين بانتقادهم للحكومة.

66 -شبكة رمضان الإخبارية، الرئيس السيسى يصدر قانوناًحول جرائم المعلومات يسمح للحكومة بحجب وإغلاق مواقع تهدد الأمن القومى.

67 -منتوكارلو الدولية الرئيس المصري يصدر قانونا مثيرا للجدل حول «جرائم المعلومات».

حيث تتهمهم السلطات بالانتماء الى «مجموعات محظورة» أو نشر «معلومات خاطئة[٦٨]".

5- التفريط في مقدرات وثروات الشعب كما حدث في توقيع اتفاقية سد النهضة، الذي يعتبر كارثة بكل المقاييس لأن ما حدث سيهدد مستقبل البلاد المائي ويعرض الشعب لسنوات من القحط والعطش والجوع.[٦٩]

وبالرغم من تطمينات السيسي للشعب عن سد النهضة التي قال فيها: « لا توجد أزمة من الأساس حول سد النهضة بين مصر والسودان وإثيوبيا أنا أطمئن جميع المواطنين في الدول الثلاث على حسن العلاقات والتعاون، فنحن نتحدث كدولة واحدة وكصوت واحد، وسد النهضة لن يترتب عليه أي ضرر لمواطني أي دولة فيما يتعلق بقضية المياه».[٧٠]

لكن السفير صلاح حليمة، نائب رئيس المجلس المصري للشؤون الإفريقية قال في تصريح للبوابة: أنه تم الاتفاق على أن سنوات ملء السد هي ثلاث سنوات تتنازل مصر في كل سنة خلالها عن 7,5 مليار متر مكعب، من حصتها السنوية التي تبلغ 55 مليار متر مكعب، على أن يعوّض البنك الدولي مصر عن هذا النقص، وإذا حدث بعد السنوات الثلاث أو خلالها جور على حصة مصر بما يتناقض مع هذا الاتفاق، وجب على إثيوبيا تعويض مصر، عن هذا الجور.[٧١]

68 - صحيفة اللواء الدولية "السيسي" يصدر قانونا مثيرا للجدل حول "جرائم المعلومات".
69 - نون بوست سد النهضة.. السيسي يقامر بمصير مصر المائي مجددًا دون ضمانات.
70 -موقع العربي الجديدصريح صادم للسيسي: لا توجد أزمة من الأساس حول سد النهضة.
71 -

وهذه الاتفاقية بالرغم من خطورتها والأضرار التي يمكن أن تترتب عليها أبرمها السيسي في غيبة البرلمان وبالتالى لم تعرض على البرلمان وهومايخالف دستور العسكر 2014 الذي نص في 151 منه على:»أن مثل رئيس الجمهورية الدولة في علاقاتها الخارجية، ويبرم المعاهدات، ويصدق عليها بعد موافقة مجلس النواب، وتكون لها قوة القانون بعد نشرها وفقًا لأحكام الدستور. ويجب دعوة الناخبين للاستفتاء على معاهدات الصلح والتحالف وما يتعلق بحقوق السيادة، ولا يتم التصديق عليها إلا بعد إعلان نتيجة الاستفتاء بالموافقة. وفى جميع الأحوال لا يجوز إبرام أية معاهدة تخالف أحكام الدستور، أو يترتب عليها التنازل عن أي جزء من إقليم الدولة.

ومن أضرار سد النهضة على الشعب المصرى، أنه سيُعجّل بحدوث توقعات تغيُّر المناخ، والتي على أثرها ستنغمر المساحات المحيطة بالأربع بحيرات في منطقة الدلتا (المنزلة والبرلس وإدكو ومريوط)، ويؤدي إلى تهجير أربعة ملايين شخص، ويؤثر على مليون إلى مليون ونصف المليون فدان.

وأن «توليد الكهرباء من السد العالي سيقلّ أكثر من 25٪؛ بسبب انخفاض منسوب المياه عن 150 متراً داخل السد، وستتوقف التوربينات المولِّدة للكهرباء".[٧٢]

وأن «مصر ستلجأ إلى الاستغناء عن زراعة المحاصيل التي تحتاج إلى مياه كثيرة، وكذلك تغيير نمط الاستهلاك، واستخدام المصارف وبدائل الصرف الزراعي؛ ولكن ذلك سيأتي على حساب خصوبة الأرض.[٧٣]

72 - الخليج أونلاين، إثيوبيا تخزن المياه بسد النهضة.. ونهر النيل في مهب الريح.
73 - الخليج أولاين، إثيوبيا تخزن المياه بسد النهضة.. ونهر النيل في مهب الريح.

وقد نص الاتفاق على أن إثيوبيا ستقوم بتخزين 15 مليار متر مكعب من المياه سنوياً في سد النهضة، وستتنازل السودان عن 7,5 مليارات متر مكعب، ومصر عن 7,5 مليارات لمدة ثلاث سنوات، وهذه المياه التي كان سيزرع بها الأرز، لذلك سيقوم البنك الدولي بتعويض مصر عن هذه المياه، وستدفع إثيوبيا ثمن ذلك من كهرباء سد النهضة بعد ذلك.[٧٤]

وهذا كله سيكون مجرد أمنيات حالمة لا ينبني عليها أي عمل، لأنه فيما يتعلق بمسألة تسديد إثيوبيا لمصر ثمن الأرز من عائد بيع الكهرباء، تحدى البروفيسور الإثيوبي الأمريكي «أسفو بينيني»، لو أنتج سد النهضة ثلث كمية الكهرباء المعلنة، واصفًا ما تروج له أديس أبابا بأنه «نصب على دول الجوار»، كما نقل عنه خبير الموارد المائية.[٧٥]

ومن الاتفاقيات التي تمت في غيبة البرلمان اتفاقية التنازل عن تيران وصنافيرللسعودية بعد ترسيم الحدود البحرية بين البلدين وبالرغم من أن المحكمة الإدارية العليا في مصر أصدرت حكما نهائيا باتا واجب النفاذ ببطلان اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر السعودية، والتي نصت على أن الجزيرتين سعوديتان.

74 -سودان سفارى الوعود الإثيوبية حيال سد النهضة: القاهرة بلا أدوات ضغط،
75 - نون بوست سد النهضة.. السيسي يقامر بمصير مصر المائي مجددًا دون ضمانات.

إلا أن النظام الانقلابي ضرب بأحكام القضاء عرض الحائط ولجأ للمحكمة الدستورية العليا التي أصدرت قراراً بوقف تنفيذ كل الأحكام الصادرة من القضاء الإداري والقضاء المستعجل بشأن اتفاقية تيران وصنافير، مما يترتب عليه سريان الاتفاقية المبرمة مع السعودية، والتي تنص على نقل تبعية جزيرتي تيران وصنافير بالبحر الأحمر إلى المملكة العربية السعودية.[٧٦]

ولكن المحكمة الدستورية اعتبرت في حكمها، الاتفاقية من أعمال السياسة، ويتعلق بعلاقات سياسية بين الدولة وغيرها من أشخاص القانون الدولي العام، وأنه «بمقتضى المادة (151) من الدستور يراقب مجلس النواب السلطة التنفيذية فيما تبرمه من معاهدات، وله أن يوافق أو يرفض ما يدخل منها في اختصاصه بموجب الفقرة الأولى من المادة المذكورة.[٧٧]

وتكمن خطورة هذه الاتفاقية في أنها عملت على تدويل مضيق تيران بعدما كان بين أرضين مصريتين، أصبح الآن ممراً دولياً بين دولتين وهو مايخدم دولة الكيان الصهيونى، التي رحبت بالإتفاق منذ البداية، كما أن الإتفاق عمل على انتهاء الحدود المشتركة بين مصر والسعودية وانتهاء الحدود المشتركة بين مصر والاردن كذلك وكل ما سيظل هوحدود لمصر مع الكيان الصهيوني[٧٨].

76 - موقع R T المحكمة الدستورية في مصر توقف مؤقتا جميع أحكام تيران وصنافير 21/6/2017>

77 C N N الدستورية العليا بمصر: اتفاقية تيران وصنافير من أعمال السياسة وليس للقضاء ولاية عليها>

78 - صحفية رأى اليوم ما أثر اتفاق "تيران" و" صنافير" على الحدود في خليج العقبة وسيناء؟ وما علاقته بحلم "القارة اليهودية"؟ وهل ستواجه مصر "جاستا" على خلفيته؟

ومن ذلك أيضاً أتفاقية ترسيم الحدود الأقتصادية البحرية، فقد ظهرت في السنوات الأخيرة ثروة هائلة من احتياطات الغاز الطبيعى؛ فقد أعلنت إسرائيل وقبرص عن اكتشافات غاز طبيعى تعدت احتياطاته نحو 1,22 تريليون متر مكعب، تقدر قيمتها الحالية بنحو 220 مليار دولار، وهى احتياطات استولت عليها إسرائيل وقبرص اليونانية رغم أنها تقع في مناطق متداخلة مع الحدود الشمالية للمنطقة البحرية الاقتصادية الخالصة لمصر، ومنها حقل غاز داخل المنطقة البحرية الاقتصادية شمال دمياط. وقد تسببت أتفاقية ترسيم الحدود البحرية المصرية القبرصية ثم الأتفاقية القبرصية الأسرائيلية في ضياع هذة الثروات على مصرفقد عقدت مصر مع قبرص اتفاقية عام 2004 بشأن

ترسيم الحدود البحرية بين البلدين، ما ترتب عليه اقتسام المياه الاقتصادية بين البلدين بالتساوي، بما سمح لقبرص وإسرائيل باستغلال حقول غاز طبيعي عملاقة داخل المياه الاقتصادية المصرية، المحددة بمعايير اتفاقية الأمم المتحدة، لقانون البحار لسنة 1982,[٧٩]

وقد أقام السفير إبراهيم يسري صاحب قضية أيقاف تصدير الغاز المصرى الى أسرائيل دعوى قضائية أما محكمة القضاء الأدارى مؤخرا، لإلغاء اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر وقبرص، ولكن المحكمة أصدرت حكمها بعدم اختصاصها بنظر القضية، استنادا على صحة إجراءات إبرامهما.[٨٠]

79 - اليوم السابع بالوثائق والخرائط والأسانيد العلمية والتاريخية إسرائيل تسرق الغاز المصرى فى البحر المتوسط.. لماذا يتجاهل المسؤولون المصريون القضية؟ والملف على مكتب الرئيس.. تل أبيب استغلت انشغال مصر بالأحداث السياسية

80 - موقع سيبوتنيك حقل غاز في البحر المتوسطوثيقة قضائية تكشف تفاصيل ترسيم الحدود بين مصر وقبرص

هذه الاكتشافات في 3 حقول أساسية، اثنين إسرائيليين هما لفياثان (80 مليار دولار) وشمشون (20 مليار دولار) وحقل قبرصي واحد هو أفروديت (120 مليار دولار)، والأمر المشترك بين الحقول الثلاثة أنها جميعًا في منطقة جغرافية واحدة، تتداخل فيها الحدود المصرية والقبرصية والإسرائيلية.[٨١]

الدكتور نائل الشافعي، الباحث في جامعة ماساتشوستس الأمريكية، الذي أجرى عملية بحث تصويري على منطقة الحقول الثلاثة، فاكتشف أن حقلي لفياثان الإسرائيلي المكتشف عام 2010 وأفروديت القبرصي المكتشف عام 2011 يقعان داخل المياه المصرية الاقتصادية الخالصة، على بعد 190 كيلو مترًا فقط من دمياط، و235 كيلو مترًا من حيفا في الأراضي المحتلة، و180 كيلو مترًا من ليماسول القبرصية، كما أنهما يقعان في السفح الجنوبي لجبل إراتوستينس الغاطس، الذي تتحدث الخرائط القديمة عن مصريته منذ 2200 عام[٨٢].

وبموجب الاتفاقية الموقعة بين مصر وقبرص، واتفاقية ترسيم المياه الاقتصادية بين الدول الصادرة عام 1982، فإن تراكب مواقع الثروات الطبيعية في البحار يستلزم توزيع الثروات على الدولتين الجارتين بالمناصفة، الأمر الذي يطرح علامات استفهام حول عدم مطالبة مصر بحقها في حقل أفروديت العملاق.[٨٣]

81 - صحيفة الخليج الجديد «الغـاز» يشعل نار الخلافات بين دول شرق المتوسط

82 - صحيفة السؤوق الغاز المصري المستباح.. «الشروق» تنشر اتفاقية ترسيم الحدود البحرية مع قبرص.

83 - صحيفة السؤوق الغاز المصرى «المستباح».. الغنيمة التى تتقاسمها إسرائيل وقبرص بتاريخ 2102/11/31.
«الشروق» تعثر على اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر وقبرص التى منحت تل أبيب حقلى غاز بـ 041 مليار دولار

6- عدم استقرار الأوضع التشريعية حيث أن الكثير من هذه القوانين مهدد بعدم الدستورية حال الطعن عليه أمام المحكمة الدستورية العليا، وأن هذه الاتفاقيات الصادمة والتى فرطت بطريق مباشر أوغير مباشر في ثروات ومقدرات الشعب كل ذلك سيصطدم بمبدأ الأمن القانوني، الذي يعني استقرار وثبات القواعد القانونية المنظمة لشؤون الأفراد والدول، وبُعدِها عن العوامل التي تصيبها بالاضطراب، وهذا الأمر من شأنه ضمان حقوق الأفراد والدول أيضا؛ إذ لا يمكن للفرد الحصول على حقوقه المشروعة إلا في ظل منظومة قانونية ثابتة ومستقرة في جميع المجالات، وبالمقابل يؤدي عدم استقرار القوانين واضطرابها إلى خلق الفوضى وإشاعة الفتنة واختلال الحياة الطبيعية للأفراد مما يخل بسيادة الدولة وهيبتها.[٨٤]

ويمكن تطبيق فكرة الأمن القانوني التي تستند على استقرار المراكز القانونية وعدم المساس بها في حالات كثيرة سواء تعلق الأمر بقضايا حقوقية أو جزائية أو إدارية، ذلك أن المراكز القانونية التي تكونت واستقرت يجب أن تتوفر لها الحماية القانونية على الدوام في حالة تغير القوانين أو تبدل الأوضاع السائدة في المجتمع.[٨٥]

فكيف والحالة هذه- وأن معظم هذه القوانين معيبة ومهددة بالبطلان، خاصة الإتفاقيات التي أهدرت حقوق الشعب، وفرضت عليه أوضاعاً لايمكن قبولها بحال من الأحوال، لما فيها من الإخحاف والظلم والتفريط في مقدرات الشعب.

84 - المنهل مبدأ الأمن القانوني ودوره في حماية حقوق الإنسان.
85 - الحياة الجديدة فكرة الأمن القانوني ودلالات الواقع العملي.

7- تحكم السلطة التنفيذية بالسلطة القضائية:

لقد نجح قائد الانقلاب في إحكام قبضته على السلطة القضائية حيث استغل فرصة غياب البرلمان في سن القوانين

فأصدر قانون السلطة القضائية، باختيار رئيس كل هيئة من بين ثلاثة نواب ترشحهم الجمعية العمومية للهيئة، بعد أن كانت الجمعية تقدم مرشحا واحدا لرئاسة كل هيئة، ويقتصر دور الرئيس على التصديق على هذا الاختيار.

ولكن التعديلات نصت على وجوب إبلاغ رئيس الدولة بأسماء المرشحين قبل نهاية مدة رئيس الهيئة بستين يوما على الأقل، وفي حال عدم تسمية المرشحين قبل انتهاء الأجل المذكور، أو ترشيح عدد يقل عن ثلاثة، أو ترشيح من لا تنطبق عليه الضوابط، يعين رئيس الجمهورية رئيس الهيئة من بين أقدم سبعة من نواب رئيس الهيئة.

ولكن على مايبدو أن حكم المحكمة الإدارية العليا بشأن إبطال إتفاقية التنازل عن جزيرتى تيران وصنافير، والذي أحرج النظام، لأنه الصوت الرسمي الوحيد الذي رفض تلك الاتفاقية، في الوقت الذي صمتت فيه كل أجهزة ومؤسسات الدولة المدنية والعسكرية، كما أن هذا الحكم كشف عن خيانة النظام الانقلابي في التنازل عن الأرض المصرية، وهو ما أدى إلى تأزم العلاقة مع القضاء.[٨٦]

86 - موقع صحيفة إضاءات قانون القضاء الجديد: السيسي ينتقم من مجلس الدولة.

8- أن القوانين التي تم إصدارها مهدت للتعديلات الدستورية.

هذا الكم الهائل من القوانين، الذي مكن السيسي من أحكام قبضته لكل السلطات، فتح الباب أما التعديلات الدستورية على مصراعيه.

فما إن انتهى السيسي من جمع السلطات الثلاث في يده بترسانة القوانين التي أصدرها في غيبة البرلمان، ثم جاء دورالبرلمان بإقرار هذه الترسانة من القوانيين المعيبة، فبدأ قائد الانقلاب بالتفكير في قضية تعديل الدستور، وقد بدأت رغبة قائد الانقلاب في تعديل الدستورفي احتفالية أسبوع شباب الجامعات بجامعة قناة السويس، بتاريخ 9/13 /2015 فقد قال قائد الانقلاب: أن الدستور المصري كتب بنوايا حسنة، لكن الدول لا تبنى بالنوايا الحسنة فقط.

ثم بدأ الحديث عن تعديل الدستور ينتقل إلى البرلمان، عبر بعض الأعضاء، ففي فبراير 2017 العضو»إسماعيل نصرالدين»، بأنه يسعى لحشد النواب للتوقيع على مقترح قام بإعداده لتعديل الدستور، يتضمن تمديد الفترة الرئاسية وإلغاء حاجز الفترتين، متوقعاً حصوله على تأييد واسع من نواب البرلمان[٨٧].

كما صرح «على عبدالعال» رئيس البرلمان بـ «أن هناك مواد في الدستور تحتاج لإعادة نظر لأنها غير منطقية ... الدستور الذي يتم وضعه في حالة عدم استقرار، يحتاج إلى إعادة نظر بعد استقرار الدولة.»[٨٨]

كما قال رئيس لجنة الثقافة والإعلام والآثار في مجلس النواب، « أسامة هيكل»، صرح بعدم اقتناعه بأن تكون المدة الواحدة 4 سنوات.

87 -المعهد المصرى للدراسات استراتيجية البقاء: السيسي وتعديل الدستور.
88 - مصر تتهيأ لتعديل دستوري بشأن تمديد فترة رئاسة السيسي
دعوى قضائية تطالب البرلمان المصري بضرورة إجراء تعديل دستوري.

وأنه يرفض الدعوات المطالبة بأن تكون فترات الرئاسة أكثر من مدتين، إلا أنه تحدث عن ضرورة أن تكون المدة الواحدة أكثر من 4 سنوات، لأن فترة الـ 4 سنوات غير كافية لأي رئيس لظهور مجهوداته في تنفيذ المشروعات وجني ثمارها.

وأن ترك مدة مفتوحة للرؤساء لا تكون نتائجها جيدة، وأن هذا ما رآه المصريون مع الرئيس الأسبق مبارك.

لذلك فإن مدة الأربع سنوات غير كافية لإعطاء فرصة للرؤساء، وأنه ليس مع المدة المفتوحة للرئاسة.[٨٩]

وفى مايو 2018 قال ياسر رزق بكل صراحة ووضوح مطالباً بإجراء تعديل على الدستور، وتمديد رئاسة السيسي بدعوى تفادي خطر عدم وجود البديل للسيسي، وبدعوى كاذبة مفادها أن هناك مخاوف من عودة محتملة للإخوان بالتحالف مع الحزب الوطني وجمال مبارك.[٩٠]

ثم تداول عريضة تطالب بتعديل الدستور للسماح للسيسي بالترشح لفترة رئاسية ثالثة. فقد نشرت صحيفة الجارديان البريطانية تقريراً أعده «روث مايكلسون» بعنوان: الرئيس المصري قد يسعى لتجاوز حاجز الفترتين الرئاستين، عبر عريضة متداولة.

وتطالب العريضة بتغيير المادة 140 من دستور العام 2014 والتي تنص على ان الرئيس ينتخب لفترتين رئاسيتين فقط، وأن مدة كل فترة منهما أربع

89 - صحيفة القدس عودة دعوات تعديل الدستور لبقاء السيسي في الحكم وسط رفض من المعارضة.

90 - قصة ثورة نجل السيسي يقود تعديل الدستور داخل المخابرات لإبقاء قائد الانقلاب حتى 2034!

سنوات، وطالبت بتغيير مدد الرئاسة إلى ثلاث فترات رئاسية وليس فترتين فقط.[٩١]

وفى الفترة الأخيرة، ومن خلال إجابة السيسي على سؤال من أحد الشباب في منتدى شرم الشيخ حول الحكام الذين يبقون في الحكم إلى الأبد قال: «لا يوجد أبد، الأبد ينتهي بعمر الإنسان، ليس هناك أبد مطلق، الجميع سيموتون، ولن يبقى الحاكم حاكما مئة أو مئتي سنة».

فهذه الإجابة على ما يبدو ليست تصريحات نظرية؛ فالرجل يعمل مع أركان دولته على قدم وساق من أجل تعديل الدستور؛ ليضمن البقاء في السلطة.[٩٢]

وقد ذكرت بعض المواقع الإخبارية: أن اجتماعات شبه يومية تجري حاليًا بين مبنى المخابرات العامة في كوبري القبة وقصر الاتحادية الرئاسي بمصر الجديدة من أجل الاستقرار بشكل نهائي على المواد التي سيتم تعديلها، ونصوص المواد البديلة وموعد الاستفتاء.[٩٣]

والمطروح الآن وضع مادة انتقالية في الدستور تنص على إنشاء ما يسمى بـ «المجلس الأعلى لحماية الدستور»، كما هو الوضع في النظام الإيرانى.

تكون له صلاحيات واسعة في الحفاظ على «هوية الدولة» وحماية الأمن القومي للبلاد في حالة تولي قيادة سياسية جديدة.

91 - غارديان: عريضة تطالب بتعديل الدستور لبقاء السيسي في الحكم.
92 - تعديل الدستور.. طريق السيسي للبقاء في السلطة «للأبد».
93 - صحيفة الشعب مشاورات التعديل الدستوري: أعوام إضافية للسيسي.. ثم رئاسة أبدية لمجلس «حماية الدستور».

نص هذه المادة المقترحة يتضمن تعيين عبد الفتاح السيسي رئيسًا لهذا المجلس مدى الحياة، سواء كان في السلطة أو تركها، وذلك عرفانا بالدور الذي قام به في حماية الدولة.

وبعد هذه الإجراءات قام عدد من مرتزقة الانقلاب برفع دعوى قضائية أمام محكمة الأمور المستعجلة، تلزم السيسي للبقاء في الحكم ومد فترة ولايته.

وقامت محكمة الأمور المستعجلة بتأجيل القضية لجلسة 23 ديسمبر، للنظر في الدعوى التي أقامها عدد من المواطنين، والتي يطالبون فيها بالحكم بإلزام رئيس برلمان العسكر بدعوة المجلس للانعقاد لتعديل نص المادة 140 من الدستور، فيما تضمنته من عدم جواز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية إلا لمرة واحدة لمدة 4 سنوات، وتعديل هذه الفقرة بما يسمح بإعادة انتخاب الرئيس لمدد مماثلة طالما وافق الشعب على ذلك، من خلال استفتاء يدعى له كافة عناصر الأمة.

وقال مقيموا الدعوة في عريضة دعواهم: أن الفقرة الموجودة في الدستور التي تنص على أنه لا يجوز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية إلا لمرة واحدة، جاءت مجحفة بالشعب المصري العظيم، خاصة وأن مدة الرئاسة لـ8 سنوات فقط هي فترة قليلة للغاية، نظرا لحجم المخاطر والتحديات والأضرار الاقتصادية والأمنية التي مرت بها البلاد وما زالت تمر حتى الآن، إلى جانب أن هذه المادة فيها حجر على إرادة الشعب الذي هو مصدر السلطات، وهي بدعة أرادت اللجنة التأسيسية للدستور وضعها كمحاكاة للبلاد الغربية رغم اختلاف ظروف كل دولة عن الأخرى، بحد زعم الشرفاء.

وأن مصر تحتاج لأن تكون هناك فرصة لترشح رئيس الجمهورية لفترات جديدة لاستكمال مسيرة الإنجازات والعلاقات، فلا يمكن أن نبدأ بعده من الصفر في ظل ما أقامه من علاقات بجميع رؤساء وملوك العالم، وأصبح على الطريق المناسب كواجهة مشرفة لمصر.[٩٤]

واستدلوا ببعض السوابق التاريخية، ففى عهد الرئيس محمد أنور السادات رحمة الله عليه عام 1976 انتهت الفترة الرئاسية الأولى وتم التجديد للمرة الثانية وفقا لنص المادة 77 من الدستور المصرى الصادر عام 1971 وقد تم تعديل نص المادة 77 بتاريخ 1980/5/22 بناء على طلب السيد رئيس الجمهورية أنذاك وبالفعل تم التعديل، وأصبح من الممكن التجديد لفترات ومدد أخرى دون حد أقصى وذلك وفقا لما كانت تقتضيه الحالة العامة للبلاد في ذلك الوقت.[٩٥]

وقصة استثناء انتخاب الرئيس الامريكى فرانكلين روزفلت لفترة ثالثة، وذلك أثناء قيام الحرب العالمية الثانية، والذي تولى رئاسته من عام 1933 إلى عام 1945 بالمخالفة لنص الدستور الأمريكى، حيث أنه يتم انتخاب الرئيس الأمريكى كل 4 سنوات من قبل المجمع الانتخابى في الولايات المتحدة لفترتين فقط.

لأن مصلحة المجتمع الأمريكى أرتأت في تلك الفترة غير ذلك بالخروج عن تلك القاعدة والأعراف الدولية والدستور الحاكم للبلاد، وأن ذلك الاستثناء بأن

94 - بوابة الحرية والعدالة، مستعجلة السيسي".. طريق المحور لسيناريو تعديل الدستور بدون ألم.

95 - القاهرة 42 خاص.. ننشر أول دعوى قضائية تطالب بتعديل الدستور وترشح الرئيس لمدد أخرى

مرت الولايات المتحدة الأمريكية، والعالم اجمع لظروف مشابهه للظروف التي نحن بصددها الآن وهي الظروف الاقتصادية الطاحنة بسبب حالة الحرب التي كانت تمر بها الولايات المتحدة الامريكية والعالم أجمع وهذا اشبه بالحرب التي تمر بها الآن بلدنا الحبيب مصر، ألا وهي الحرب على الإرهاب والتطرف الفكري.

وبالقياس على ذلك نرى أننا نحتاج لذلك الاستثناء أيضا في البلاد وهو منح السيد رئيس الجمهورية فرصة ترشح لفترة جديدة بل لفترات لاستكمال سيادته لمسيرة الانجازات والعلاقات فلا يمكن أبدا أن نبدأ بعده من الصفر فقد أقام علاقات بجميع رؤساء وملوك العالم بعيدا عن الدبلوماسيات المتعارف عليها وأصبح على الطريق المناسب كواجهة مشرفه لمصر وقد عانينا من أحد السابقين الذي أتى بما لا يليق في مناسبات عديدة رصدتها كل شبكات التواصل الاجتماعي وكاميرات المراسلين مما يجعلنا نقرر أنه لا يمكن كل أربع سنوات أو ثمانى سنوات أن تضع رئيس يليق بمصر والمصريين خاصة مع ثبوت الرؤيا لنا من أن سيادة الرئيس الحالى يتمتع بطهارة اليد – وعفة اللسان – وحسن الخلق والاخلاق وغيرها.[٩٦]

وسوف يكون هناك سعى لإجراء الاستفتاء على التعديل الدستوري في النصف الأول من عام 2019، على أن تتقدّم الأغلبية البرلمانية مدعومة من الحكومة بمسودة التعديل في فبراير المقبل، وأن تكون المطالبة بعودة مجلس الشورى مدخلاً لإجراء التعديل وفتح باب النقاش حوله.

96 - المصدر السابق.

لكن المسألة الرئيسية ليست متعلقة بعودة مجلس الشورى، أو تغيير اسمه إلى مجلس الشيوخ كما اقترح النائب مصطفى بكري، بل تتعلق بحاجة الدولة لمدخل شكلي مقبول مجتمعياً ويمكن استغلاله في الخطاب الموجّه للخارج أيضاً، لضمان تعديل باقي المواد المراد تعديلها بسرعة، وأهمها ضمان تمديد الفترة الرئاسية الثانية للسيسي.[٩٧]

ولم يكتف النظام الانقلابي بذلك، بل كما لجأ للمؤسسات الدينية لتأييد الانقلاب العسكري من قبل؛ ها هو يعود مجدداً للحصول على تأييد هذه المؤسسات فقد قال بابا الكنيسة الأنبا تواضروس: إنه شعر في عام 2013 أن الوطن يُسرق، حيث إن فترة حكم المعزول محمد مرسي كانت «مؤلمة ومظلمة وسوداء»، مضيفا، «الوطن كان بيتسرق مش دفعة واحدة، وكنت أشعر وكأن أعز ما عندك بيروح".

وأنه يمكن تعديل نص الدستور لتصبح الفترة الرئاسية 6 سنوات بدلًا من 4 سنوات، مؤكدًا أنه سيوافق على ما يتوافق عليه ممثلو

الشعب في البرلمان وأن الدستور نص بشري قابل للتعديل.[٩٨]

ولا شك أن موقف تواضروس الذي يظهر أنه لا يعترض على تعديل الدستور وزيادة فترة الرئيس في السلطة، أو حتى بقاءه مدى الحياة، سيكون له ثمن وفواتير تنتظر الكنيسة تحصيلها خلال الفترة المقبلة، منها ما يتعلق ببناء الكنائس والحصول على تسهيلات فيما يتعلق بترميم الكثير من الكنائس الحالية وتحويل بعض المباني الخدمية إلى كنائس وتوفيق أوضاعها.[٩٩]

97 - قناة العالم ما هو الجديد على تعديل الدستور المصري في 2019.
98 - موقع البشاير البابا تواضروس - لو توافق نواب الشعب على مد الفترة الرئاسية فأنا معهم
99 - تصريحات البابا حول تعديل الدستور.. لماذا تدعم الكنيسة الطغاة العرب؟

ضغوط على شيخ الأزهر:

طالب السيسي شيخ الأزهر بإبداء موقف معلن داعم لتعديل الدستور وزيادة الفترات الرئاسية، حتى يتمكن السيسي من البقاء في الحكم لمدة أطول.

وأن هناك ضغوطاً كبيرة تُمارَس على شيخ الأزهر، تارة بالترغيب وأخرى بالترهيب الإعلامي والهجوم عليه لدفعه لإعلان موقف معبّر عنه شخصياً ومعبّر عن المشيخة بشأن تعديل الدستور وزيادة فترات الرئاسة.

لكن الطيب يرفض ذلك، مفضّلاً النأي بالمشيخة عن الدخول في صراع سياسي، وترك الأمر للسياسيين، فهم أجدر بإبداء الآراء في ذلك.[100]

9- انتهاكات غير مسبوقة في الحقوق والحريات:

شهدت الحقوق والحريات في مصر انتكاسة غير مسبوقة منذ الانقلاب العسكري وحتى يومنا، في ظل الغياب التام لمحاسبة عن قتل المتظاهرين، والاحتجاز الجماعي، والمحاكمات العسكرية للمدنيين، والمئات من أحكام الإعدام، والإخلاء القسري لآلاف الأسر في شبه جزيرة سيناء.

ورغم الفشل الذي يلاحق نظام السيسي في كل مناحي الحياة، إلا أن ملف الحقوق والحريات يبقى وصمة عار في جبين هذا نظام السيسي، حيث المجازر وجرائم القتل الجماعي والتصفيات الجسدية خارج إطار القانون، والاختفاء القسري والزج بعشرات الآلاف من المعارضين في السجون، والمحاكمات الصورية، وقمع التظاهرات.

100 - العربي الجديد ضغوط رئاسية على شيخ الأزهر لدعم تعديل الدستور وزيادة فترات السيسي.

ومع ذلك لم يخضع أي مسؤول أمني للمحاسبة، مع إصدار مجموعة من القوانين التي تقلص الحقوق المدنية والسياسية، مما أدى إلى فعلياً انتهاء المكتسبات الحقوقية التي تحققت جراء ثورة يناير 2011,[101]

وكانت عمليات القتل هذه ترقى إلى مصاف الجرائم المحتملة ضد الإنسانية، لكن لجنة تقصي الحقائق، المكلفة من الحكومة بالتحقيق في الأحداث المتصلة بعزل مرسي، لم تنشر سوى ملخصاً تنفيذيا لنتائجها في نوفمبر 2014. ولم يوص الملخص التنفيذي بأية تحقيقات في وقائع القتل الجماعي، ولم تعلن النيابة العامة المصرية عن أية تحقيق مستقل.[102]

وقد أصدر النظام الانقلابي عدداً من القوانين المقيدة للحريات مثل قانون الجمعيات الأهلية وقانون مكافة الإرهاب وقانون الكيانات الإرهابية، وإطلاق يد الشرطة لتمارس كل أنواع القمع من الإخفاء القسرى والقتل خارج إطار القانون.

وكما يقول عمرو حمزاوي: وفي خطوة جنون إضافية، يصل الخطاب الرسمي للحكم ومعه الإعلام الموالي له بالكراهية والإقصاء ونزع الإنسانية إلى الحدود القصوى، فيتم توصيف المظالم والانتهاكات – بل وجرائم كالقتل خارج القانون والاختفاء القسري والتعذيب داخل أماكن الاحتجاز الشرطية وفي السجون كأعمال تصفية مشروعة. ويحتفي باليد القمعية وبتغول الأجهزة الأمنية والاستخباراتية كأعمال تأسيسية للحفاظ على الدولة وتماسكها،

101 -جزايرس السيسي يقتل المصريين بدعم مادي من أمريكا وأوروبا
102 - نقابة المحامين شهر: يونيو 2015
مصر تستنكر التقرير المُسيس وغير الموضوعي لمنظمة هيومان رايتس ووتش

وللحيلولة دون الانزلاق إلى غياهب الانهيار والتفتت المنتشرة إقليميا.[١٠٣]

وقد أدان المجتمع الدولي انتهاكات حقوق الإنسان في مصر فقد أعربت وزارة الخارجية الأمريكية، عن قلقها بشأن التطورات التي حدثت بمصر من اعتقال الفريق سامي عنان، وانسحاب خالد علي واستبعاد المرشحين من العملية الانتخابية.

المجتمع الدولي يهاجم السيسي ويرفض تنكيله بالمنافسين:

فقد شكَّك رئيس لجنة القوات المسلحة بمجلس الشيوخ الأمريكي، السيناتور "جون ماكين"، في إقامة انتخابات عادلة وحرة، مشيراً إلى القمع الذي يمارسه عبد الفتاح السيسي ضد معارضيه السياسيين.[١٠٤]

كما أن تقرير حقوق الإنسان الصادر عن الخارجية الأمريكية أشار إلى أن «أهم مشاكل حقوق الإنسان هي الاستخدام المفرط للقوة من قبل قوات الأمن، وأوجه القصور في الإجراءات القانونية الواجبة، وقمع الحريات المدنية.

وشملت مشكلات الإجراءات القانونية التوسع في استخدام الحبس الاحتياطي ومحاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري والمحاكمات الجماعية والاعتقال دون أوامر قضائية. وتشمل مشاكل الحريات المدنية القيود المجتمعية والحكومية على حرية التعبير ووسائل الإعلام، وكذلك على حرية التجمع وتكوين الجمعيات.[١٠٥]

103 - عمرو حمزاوى مركز كارنيجى تقنين السلطوية – زمن القمع الجديد في مصر
104 - الثورة اليوم المجتمع الدولي يهاجم السيسي ويرفض تنكيله بالمنافسين.
105 -وطن يغرد خارج السرب فرعون جديد.. "فوربس": الديكتاتور عبد الفتاح السيسي "حول" مصر إلى سجن مفتوح

وقالت صحيفة الموند الأسبانية في تقرير لها عن حالة حقوق الإنسان في مصر: تمكنت قوات الأمن المصرية، بالاستناد على تشريع سلسلة من القوانين القمعية، من ملاحقة وإخماد كل أنواع المعارضة السلمية. بناء على ذلك، أطلقت منظمة العفو الدولية حملة تحت شعار «مصر سجن مفتوح للمعارضين».[١٠٦]

كيف يواجه المصريون حالة السيولة التشريعية؟

من يتابع أحوال مصر بعد الانقلاب الدموى على الرئيس المنتخب، يرى حالة من اليأس لدى الجميع فعوام الناس يرددون أن الثورة فشلت، واختطفها الإنتهازيون، أما الثوار الحقيقيون فهم ما بين شهيد ومعتقل ومطارد.

ونظرا لعدد ًللقوانين والإتفاقيات التي أغرقت البلاد في أتون الأزمات الاقتصادية والديون، والذي ستتحمله الأجيال القادمة فلابد من مواجهة هذا الكم الهائل من ترسانة قوانين السيسي وعدلى منصور ويكون ذلك من خلال الآتى:

1- الطعن على هذه القوانين بعدم الدستورية، وإن كان هذا الأمر في ظل هيمنة قائد الانقلاب على كل السلطات بما فيها السلطة القضائية سيجعل هذا المطلب بعيد المنال حيث ستقوم المحكمة الدستورية بستقيع الدعاوى لمدة سنوات دون أن تصدر فيها قراراً أوحكماً.

2- اللجوء إلى القضاء الإدارى للطعن على قرارت وقوانين واتفاقيات السيسي وعدلى منصور على اعتبار أنها قرارات صدرت من السلطة التفيذية، وأن

106 - شبكة رصد «الموندو»: السيسي حول مصر إلى سجن كبير للمعارضين.

القضاء الإدارى له الحق في مراقبة أعمال السلطة التفيذية،وكما جاء في حيثيات حكم قضية جزيرتى تيران وصنافير أنه «بنص المادة 197 من اللائحة الداخلية لمجلس النواب سالفة البيان، تَحَدَد الاختصاص واستقام تخومه، وهو يؤكد بقطع القول أن تغييرًا في الاختصاص لسلطات الدولة قد ولد من رحم الدستور السارى، وأضحت يد مجلس النواب هى الأخرى، بنص الدستور والقانون معًا، مغلولة ومحظور عليه مناقشة أية معاهدة تتضمن تنازلاً عن جزء من إقليم الدولة، ومنها الجزيرتان محل الطعن الماثل، وما يخالف ذلك من جانب السلطتين التنفيذية والتشريعية هو والعدم سواء.[١٠٧] ولكن هناك من يرى بأن القضاء غير مختص بنظر اتفاقية بيع تيران وصنافير للسعودية على اعتبار أنها من أعمال السيادة فقد ذهب المستشار «محمد حامد الجمل» رئيس مجلس الدولة الأسبق، إن اتفاقية ترسيم الحدود البحرية بين مصر والسعودية وما سيترتب عليها من نقل السيادة المصرية على جزيرتي «تيران وصنافير» إلى المملكة عمل من أعمال السيادة.

وأن السلطة القضائية لا تختص بنظر أعمال السيادة سواء كانت المحكمة الدستورية أو مجلس الدولة أو القضاء العادي.

وأن المختص بنظر الاتفاقية ودراستها والموافقه عليها من عدمه أو تعديلها هو مجلس النواب، مؤكدا أنه لا يجوز الطعن على قرار المجلس بشأن الاتفاقية بعد صدوره.[١٠٨]

107 - شبكة المرصد الإخبارية مصر ليست دولة احتلال ولا يحق للبرلمان مناقشة اتفاقية تيران وصنافير.. الاثنين 16 يناير.. هل يفعلها القضاء ويُبطل التنازل عن الغاز لليونان وقبرص؟

108 - بوابة فيتو القضاء غير مختص باتفاقية الجزيرتين لأنها عمل سيادي.

3- بيان عوار هذه التشريعات وأضرارها وأثارها الحالية والمستقبلية سواء على الشعب أو الأمن القومى أو الحقوق والحريات، والممارسة الديمقراطية، وضمان عدم تغول السلطة التفيذية، وتكريس لنظام دكتاتورى يحتاج معه لثورة جديدة وتضحيات عزيزة.

وقد قامت بعض المنظمات الحقوقية بتفنيد بعض القوانين وبيان آثارها،فقد وقعت 21 منظمة حقوقية على عريضة تستنكر فيها صدور قانون الكيانات الإرهابية جاء فيه: تعرب المنظمات الموقعة أدناه عن بالغ استنكارها لإصدار الرئيس عبد الفتاح السيسي –باعتباره رأس السلطة التنفيذية والتشريعية– للقرار بقانون رقم 8 لسنة 2015 بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين، الذي أبقى على الكوارث «القانونية» ذاتها الواردة بالمشروع السابق اقتراحه من لجنة الإصلاح التشريعي، مضيفًا العديد من المصطلحات الفضفاضة عند تعريفه الكيانات الإرهابية، الأمر الذي يهدر الضمانات المنصوص عليها في الدستور المصري، والتزامات مصر الدولية.

فضلًا عن تقويض حرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات والأحزاب السياسية وحريات الصحافة والرأي والتعبير، هذا بالإضافة إمكانية تطبيقه على الأفراد وإن كانوا غير منتمين لأي شكلٍ تنظيمي.[١٠٩]

4- بيان ماترتب عليه إصدار قوانين السيسي وعدلى منصور من تفاقم الأزمات الاقتصادية وزيادة معدل الفقر والبطالة نتيجة لقرارا الحكومة برفع الدعم وزيادة أسعار السلع الضرورية، وازدياد تجوزات الشرطة، فقد بادرت

109 -المبادرة المصرية للحقوق الشخصية قانون الكيانات الإرهابية يسهل وصم المنظمات الحقوقية والأحزاب السياسية بالإرهاب.

الحكومة إلى فرض حال الطوارئ لمدّة ثلاثة أشهر في أجزاء من شمال سيناء مع حظر التجوال بين الخامسة مساءً والسابعة صباحاً، ثم تم تعميمها على سائر مناطق الجمهورية، ويتم تجديدها كل ثلاثة أشهر، وعلى صعيد التشريعات والقوانين أصدر السيسي قانوناً ينظّم دور الجيش في فرض الأمن في الداخل ويمنح المحاكم العسكرية صلاحيات أكبر. يُجيز التشريع الذي وُقِّع في 27 تشرين الأول/أكتوبر الجاري للجيش مساعدة الشرطة في حراسة المنشآت العامة، بما في ذلك محطات الكهرباء، وأنابيب الغاز، ومحطات السكة الحديد، والطرقات، والجسور. كما يُتيح اللجوء إلى المحاكم العسكرية لمحاكمة المدنيين المتهمين بجنايات مثل قطع الطرقات أو الاعتداء على الأملاك العامة، وقانون الجامعات وقانون الكيانات الإرهابية ومكافحة الإرهاب وقانون الجمعيات الأهلية وكذلك قانون مراقبة وسائل التواصل الاجتماعي وقانون الإعلام الموحد وغيرها من القوانين[110]، فضلًا عن ازدياد حالات قمع الحريات والانتهاكات غير المسبوقة كما ذكرت المسؤولة عن الحريات العامة والفردية في منظمة العفو الدولية «كاتيا رو» إن أوضاع حقوق الإنسان في مصر تتراجع باستمر، وأن أول الضحايا هم الصحفيون والمدافعون عن حقوق الإنسان الذين تتم ملاحقتهم واتهامهم في

قضايا ملفقة على خلفية دفاعهم عن حقوق الإنسان. [111]

وختاماً نقول بأن الحالة التشريعية في البلاد، سواء قبل انتخاب البرلمان أم بعده، هى حالة في غاية السوء وتحتاج مواجهة لفضح وتعرية هذا النظام الذي اتخذ من هذه التشريعات تكأة للقمع وتمرير المشروعات المشبوهة.

110 - موقع القنطرة تكريس حكم العسكر...مصر والعودة إلى السلطوية.
111 - قناة TRT خمس سنوات على انقلاب السيسي.. مصر ترزح تحت وطأة الطوارئ والغلاء وقمع الحريات.

كلمة المحامي والحقوقي خلف بيومي

مدير مركز الشهاب لحقوق الإنسان

ودارت حول:

أحوال المعتقلين والسجون في مصر، وجاءت كالتالي:

- رصد أكثر من 17 ألف مواطن تم إخفاؤهم قسريا.

- أكثر من 6000 مواطن قتلوا في الميادين وفي الشوارع وأثناء الاعتقال وبالإهمال الطبي داخل المعتقلات بعد يوليو 2013.

- أكثر من 2000 سيدة تعرضن لجملة من الانتهاكات من بعد يوليو 2013 وما تزال 294 سيدة يقبعن داخل السجون والمعتقلات.

- هناك منهجية متعمدة في عدم احترام القانون.

- كل الانتهاكات التي تحدث في السجون نتيجة عدم تطبيق قانون مصلحة السجون.

- النيابة العامة شريك أساسي في كل الجرائم التي تحدث بالسجون كونها المشرفة عليها.

- نقطة ضعف النظام داخليا وخارجيا هو ملف حقوق الإنسان.

كلمة الإعلامي قطب العربي

رئيس المرصد العربي لحرية الإعلام

وضح فيها أن:

- مصر ما زالت في المنطقة السوداء طبقا للتصنيف العالمي لحرية الإعلام.
- مصر تحتل المركز الثالث عالميا في اعتقال الصحفيين 2013.
- مصر في المركز 168 في مؤشر حرية الصحافة عالميا وتتراجع مركزا كل عام
- يوجد في المعتقل حاليا 57 إعلاميا.
- منذ يوليو 2013 تم اعتقال أكثر من 300 إعلامي.
- النظام المصري يخشى حرية الإعلام.
- أكثر من 80 ٪ من القنوات والمنصات الإعلامية تحت السيطرة من الشركة المتحدة التابعة للمخابرات العامة مباشرة وشكلت ما يشبه ماسبيرو 2.

كلمة الأستاذ أشرف توفيق

مدير منظمة نجدة لحقوق الإنسان

وبين فيها، أنه:

- يوجد آلاف المعتقلين من سجناء الرأي في مصر.
- مصر تحتل المركز 125 من ضمن 128 دولة في سيادة القانون.
- استقلال القضاء هو أمر هام وخطير نفتقده بشدة.
- تدوير المعتقلين وتلفيق القضايا سببه الأساسي عدم استقلال القضاء وداخلها النيابة العامة.
- سيادة القانون في مصر لا تحتاج لحوار وطني لأنها بديهية من البديهيات.

كلمة م. هيثم أبو خليل

الإعلامي والناشط الحقوقي

وذكر فيها، أن:

- عجلة القتل داخل المعتقلات تسبقنا ولابد من التحرك لإنقاذ المعتقلين.

- حقوق الإنسان عنوان كبير، تندرج تحته عناوين كثيرة، ولكن يجب التركيز على الحريات لأن التأخر عنه يعني قتل المزيد.

- واقترح تبني الحوار الشعبي لحملة شعبية لتحرير الأسرى داخل المعتقلات والسجون.

- يجب استدعاء الشعب للمساعدة في تحرير المعتقلين لأن هناك تحالفا شيطانيا بين السلطات الثلاث في مصر.

- يجب الاستعانة بقضايا معروفة لكشف إجرام النظام؛ مثل قضية جوليو ريجيني وعمر عادل عبد الباقي وأحمد حسن نعمة الله، ولا نجعل النظام يحاول التشويش عليها.

كلمة د. أسامة رشدي

نائب رئيس اتحاد القوى الوطنية

جاء فيها، أن:

- لجان تقصي الحقائق التي شكلت بعد ثورة يناير لم تقم بواجبها على الوجه الأكمل، وحتى تقاريرها جري إهمالها وحجبها عمدا عن المحاكم.

- ملف شهداء ومصابي الثورة من الملفات الهامة التي جمدت للأسف.

- القانون الذي نظم لجان تقصي الحقائق لم يتمتع بأي ولاية قانونية ولا دستورية، ولا إلزامية للنيابة العامة للأخذ به وفقا لقانون الإجراءات والإثبات.

- العدالة الانتقالية كانت غائبة للأسف بعد ثورة يناير من ملفات كل القوي السياسية، بكل أركانها سواء المحاسبة على الانتهاكات الجسيمة أو الحقوقية أو جبر الضرر أو إصلاح المؤسسات.

- من يريد أن يفكر في تطبيق العدالة الانتقالية يجب أن يستلهم تجارب الدول الأخرى ولا يبدأ من الصفر. وأن يتمتع مفوضو العدالة الانتقالية بالتفويض المناسب والسلطة التي تمكنهم من تحقيق العدالة.

كلمة المحامي

أحمد جاد

وذكر فيها أن:

- النظام ينفي بشكل تلقائي ما نردده من انتهاكات.

- لدينا مراكز حقوقية ترصد ما يحدث وتقوم بدورها، ولكن هناك دور على السياسيين لتوصيل صوت الحقوقيين.

- يجب أن نحمل الفكرة الحقوقية لكل شرائح المجتمع بل للخارج ولكل الفئات.

- أتمنى أن تكون هناك استراتيجية موحدة تخدم على الملف الحقوقي لنزيد من رقعة العارفين بانتهاكات حقوق الإنسان في مصر

تعقيب د. أيمن نور

رئيس اتحاد القوي الوطنية

وجاء تعقيب من الدكتور أيمن نور، وضح فيه:

- كاتحاد قوى وطنية نضع قضية حقوق الإنسان كقضية محورية وأساسية.

- في زياراتي للبرلمان الأوروبي كان تركيزي على زيارة لجنة حقوق الإنسان ولقاء المعنيين بحقوق الإنسان.

- لدينا بالاتحاد مشروع يتعلق بمؤتمر المناخ وكيفية إثارة ملف حقوق الإنسان به.

- أرجوا أن نتعاون سويا في هذه المرحلة المهمة التي أعتقد أن الضغط فيها مثمر عن أي وقت آخر.

توصيات الجلسة:

1- التأكيد على سيادة القانون ومبدأ فصل واستقلال السلطات.

2- ضرورة وجود سلطة تشريعية مستقلة تتمثل في برلمان مستقل لتحقيق الرقابة المتبادلة بين السلطات.

3- استقلال السلطة القضائية وتعديل قانون السلطة القضائية الذي يمنح لرئيس الجمهورية سلطة اختيار رؤساء الهيئات القضائية من بين من يرشحهم المجلس الأعلى للقضاء وليس مجرد التصديق بما يعصف باستقلال

القضاء وحيدته على أن تكون موازنة السلطة القضائية رقم في الموازنة العامة بما يحقق الاستقلالية التامة للسلطة القضائية. وإلغاء الصناديق الخاصة ومنها صندوق القضاة (بند الصندوق في الرسوم القضائية) الذي يثقل كاهل المتقاضين لصالح القضاة.

4- إصلاح تشريعي (إلغاء كافة القوانين المقيدة للحريات بالمخالفة للدستور مثل:

- القانون 8 لسنة 2015 وتعديلاته بشأن الإدراج على قوائم الإرهاب والإرهابيين (الذي يشكل اغتيالا معنوياً للمواطنين ومصادرة لحرياتهم وحقوقهم الشخصية دون مسوغ من القانون)
- القانون 22 لسنة 2018، بتنظيم إجراءات التحفظ والحصر والادارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين (الذي يصادر الملكيات الخاصة التي حماها الدستور)
- قانون السلطة القضائية رقم 46 لسنة 1972 وتعديلاته بما يحفظ للسلطة القضائية الاستقلال والحياد والحصانة.
- القانون رقم 136 لسنة 2014 في شأن تأمين وحماية المنشآت العامة وإحالة المدنيين للقضاء العسكري.
- إلغاء قانون التظاهر رقم 107 لسنة 2014 (وخاصة في مواد الإخطار عن التظاهرات....)
- تعديل قانون الإجراءات الجنائية رقم 150 لسنة 1950 وتعديلاته (وخاصة التي أدخلت عليه في 2017) لتعديل مدد الحبس الاحتياطي، والشهادة والتصوير في قاعات الجلسات و.... بما يمنع جريمة التدوير ويحقق علانية حقيقية للمحاكمة كضمانة لعدالتها.

- تعديل قانون القضاء العسكري رقم 25 الصادر في العام 1966 الذي يؤدي إلى إفلات غير محدود من العقاب في قضايا الفساد والجرائم المالية ويمنع محاكمة كبار الضباط عنها إلا بعد أحالته للتقاعد، ويمنع محاكمة أخرين محصنين قضائيا.
- إلغاء قانون تحصين كبار القادة الذي يمنح حصانة قضائية ودبلوماسية لكبار ضباط القوات المسلحة ومعاملتهم «معاملة خاصة» داخل البلاد وخارجها.
- قانون حصانة ضباط الجيش وأسرهم.
- قانون حظر التصوير في الأماكن العامة.
- وكل القوانين المخالفة للدستور والتي تصادر الحقوق والحريات العامة والفردية كثيرة

5- إلغاء كل المجالس العليا التي يكون على رأسها رئيس السلطة التنفيذية (المجلس الأعلى للإعلام- المجلس الأعلى للصحافة ...)

6- إصدار تشكيل لهيئة دائمة للعدالة الانتقالية يكون لها صلاحية وسلطات

7- إلغاء الحبس الاحتياطي ما عدا في الجرائم الجنائية المباشرة

8- وقف تنفيذ أحكام الإعدام النهائية وإنشاء درجة تقاضي أخرى من شيوخ القضاة والقضاة الثقات.

9- الإنهاء الفوري للمحاكمات العسكرية للمدنيين بما يستلزم ذلك من تعديل دستوري للمادة 204 من الدستور.

10- عمل إصلاحات تشريعية ترتبط بتمكين المجتمع المدني وعدم التدخل في شؤونه والتأكيد على حقه في تنمية موارده المالية والحد من التدخل الأمني.

11- الحرية للصحف ومالكي وسائل الإعلام وضمان عدم إغلاق أي صحيفة أو قناة إعلامية أو مداهمتها بالقوة، بالإضافة إلى إقرار قانون يسهل الحق في الحصول على المعلومات يتوافق مع المعايير الدولية وتعديل قانون العقوبات بما يكفل حرية التعبير

12- وضع استراتيجية وطنية حكومية لمكافحة العنف ضد المرأة.

13- تغليظ عقوبات تجريم ممارسة التعذيب كوسيلة لنزع الاعترافات الملفقة من المتهمين والمختفين قسريا في أماكن الاحتجاز الرسمية وغير الرسمية.

14- تفعيل إشراف النيابة العامة على السجون وأماكن الاحتجاز دون إخطارات مسبقة وفي أي توقيت وتفعيل قانون مصلحة السجون وتغليظ عقوبة من يخالف البنود الواردة فيه.

الجلسة الرابعة

لماذا التغيير الآن؟

تاريخ الجلسة: الثلاثاء 9 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. أحمد عبده

المتحدث: د. أيمن نور - رئيس اتحاد القوى الوطنية

ملخص الجلسة:

شملت كلمة الدكتور أيمن نور، التي جاءت بعنوان: لماذا التغيير الآن؟، رؤية كاملة، فسّرت الواقع الحالي، وحددت 54 سببا للتغيير، سواء على الصعيد السياسي، لاستعادة الحياة السياسية والبرلمانية والدستورية السليمة، وإلغاء التعديلات التي أجريت في إبريل 2019 وسط مناخ قمعي سلطوي. أو على صعيد السياسة الاقتصادية، كخفض موازنات الأجهزة السيادية ومؤسسة الرئاسة، وإخضاعها للرقابة البرلمانية والمحاسبية، لمنع كل مظاهر الإسراف في مؤسسات الدولة. أو على صعيد السياسة الخارجية، كتحويل إدارة ملف العلاقات الدولية من ملف شخصي ينفرد به رئيس الجمهورية، والأجهزة المخابراتية، إلى ملف وطني مشترك بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، والاهتمام بمحور سد النهضة من خلال سحب التوقيع والاعتراف باتفاقية المبادئ مارس 2015. أو على الصعيد الاجتماعي، كمواجهة حقيقية لدولة العاطلين في مصر، ومعاجة المشكلات المجتمعية من الانتحار، العنوسة، والعنف. أو على صعيد الصناعة، كمضاعفة معدل الاستثمار في الصناعة. أو على صعيد الزراعة، من خلال إعانة الفلاح المصري الذي يمثل 55٪ من السكان و30٪ من قوة العمل، على مواجهة الظروف الصعبة التي يواجهها. أو على صعيد الصحة، كبناء منظومة متكاملة للخدمات الصحية. أو على صعيد التعليم من أجل: إنشاء مجلس أعلى للتعليم لوضع خطط طويلة المدى. أو على صعيد السياحة من أجل دعم النشاط السياحي الذي يمثل 12٪ من الناتج المحلي الإجمالي و15٪ من إيرادات مصر من العملات الأجنبية.

لماذا التغيير الآن؟

د. أيمن نور

رئيس اتحاد القوى الوطنية

مقدمة

- نعترف أن الثورة لم تنتصر، لأنها لم تستكمل مسار التغيير، الذي قامت من أجله، ولم تحافظ على مكتسباته ومقدماته ومقدراته.. لكننا نؤكد أن الثورة، التي لم تنتصر، لم تنهزم بعد.. فرغم محاولات الثورة المضادة، وإعلامها، وتحالفاتها الأقليمية، تشويه الثورة، والنيل منها، إلا أن قطاعات واسعة من الشعب المصري، مازال يؤرقها الشوق لتغيير مستحق، من أجل الخلاص، من ظلم، وفشلٍ، وفقرٍ تمدد، وبات يتهدد الوطن بهزات اجتماعية، يقيناً لن تتأخر كثيراً، لو استمرت الأوضاع على ما هي عليه.

- إن العجز المتزايد، في توفير حلول للمشاكل الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، المتراكمة، يؤكد أننا على مشارف نهاية الطريق. ومؤسسات وقطاعات وفئات واسعة من المصريين – المؤيدين والمحايدين قبل المعارضين – تؤمن أن الوضع مؤهل لانفجار وشيك، لا أحد يملك التكهن بموعده، وحدوده، ومخاطره، إن لم يسبقه تغيير عميق يطال الأشخاص والسياسات.

- إن الدعوة التي أطلقها رأس النظام يوم 13 يناير 2022 بالقبول بإجراء انتخابات رئاسية مبكرة ومراقبة دولياً، شريطة تمويل نفقاتها، لم تأت من فراغ، وينبغي ألا تبقى في الفراغ، فهي رد فعل «مراوغ» لتزايد المطالبات المشروعة بالتغيير من الداخل والخارج، بعد أن بان للجميع أن هذا النظام لا يَصلُحُ.. ولا يُصلحُ.. ولا سبيل لتغيير سياساته إلا بتغيير يطول أشخاصة.

- وإن تكلفة بقاء الأوضاع على ما هي عليه، أكبر بكثير من تكلفة انتخابات مبكرة، تتوافر فيها شروط النزاهة، والرقابة الدولية، التي تعهد بها رأس النظام في مبادرته يوم 2022/1/13 هناك مئة سبب للتغيير الآن في مصر.

- إن معظم مؤسسات الدولة المصرية الوطنية، والمؤسسات الدولية، المعنية بمراقبة العمليات الانتخابية، وقبلهم غالبية الشعب المصري، وقواه الوطنية، يدركون أن اشتراط تمويل تكلفة الانتخابات المبكرة، ما هو إلا مراوغة مكشوفة، ولو صدقت النوايا، فعلى من طرح المبادرة، أن يفتح حساباً بنكياً للمصريين في الداخل، وآخر للمصريين في الخارج، للتبرع لتمويل الانتخابات الرئاسية المبكرة، وليعلن ويسمح لقضاة مصر بالتطوع والتنازل عن مكافآتهم نظير الإشراف على الصناديق، فضلاً أن الرقابة الدولية والأهلية تطوعية، ولا تحتاج لتمويل لحيدتها واستقلاليتها.

- إن مصداقية الدعوة والداعي باتت على المحك أمام شعبه والعالم الذي استمع لدعوته، وصدق أنه يريد تجديد شرعيته، فإذا تراجع عما تعهد به، فقدَ ما تبقى له من صدقية وشرعية، وإذا لم يتراجع فعليه أن يفتح الحسابات البنكية، والإعلان عن تشكيل لجنة دولية برعاية الأمم المتحدة – كما قال

وتعهد – لإدارة العملية الانتخابية بداية من تحديد موعدها، وصولاً لإعلان نتائجها.

- نعرف أن التغيير السلمي ليس أمراً سهلاً ولا بالمجان، وغالبية الشعب المصري، ومؤسساته، وقواه الوطنية، لن يدخر جهداً أو مالاً لتغيير مستحق «الآن» وأكثر من أي وقت مضى. وعلى الشعب المصري أن يثبت للعالم أنه يستحق هذا التغيير «الآن» وأنه قادر على الوفاء باستحقاقاته بعد أن توافرت وتراكمت أسبابه ومبرراته.

أسباب التغيير

ولمن يسأل، وهو يعرف، أو لا يعرف، عن الأسباب التي تدعو للتغيير الآن في مصر، أقدم له على سبيل المثال لا الحصر (54 سبباً) للتغيير تعبر عن بعض أوجاع المصريين على أصعدة مختلفة.

أولا: على الصعيد السياسي

التغيير الآن من أجل:

- استعادة الحياة السياسية، والبرلمانية، والدستورية السليمة، وإلغاء التعديلات التي أجريت في إبريل 2019 وسط مناخ قمعي سلطوي، خاصة المادة 140 والمادة الانتقالية 241 التي تم بمقتضاها تمديد فترة حكم السيسي التي تنتهي وفقاً لدستور 2014 هذا العام 2022، وتمديدها إلى عام 2030 وفقاً لنص انتقالي مفصل، ومادة طُبقت بأثر رجعي لتهدر واحدة من أهم مكتسبات ثورة يناير، وتعيد لمصر ظاهرة الرئيس الأبدي.

- أن تصبح مصر، دولة مدنية، وهو الشعار الذي هتفت، ونادت به، ثورة يناير، وبذلت ودفعت ثمناً له دماء وشهداء. وفي سبيل ذلك تعدل الفقرة الأولى من المادة 200 من دستور 2014 والتي عُدلت في التعديلات المشبوهة في إبريل 2019 لتعود المادة لأصلها، وتكون مهمة الجيش حماية البلاد والحفاظ على أمنها، وسلامة أراضيها، وتكفل له ميزانية الدولة في سبيل ذلك كل الإمكانيات المطلوبة، على ألا يكون له أي تدخل في الحياة السياسية أو الاقتصادية أو المدنية.

- تأسيس جمهورية جديدة، ليستعيد المواطنون المصريون، حقوقهم، وحرياتهم، وكرامتهم، كمواطنين، وليسوا كرعايا، وإنهاء جمهورية الخوف التي تجلت في أبشع صورها في التسع سنوات الأخيرة، وفي إطار تحالف بين الفساد والاستبداد، وغياب الشفافية، والعدالة، ودولة القانون.

- معالجة ما ورثته مصر من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في العقد الأخير، وذلك من خلال «عدالة انتقالية» تطلق سراح كل سجناء الرأي والمعتقلين على خلفيات سياسية، وتشكيل لجان للحقيقة، ولجان لجبر الضرر، وتحقيق أشكال مختلفة لإصلاح مؤسسات الدولة، بما يشجع الثقة المدنية في مؤسسات الدولة، ويقوي الشعور بسيادة القانون، والديمقراطية، والقدرة على إدارة التنوع، وتحقيق الأمن المجتمعي، والمصالحة الوطنية.

- أن يكون لكل مصري الحق والحرية في اختيار من يحكمه، ومن يمثله، في إطار دولة برلمانية، ورئيس له صلاحيات غير مطلقة، يُنتخب لمدة رئاسية أربع سنوات ولا تجدد إلا لمرة واحدة فقط.

- إصلاح أوضاع جامعة الدول العربية وتأسيس جامعة للشعوب العربية وبرلمانا عربيا موحدا ومنتخبا.

- إدارة مختلفة لعلاقاتنا مع دول إفريقيا خاصة دول شرق إفريقيا ودول حوض النيل.

ثانيا: على صعيد السياسة الاقتصادية

التغيير الآن من أجل:

- خفض موازنات الأجهزة السيادية ومؤسسة الرئاسة، وإخضاعها للرقابة البرلمانية والمحاسبية، لمنع كل مظاهر الإسراف في مؤسسات الدولة.

- حل المشاكل القائمة بين الدولة والمستثمرين، ووقف كل أشكال الاحتكار والمنافسة غير العادلة لهم من مؤسسات الدولة، وتقديم تيسيرات ضريبية وتحفيز البنوك لإعادة جدولة ديون عملائها في قطاعات الأعمال، وحل تفاوضي للقضايا المعروضة على التحكيم الدولي.

- محاصرة تنامي القروض والديون الخارجية، والتي بلغت معدلات غير مسبوقة، ووقف إنفاق هذه الديون على المشروعات الخدمية فقيرة الجدوى الاقتصادية، وتوجيه المتاح منها للحفاظ على المقدرات الإنتاجية.

- مواجهة العجز المالي المتنامي، والدين الحكومي المرتفع، كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، وتراجع إيرادات القروض الخارجية بقياس الفرق بين القروض الجديدة ومبالغ سداد القروض القديمة.

- تعظيم دور القطاعات الإنتاجية من خلال خطة شاملة ورؤية لسياسة اقتصادية واضحة، تتجاوز منطق المشروعات المبعثرة، التي لا يجمعها رابط تنموي، مع تقليل الفجوة الرقمية بين مشروع الموازنة والبيان الختامي، في إطار برنامج شامل للضبط المالي.

- منع سقوط ملايين من المصريين المتواجدين حول خط الفقر، إلى ما هو دون هذا الخط من أشكال الفقر المدقع وذلك من خلال وقف تناقص مخصصات الدعم السلعي في الموازنة العامة بعد انخفاضها من 232 مليار عام 2018 إلى 108 مليارات جنيه، وكذلك من خلال ثبات أرقام دعم السلع التموينية عند 100 مليار جنيه مع مراعاة نسبة التضخم سنوياً.

- الالتزام بالنسبة المحددة في دستور 2014 للإنفاق على الصحة والتعليم، حيث يقرر الدستور نسبة 4٪ من الناتج القومي الإجمالي للتعليم، بينما الواقع أن النسبة كانت 2,4٪ فقط في موازنة العام الماضي.

- مواجهة عجز الميزان التجاري والذي تجاوز 36 مليار دولار مما يزيد من فجوة إيرادات النقد الأجنبي.

- تحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تناقصت من 7,5 مليارات عام 2019/18 إلى قرابة 5 مليارات عام 2021، والمتوقع لها مزيداً من الانخفاض في الشفافية والفساد وتغول المؤسسات السيادية على الحياة الاقتصادية وتآكل القوى الشرائية وارتفاع معدلات التضخم، فضلاً عن الانتهاكات الحقوقية والخلل في مرفق العدالة.

- إلغاء الاتفاقية الموقعة مع يورو كلير عام 2019 والقانون رقم 143 لسنة 2020 والتي تمهد لبيع الديون المحلية في بورصة يورو كلير بضمان رهن الأصول الخاصة بالدولة المصرية لصالح دول أجنبية، مما يهدد الأمن القومي ويمس استقلالها الوطني.

ثالثا: على صعيد السياسة الخارجية

التغيير الآن من أجل:

- تحويل إدارة ملف العلاقات الدولية من ملف شخصي ينفرد به رئيس الجمهورية، والأجهزة المخابراتية، إلى ملف وطني مشترك بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، من حيث التخطيط الاستراتيجي والمتابعة والتقييم للنتائج والرقابة على الأداء.

- إدارة «وطنية» لملف الصراع العربي الإسرائيلي، تحترم القرارات الدولية، وحقوق الشعب الفلسطيني، بدلاً من التفاني في خدمة المصالح الإسرائيلية، والإذعان الكامل لها.

- الاحترام الكامل لخيار السلام العادل، وتطبيع العلاقات حال الالتزام الكامل بقرارات الشرعية الدولية، والانسحاب الكامل من الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام 1967، وقيام دولة فلسطين وعاصمتها القدس، واحترام حق العودة للاجئين، وانضمام إسرائيل لاتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية.

- إدارة مختلفة لعلاقتنا بدول إفريقيا - خاصة - شرق إفريقيا ودول حوض النيل لمواجهة تمدد النفوذ الإسرائيلي والأسيوي في القارة، والفشل الحالي في بناء تحالفات داعمة لحقوق مصر المائية وأزمة السد الإثيوبي.

- بناء منظومة علاقات متكافئة عربياً بعيدة عن المحاور التي تديرها دول صغيرة، التبعية لها، لا تليق بوزن مصر الاستراتيجي ووزنها الأقليمي.

- إعادة صياغة ملف العلاقات المصرية الأمريكية والمصرية الأوروبية بعيداً عن نهج التبعية ومبادلة المصالح بالإفلات من ملف انتهاكات حقوق الإنسان وقضايا الحريات.

- توسيع دور المجتمع المدني والدبلوماسية الشعبية والمنظمات والهيئات غير الحكومية ومنظمات رجال الأعمال في بناء شراكات متعددة على الصعيد الدولي والأقليمي.

- تخفيض النفقات الباهظة للسفارات والقنصليات، والإبقاء على الضروري منها، مع تفعيل دوره الخدمي والاقتصادي.

- توقيع مصر على الاتفاقيات التكميلية التي تهربت الحكومات السابقة من التوقيع عليها.

- إصلاح جامعة الدول العربية وتأسيس جامعة للشعوب العربية وبرلماناً عربياً موحداً

محور سد النهضة:

التغيير الآن من أجل:

سحب التوقيع والاعتراف باتفاقية المبادئ مارس 2015، الخاصة بسد النهضة، واعتباره عملاً عدوانياً وعدائياً ضد الشعب والدولة المصرية، واتخاذ ما يلزم لوقف هذا العدوان، وتقليل الأضرار الحالية والمستقبلية،

ووقف عمليات التفاوض غير المجدي والعبثي، في ظل النبرة الإثيوبية المتحدية لمصر، والرغبة في مزيد من إضاعة الوقت، وتضييق الخيارات أمام مصر والسودان، فيجب أن تكون كل خياراتنا مطروحة، ولو تأخرت كثيراً، بفعل إدارة فاشلة للأزمة منذ بدايتها وحتى الآن.

رابعا: على الصعيد الاجتماعي

(البطالة).. التغيير الآن من أجل:

- ثلاث وجبات بشرف لكل مواطن مصري، قبل أن تنتقل مصر من مرحلة الفقر، إلى مرحلة الفقر المدقع، إلى الجوع.

- مواجهة حقيقية لدولة العاطلين في مصر، والتي تجاوز تعدادها 10 ملايين عاطل وفقاً للإحصائيات الرسمية، وهو ما ينعكس سلباً على كافة مناحي الحياة، ويزيد معدلات الفقر، وانتشار الجريمة، وتعاطي المخدرات، والانخراط في أنشطة غير قانونية، ويزيد من حدة ظواهر اجتماعية خطيرة، مثل العنوسة والانتحار وسلامة الصحة النفسية
- إعانة بطالة للملتحقين بمراكز التدريب التحويلي والحرفي من أصحاب المؤهلات المتوسطة التجارية والصناعية والزراعية، لا تقل عن نصف الحد الأدنى للأجور، ويتم صرفها طوال مدة التدريب، وتُمنح المصانع والشركات التي تؤسس مراكز تدريب تحويلي، امتيازات وإعفاءات ضريبية.

- تعيين المتفوقين من حملة الماجستير والدكتوراه، وإلغاء أي قرارات إدارية بمنح أي ميزات تفضيلية لأبناء العاملين في كافة قطاعات الدولة
- إعطاء أهمية أكبر للعمالة والصناعات الصغيرة والمنزلية، في الخطط الخمسية، وتوفير برامج للمعلومات المتعلقة بفرص العمل، داخلياً واقليمياً، وفتح مجالات التبادل الوظيفي، حسب الرغبة والخبرة المتوفرة، والاهتمام بتوفير احتياجات مدربة لأسواق العمل عربياً وإفريقياً وأوروبياً

(الانتحار).. التغيير الآن من أجل:

- مواجهة ظاهرة ارتفاع معدلات الانتحار بين الشباب المصري، الذي يحتل المرتبة الأولى عربياً في معدلات الانتحار، وأكثر من 30 ألف حالة، خلافاً لآلاف حالات محاولات الانتحار غير المسجلة رسمياً، متجاوزين أرقام ضحايا الحروب في عدد من الدول العربية التي تشهد حروبا ونزاعات مسلحة، وهو ما يقتضي حل إشكاليات التعليم ونظمه، وعلاج المشكلات الاقتصادية للأسرة المصرية، وانعكاساتها على الصحة النفسية للشباب اليافع، وحتى لا تموت الزهور قهراً في سنوات التفتح.

(العنوسة).. التغيير الآن من أجل:

- توفير فرص لإسكان اقتصادي للشباب، وحديثي الزواج، لمواجهة ظاهرة الزواج العرفي والعلاقات المحرمة، وتنامي أعداد العنوسة الذي تجاوز 13 مليون شاب وفتاة في مصر، من بينهم أكثر من 11 مليون فتاة بنسبة تتجاوز 38٪ في المدن الكبرى، و25٪ في الصعيد والوجه القبلي، وهو ما يقلل شعور الناس بالسعادة، ويرفع معدلات الإصابة بالاكتئاب النفسي، وإدمان المخدرات، حيث أكد المسح القومي للصحة النفسية أن 25٪ مصابين بإضرابات نفسية (واحد من كل 4 أشخاص) من بينهم 45٪ من مصابي الاكتئاب، وأكثر من 30٪ من مدمني المخدرات

(العنف).. التغيير الآن من أجل:

- أن النظم الاستبدادية تخلق مناخاً وبيئة تحقن المجتمع بظواهر العنف اللفظي والأسري والانحدار السلوكي والقيمي.

خامسا: على صعيد الصناعة.. التغيير الآن من أجل:

- مضاعفة معدل الاستثمار في الصناعة بتوفير الحوافز المناسبة لتوجيه نسب متزايدة من المدخرات المحلية إلى مجالات التصنيع لرفع حصتها في الناتج القومي الإجمالي من قرابة 20٪ إلى 40٪.
- زيادة مساهمة الصناعات التحويلية في إجمالي القيمة المضافة، وزيادة مساهمتها في خلق فرص العمل، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة.
- إعادة تأهيل الصناعات التي تحظى مصر بميزات تنافسية فيها مثل: صناعة الغزل والنسيج، صناعة الملبوسات الجاهزة، صناعة الكيماويات، فضلاً عن الصناعات الغذائية والمشروبات، وسرعة التدخل لإنقاذ صناعات فقدت ميزاتها التنافسية مثل: صناعة الأثاث وصناعة الجلود.
- انطلاقة جديدة في صناعة الخدمات وثيقة الصلة بالصناعات السلعية وفي مقدمتها صناعة النقل البري والنهري والبحري، وحل مشاكل التصدير لإفريقيا المتعلقة بالنقل والشحن مما يؤدي للاعتماد على السفن الإسرائيلية لنقل المنتجات المصرية لإفريقيا.
- دولة تدرك أن دورها ليس بيع أراضي المصانع وتصفيتها، لكن دورها هو رفع المعوقات وتوفير المساندة للمؤسسات الصناعية، وتشجيع القائمين عليها في الاندماج في السوق

العالمي، والأخذ بالتقنيات الحديثة، والدخول في شراكات وتحالفات استراتيجية مع مؤسسات صناعية دولية، توفر لها الدعم التقني وسبل انسياب المنتجات للأسواق.

سادسا: على صعيد الزراعة

التغيير الآن من أجل:

- إعانة الفلاح المصري الذي يمثل 55٪ من السكان و30٪ من قوة العمل، على مواجهة الظروف الصعبة التي يواجهها منفرداً في ظل ارتفاع أسعار الأسمدة والبذور والخامات والطاقة ونقص المياه، وتدني مستوى الإنتاجية وبالتالي عائد الاستثمار الزراعي.
- مواجهة انحسار مساحات الأراضي ذات الرتب الإنتاجية المرتفعة، وزيادة مساحة الأراضي منخفضة الإنتاجية لغياب التخطيط للتنمية الزراعية.
- تطوير السياسات الزراعية لتحقيق الاكتفاء الذاتي في القمح والحبوب والزيوت والسكر.
- الاستخدام الأمثل لمخزون المياه الجوفية وتوفير موارد مائية متجددة، وترشيد المتاح منها.
- تقليل الفاقد في المياه وعمليات ما بعد الحصاد خاصة في الخضر التي تفقد 30٪ بعد الحصاد، والبقول 20٪، والحبوب

10٪، وكذلك استخدام التكنولوجيا الحديثة خاصة النانو تكنولوجي في استنباط محاصيل جديدة أقل استهلاكاً للمياه، ولها ذات القيمة الغذائية للمحاصيل التقليدية.

سابعا: على صعيد الصحة

التغيير الآن من أجل:

- مساندة المواطن المصري لمواجهة انعكاسات أزمة كورونا.
- بناء منظومة متكاملة للخدمات الصحية.
- إعادة هيكلة منظومة التأمين الصحي لتشمل الجميع.

ثامنا: على صعيد التعليم

التغيير الآن من أجل: إنشاء مجلس أعلى للتعليم لوضع خطط طويلة المدى.

تاسعا: على صعيد السياحة

التغيير الآن من أجل: دعم النشاط السياحي الذي يمثل 12٪ من الناتج المحلي الإجمالي و15٪ من إيرادات مصر من العملات الأجنبية.

وفي النهاية:

هناك أسباب أخرى عديدة للتغيير الآن نختتم بها، وإن كانت تحظى بأولوية قصوى لاتصالها بأوجاع فئات عريضة من الشعب المصري تحتاج للدعم والمساندة في مواجهة تغول الدولة على حقوقها، وكمثال لذلك نستعرض عشرة أسباب أخرى للتغيير الآن وهي، التغيير الآن من أجل:

- احترام الملكية الخاصة، ووقف أعمال الإزالات العشوائية التي لا توفر بدائل إنسانية للمواطن، خاصة في مناطق الحي السادس والسابع بمدينة نصر، وشمال سيناء، ومحور منفلوط، وميناء المكس، والعريش.
- تعويض كافة المتضررين بداية من أهل النوبة وسيناء، وكل ضحايا التهجير القسري.
- وقف قرارات هدم المناطق القديمة، والعمل على تطويرها بمشاركة مجتمعية من أصحاب المناطق المستهدفة بالتطوير، خاصة جزيرة الوراق وغيرها.
- النظر لملف أراضي الأوقاف وعقاراتها في ظل فهم اجتماعي وأخلاقي، وبعيداً عن منطق تجار وسماسرة الأراضي والعقارات.
- الحفاظ على أراضي الدولة، واسترداد ما تم الاستيلاء عليه، أولاً من الهيئات والمؤسسات قبل الأفراد، والتعامل مع الأفراد بمنطق تدرجي، وإتاحة خيارات وبدائل منطقية، والبدء بوقف التجاوزات الجديدة أولاً.

- حماية أموال الفقراء في مصر، وفي مقدمتهم أموال التأمينات والمعاشات التي استولت عليها الحكومة رغم تحذيراتنا عام 2005، وما زالت تماطل في رد هذا المال الخاص لأصحابه، وتدعي التخطيط لرده على نصف قرن.
- - حل مشكلة العاملين في ماسبيرو، وحل مشكلة المعاشات المتأخرة للعاملين بالدولة، ليس بوصفها مطالب فئوية، لكن كونها مطالب عادلة لقرابة 10 ملايين مصري من أصحاب المعاشات وأصحاب الرواتب المتأخرة مثل عمال التشجير والرائدات الريفيات في المحافظات وبعض العاملين في شركات قطاع الأعمال.
- حل مشاكل المتضررين من القانون 148 الخاص بالتأمينات، وتفعيل فترة انتقالية لا تتجاوز 3 سنوات لوضع قانون جديد يوفر زيادة في العلاوة السنوية، وتطبيق معاش «اطمن» بقيمة 1200 جنيه شهرياً.
- توسيع رقعة المستفيدين من التأمين الصحي، خاصة قطاع الصيادين وعددهم حوالي 5 ملايين مواطن، وقطاعات العمالة الهامشية وغير المنتظمة.
- تفعيل القانون 10 لسنة 2018 (والمعطل دون مبرر) والذي يمنع المرأة المعاقة الحق في الجمع بين معاشين، أو المعاش والراتب.

الإخوة والأخوات

إن مصر التي انتصرت للتغيير السلمي، هي قادرة اليوم وغدا أن تنتصر مرة أخرى ولأسباب ودواعي التغيير الآن، وهي أكبر بكثير جدا من الأسباب التي تراكمت في سنوات حكم مبارك الـ 30.

نعلم أن إصلاح الخلل الذي أصاب بوصلة الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في مصر لن يتم بين ليلة وضحاها، ويحتاج مصادر تمويل لن تأتي إلا من خلال إعادة ترتيب الأولويات، وسد ثغرات الفساد والاستبداد بالرأي، وإهدار كفاءات وخبرات الوطن بجهل وعمد.

إن التغيير المستحق ليس حلما ولا وهما إذا أدركنا أسبابه الواضحة وأمسكنا بأيدينا آلياته، وتمسكنا بحقنا المقدس فيه مثلنا مثل غيرنا من الشعوب والأمم الحرة المتحضرة.

إننا نقول ونؤكد، أن الثورة لم تنهزم ولن تنهزم، وأن أحلام العيش والحرية والكرامة الإنسانية لم تتحول أبدا لكوابيس، حتى لو تأجل تحقيقها. الشعب المصري لا يملك خيارا ثالثا أما أن ينتصر أو ينتصر

تعقيبات على كلمة الدكتور أيمن نور

دارات تعقيبات حول كلمة الدكتور أيمن نور، أبرزها:

تعقيب أ. أحمد عبده ـ مدير قناة الشرق.. قال فيه:

ـ مقترح مني، أن تكون هذه الكلمة للدكتور أيمن نور هي أحد الوثائق المكتوبة لمخرجات الحوار الشعبي فهي تعد كلمة جامعة ونعتمدها مخرج من المخرجات والوثائق المكتوبة للحوار الشعبي.

- إن الوثيقة لم تتضمن محاور الفن والثقافة والرياضة.

- ضرورة الاتفاق على ثوابت التغيير في الحياة السياسية بمصر فيما بعد هذا النظام.

تعقيب أ. خالد الشريف – كاتب صحفي

-لا بد من إنهاء حالة الانقسام المجتمعي واستعادة اللحمة الوطنية.

- الإقصاء هو العدو الحقيقي للديمقراطية.

- حل مشكلة المعتقلين.

تعقيب د. سعيد عفيفي - عضو اللجنة القانونية لتكنوقراط مصر، جاء فيه:

- التأكيد على أن هذا النظام لا شرعية له للتنازل عن ممتلكات مصر.

- التخوف من دخول الصين في صراعات إقليمية بالمنطقة.

تعقيب د. أمين محمود.. وطالب فيه بـ:

- احترام الآراء المختلفة بين المعارضين والأطراف المتحاورة.

-وضع ميثاق شرف بين الأطراف المتحاورة يلتزم به الجميع.

تعقيب الكاتب الصحفي قطب العربي.. وذكر فيه الآتي:

- لابد من تحديد خارطة طريق لكيفية التغيير.

- مطلوب أن نعود لصيغة الجمعية الوطنية للتغيير، وهي كانت آخر مشهد قبل ثورة يناير التي جمعت توقيعات أكثر من مليون توقيع، فنتمنى أن نصل

لهذه الصيغة مرة أخرى، وينطلق مرة أخرى قطار التغيير، أو يستأنف مسيرته التي بدأها من قبل.

تعقيب الإعلامية فيروز حليم.. وقالت فيه:

- أرى أن التغيير لن يكون بالثورات.

- لا بد من مشاركة الشباب في التغيير السياسي، وخاصة طلاب الجامعات.

تعقيب د. محمد عمارة.. وطالب فيه بـ: ضرورة بلورة رؤية سياسية واضحة لكيفية التغيير.

تعقيب م. أمين طلحة.. وطالب فيه بـ: مناهضة التمدد النفوذ الإسرائيلي في مصر حيث وصل كبار المسؤولين لأعلى مناصب في الحكم خاصة في الجيش.

تعقيب د. محمد حواس.. وأشار فيه إلى ضرورة:

- عمل مجلس شورى موازي.

-عمل لجان شعبية من الشباب في الأحياء السكنية.

- إعلان عصيان عام في البلاد لسحب الثقة من الرئيس والحكومة والبرلمان.

تعقيب د. يحيى سعد.. ونادى فيه بـ:

- وضع تصور دستوري.

- لا بد من وجود قيادة رمزية.

- صيانة هذا التغيير من أذناب النظام.

تعقيب أ. أحمد جاد.. وقال فيه: على الإعلاميين وضع أسلوب لكيفية وصول أفكار التغيير للشارع المصري.

تعقيب أ. أدهم حسنين.. وأشار فيه إلى:

- معركة الوعي.

- ضرورة تنظيم الصفوف من كافة الحركات.

- الاستعانة بعلماء الاجتماع في تحديد اتجاه البوصلة لكيفية خوض معركة التغيير.

تعقيب أ. حازم القناوي.. ودار حول المطالبة بـ:

- انضمام شريحة الشباب في معركة التغيير.

- الاهتمام بالصعيد ومشاركتهم في معركة التغيير باعتبارهم نظام قبلي، وكبير القبيلة يستطيع أن يقود أفرادها بسهولة.

- تجنب الخلافات بين المعارضة لتوحيد الهدف.

تعقيب د. أسامة رشدي.. وأشار فيه إلى أنه: لا بد من بناء المظلة الوطنية الجامعة والقضاء على الانقسام بين المعارضة.

تعقيب أ. محيي الغريب.. وذكر فيه أن: النظام استطاع التغلغل العسكري في أجهزة الدولة بتعيين لواءات، وهذا الأمر يسبب تخوفات.

تعقيب أ. محمد عبد الحافظ.. وأشار فيه إلى:

- ضرورة أن نكون جاهزين بخطتنا، لأن الوضع جاهز للانفجار في أي لحظة.

- أنه يثمن قرار الإخوان أنهم لا يسعون إلى السلطة.

- أن السيسي يورط الجيش والشرطة في جرائمه وأخطائه حتى لا يسهل التخلي عنه.

تعقيب د. سعيد عفيفي.. ذكر فيه، أن:

- هناك خطة لدينا لتطهير مؤسسات الدولة من الأسفل إلى الأعلى.

- لدينا رؤية كاملة للدستور، ولدينا 20 محورا للمناقشة في التكنوقراط أهمها الاقتصاد.

ردود د. أيمن نور، على التعقيبات.. وذكر فيه الآتي:

- نؤكد واقعة لقاء وفد صيني بوفد مصري لعرض شراء أصول مصرية مقابل الديون.

- نحن في حاجة لوضع ميثاق بين الأطراف المتحاورة لاحترام الآراء.

- نحن لسنا في حاجة إلى مجلس شورى، فهناك اتحاد القوى الوطنية يقوم بهذا الأمر ومن يرغب ينضم إلى هذا الاتحاد.

- لابد من تقديم أهل الخبرة لقيادة معركة التغيير

- أثمن شراكة وطنية واسعة لا تقصي أحدا من كافة التيارات في مصر.

- نؤمن أن الأقصاء مرفوض.

- المنافسة على السلطة أمر داخلي متعلق بأي حزب أو جماعة.

- ليس هناك شك أن إعلان الإخوان عدم الدخول في صراع على السلطة في الفترة القادمة هو قرار ذكي.

- مستعد لبذل المزيد من المجهود لإصلاح ذات البين بين أطراف المعارضة، ولابد أن يكون مجلس الحكماء باتحاد القوى الوطنية له دور في ذلك.

- الوثيقة التي قدمناها للتغيير في مصر ليست كاملة ولابد من مشاركة الجميع بالأفكار لإضافة المزيد إليها.

- لا بد من العمل على إخراج المعتقلين السياسيين، لأني جربت الاعتقال 5 مرات.

- نطلب من الشباب أن يكون لهم دور في المرحلة القادمة.

النظام السياسي والقانوني المصري

د. سعيد عفيفي

اللجنة القانونية لتكنوقراط مصر

استهلال

عند كتابة هذه الورقة الم بي سقم حتى كاد أن ينفلت مني خطام القلم وزمام الكلم، ولولا عناية الله في علاه لما أكملت كتابة هذا البحث المبسط. «فمصر تستحق منا المثابرة والتضحية».

ملحوظة هامة

هذه الورقة البحثية تعبر عن رؤية مجموعة تكنوقراط مصر بشأن الملف السياسي لمستقبل مصر بعد زوال النظام العسكري الديكتاتوري. وهي تلبي متطلبات نجاح الرؤية الاقتصادية التي تعتمد أساسا على اللامركزية من أجل سهولة الانطلاق الاقتصادي على كافة جوانبه وعلى كامل التراب الوطني بعيداً عن قيود وبيروقراطية النظام المركزي الجامد المعمول به في مصر الآن.

تقديـــم

لما كانت مصر بحاجة إلى تغيير النظام السياسي وليس تجديده أو إصلاحه لأن مفهوم التغيير مختلف تماماً عن التجديد أو الإصلاح. فالتغيير في عالم

السياسة هو استبدال كامل للنظام بكل أدواته التي يستند إليها في حكمه وعدم استعمال الأدوات والأشخاص الذين عملوا مع النظام السابق أو حتى ساهموا في إضفاء نوع من الشرعية والمشروعية لحكمه.

وهناك 3 محاور أساسية لإنجاح أي تغيير حقيقي في أي مجتمع، تتلخص في:

1. شكل نظام الحكم، فالثورة الفرنسية ابتدعت النظام الجمهوري وقضت على الملكية في فرنسا.

2. إبعاد سيطرة الطبقة الرأسمالية التي أطلت في مصر، كما فعلتها الثورة البلشفية.

3. إبعاد الجهات الأمنية والجيش عن نظام الحكم وعودته كمؤسسة مجتمعية كما فعلت الثورة الإيرانية.

وإذا ما نظرنا إلى هذه المحاور الثلاثة، يمكننا أن نتساءل هل نحن بحاجة إلى نوع ما من تجميل وتلميع نظام الحكم وتجديده، أي إحلال إجزاء بسيطة من النظام مع الإبقاء على كافة عناصره كما هي والقول بأننا استبدلنا نظاماً معيباً بنظام جديد؟ حقيقة الأمر نحن نحتاج إلى ثورة في كافة المفاصل ولن يتم هذا إلا بإلغاء النظام السياسي لحكم الدولة من أجل مزيد من الانفتاح، وأساساً لتفعيل نظام اللامركزية من أجل نجاح الرؤية الاقتصادية لمستقبل مصر.

الفصل الأول: تأصيل المسألة

أعتقد أن الخطأ الأكبر الذي وقع فيه ثوار مصر بعد ثورة 25 يناير، هو الإبقاء على الشكل السياسي والتنظيمي للنظام ولم يقوموا بعملية نوعية لتفتيت مفاصل النظام أو ما يمكن أن نسميه تغييراً جذرياً، فكل ما حدث هو عملية استبدال قطعة تالفة أو معطوبة بقطعة أخرى غير مستهلكة أو وجه جديد وهذا يسمى إصلاحاً وليس تغييراً، لذلك فإن علينا واجباً أخلاقياً وعلمياً أن نقوم بعملية تأصيل المسألة السياسية بشكل علمي كي نصل إلى فرضيات لحل هذه الإشكالية.

حيث إن مفهوم الثورة فيما يتعلق بنظام الحكم يتبلور حول الأساس الدستوري والقانوني الذي كان يضفي على النظام السابق شرعية شكلية وموضوعية. فهل يتعين علينا أن نهدم هذا الأساس الدستوري والقانوني وكيف؟

للإجابة على هذا السؤال يتعين علينا النظر وبعمق إلى ما خلفته الأنظمة العسكرية المتعاقبة من ترسيخ لنفوذها وتجذرها في المجتمع عبر سلسلة متماسكة من المستويات في كل مجالات الحياة وهذه المستويات مثلت عوائق جوهرية في تقدم المجتمع وبالتالي فإن علينا أن نقوم بعملية تأصيل للإشكاليات التالية وبعمق:

- إشكالية رأس الدولة.

- إشكالية مركزية القرارات والقوانين.

- إشكالية الفصل الحقيقي بين السلطات.

- إشكالية التمييز بين أبناء الوطن.

- إشكالية العدالة الانتقالية.

بناء على ما سبق من إشكاليات والتي بدون التعمق في تفسيرها وتحليلها بشكل صحيح فإننا لن نصل أبداً إلى وضع تصور حقيقي لنظام الحكم المستقبلي في مصر. لأننا يجب أن نأخذ في الاعتبار كافة الجوانب السياسية والقانونية والاقتصادية التي أوصلت الأنظمة المتعاقبة إلى هذه المرحلة من الترهل واللانفعية للمجتمع.

كما أن تأسيس محكمة دستورية بالشكل السياسي المعمول به الآن أصبح معوقاً أساسياً ودستورياً وقانونياً في مجتمعنا لتبعيتها للنظام السياسي، فهي ليست من حيث مكوناتها تابعة للنظام القضائي المصري من حيث التعيين والتدرج والمحاسبة والإشراف القانوني، ويتعين أن تعود هذه المحكمة كجزء من المحكمة العليا المصرية «محكمة النقض» كما هو معمول به في كل أنحاء العالم.

لأنه بدون معرفة مواطن الخلل والعمل على حلها فلن نتمكن من تلافي هذه الأخطاء والتي أعتبرها جوهرية وتؤثر في وضع مصر المستقبلي السياسي والاقتصادي والاجتماعي. لأن كل الثورات على مستوى العالم قامت بفك هذه الإشكاليات ووضعت حلولاً لها تتوافق مع متطلبات أوطانها. وأنا سأضع تأصيلا مبسطاً لهذه الإشكاليات كي نصل إلى مواطن الضعف فيها.

أولاً: إشكالية رأس الدولة

إنا لا أريد أن أسهب في هذه النقطة كثيراً مع أنها تحتاج الكثير من التركيز فيها لأنها لب المشكلة المستعصية في مصر، لأن النظام الدستوري المختلط المعمول به في مصر هو نظام مائع لا لون فيه ولا رائحة ويكرس السلطات جميعها في يد رأس الدولة فيأخذها حيث يشاء دون أي اعتبار لأي مكون من مكونات الحركات أو الأحزاب السياسية ويجعلها تضعف بمضي الوقت بل وتتلاشى وهذا ما نحن عليه الآن.

ويؤدي هذا رويداً رويداً إلى ظهور مجموعة سياسية وحزبية يتم تفصيلها خصيصاً بغرض أن تصبح ظهيراً وتلتف حول النظام وتمنحه شرعية زائفة وتمرر تعليماته كقوانين يتم إقرارها دون دراسة وكذلك تطبيقها على المجتمع دون معرفة مضارها. وتصبح واجهة المجتمع عبارة عن مجموعة من الانتهازيين والوصوليين والجهلة علمياً.

باختصار شديد، إن رأس الدولة بالشكل الدستوري القائم في مصر يعطي للرئيس سلطات واسعة ودون رقابة أو مساءلة ويعطيه حق تغيير من يعاونه في السلطة التنفيذية من رئيس الوزراء والوزارات المختلفة دون إبداء أسباب وفي أي وقت يشاء ودون رقابة.

والقول إن تعديلاً طفيفاً في الدستور قد يحل هذه الإشكالية، فهو مردود عليه بأنه كأنك تستبدل قطعة صغيرة من سيارة وتقوم بتلميعها وتقول بعد ذلك بأنها جديدة. المطلوب هو الابتعاد كاملاً عن هذا الدستور، أكرر وأقول هدما كاملاً للدستور أي لا تنظر لأي مادة منه بشأن الرئاسة. بل تنظر إلى إعادة

النظر في شكل النظام السياسي والدستوري كاملاً.

ولكي يكون الأمر واضحاً؛ فإنني أرى أن الابتعاد كاملاً عن النظام الرئاسي المختلط المعمول به الآن قد يكون حلاً لأمور كثيرة. وعلينا تبني النظام البرلماني المعمول به في بعض الدول مثل بريطانيا مع تبني أسلوب اللامركزية وإعادة بناء المجتمع من الأسفل إلى الأعلى بشكل هرمي، يضمن في النهاية تفعيل المبادئ الدستورية المعمول بها في كل أنحاء العالم «الشعب مصدر السلطات». ولكي يتم هذا يمكن أن ننظر إلى القسم الأخير من هذه الورقة البحثية.

ثانياً: إشكالية مركزية القرارات والقوانين

مصر هبة النيل، هذه مقولة خالدة؛ ولكنها كرست للآسف الشديد مركزية الدولة منذ بناء أول تجمعات بشرية منظمة في العالم حول نهر النيل العظيم ومع تطور البشرية أصبحت هذه المركزية نقمة على أبناء الشعب المصري خاصة لأنه أصبح مرتبطاً ارتباطا قوياً بالعاصمة، وهذه الإشكالية أدت إلى الحد من النمو الطبيعي سواء اقتصادياً أو اجتماعيا أو سياسياً للمجتمع.

فعلى سبيل المثل إن احتياجات محافظة مثل مرسى مطروح بالتأكيد تختلف اختلافا جذرياً عن محافظة مثل كفر الشيخ أو الفيوم أو الأقصر مثلاً. فالمركزية في القرارات والقوانين قامت بظلم بعض مناطق الوطن على حساب مناطق أخرى وهذا أدى إلى تقوقع الناس وعزوفهم عن المشاركة الاقتصادية والسياسية.

كما أنه أدى إلى انغلاق المجتمعات على نفسها لأنه لا يوجد لديهم أمل في تولي أحد من أبنائهم مجرد محافظ أو رئيس مجلس مدينة لأنه يتم فرض هذه المناصب من الدولة المركزية التي لا تعلم عن المحافظة أو المنطقة إلا اسمها دون النظر إلى طبيعة شعبها بتقاليدهم وأعرافهم ومتطلبات حياتهم.

سؤال سيوضح مدى تأثير هذه الإشكالية على الشعب.. هل يمكن أن تعامل سيارة نصف نقل تستعملها أسرة تعيش في محافظة مرسى مطروح في تنقلاتها بنفس الأسلوب الذي تتعامل مع سيارة من نفس الموديل في القاهرة؟ لتبسيط المسألة يجب أن أوضح أن الحاجة إلى سيارة نصف نقل في القاهرة تكون لنقل الأشياء أما في مرسى مطروح فيتم استعمالها كسيارة خاصة لأن طبيعة الأرض الصحراوية تتطلب هذا النوع من العربات؟ فهل يتم ترخيص السيارتين في القاهرة نقل ومرسى مطروح ملاكي مثلاً.

للأسف الشديد مركزية القوانين والقرارات تمنع هذا وتعطي للدولة الحق في تحصيل ضريبة أرباح تجارية وصناعية على صاحب سيارة مرسى مطروح بالرغم من أنه لا يتم استعمالها في أي مكاسب تجارية وصناعية. هناك أمور كثيرة لو تعمقنا فيها كل على حدة سوف نجد أن لدينا جمودا في هذا الأمر وهذا يؤدي إلى تقوقع المجتمع ومنع انفتاحه ومشاركته في مناحي الحياة السياسية والاقتصادية.

ثالثاً: إشكالية الفصل الحقيقي بين السلطات

هذه الإشكالية تعيدنا مرة أخرى إلى شكل نظام الحكم الذي يكرس السلطات السياسية والإدارية فعليا ودستوريا في رأس الدولة أو «الرئيس» وهذا يجعل من الفصل بين السلطات ليس حقيقياً وواقعياً، بل إن المنظومة كلها تتمحور حول طلبات وأوامر رأس الدولة وما يمليه على السلطة التشريعية والقضائية من تعليمات يتم تنفيذها دون النظر لمفهوم الاستقلالية، وبدون رقابة من أية جهة وكذلك دون بحث مدى صلاحيتها من عدمه. ولتوضيح هذه الإشكالية سأضرب مثالاً واحداً لكل سلطة، وقد عاصرناه بأنفسنا جميعاً.

المثال الأول: أصدر الرئيس المؤقت عدلي منصور قراراً بقانون بمد الحبس الاحتياطي، وما زال هذا القانون معمولاً به حتى اليوم، وكرجل قانون فإن هذا الأمر لا يمكن أن يمر مرور الكرام دون بحث وتمحيص.

دستوريا وقانونياً؛ فالقرار بقانون هو حالة مؤقتة يصدر فيها رئيس الدولة قراراً يأخذ صفة القانون ويكون مؤقتاً حيث يتعين عرضه على المجلس التشريعي في أول جلسة انعقاد نعم أول جلسة انعقاد وليس ثاني جلسة فيقوم المجلس بإقرار هذا القرار بقانون وتحويله إلى قانون وهنا يكتسب صفته الدستورية والقانونية أو يقوم المجلس التشريعي بتعديل القرار بقانون أو حتى إلغائه.

وهذا لم يحدث، فلم يتم عرض القرار على المجلس التشريعي في حالتنا هذه، وعليه تصبح كل الأوامر القضائية الصادرة من النيابات، وكذلك الأحكام التي صدرت من المحاكم غير دستورية لعدم بنائها على صحيح القانون وتصبح باطلة بطلاناً مطلقاً.

المثال الثاني: بأمر من الرئيس المؤقت عدلي منصور، تم تشكيل عدد من المحاكم الاستثنائية لمحاكمة بعض الفئات المعارضة للنظام بعد انقلاب 3 يوليو 2013 وذلك بالمخالفة لقانون السلطة القضائية والدستور الذي يعطي الحق في تشكيل محاكم استثنائية في حالات محددة على سبيل الحصر وهي الآتي:

- حالة الحروب.

- حالة الكوارث الطبيعية مثل الزلازل والبراكين والحرائق مثلاً.

وعليه؛ فمن وجهة نظر قانونية ودستورية، فإن كل هذه المحاكم باطلة بطلانا مطلقاً، وبالتالي فلا شرعية لأحكام هذه المحاكم لأن شروط تكوينها غير متوفرة، وعليه فإن كل من تمت إدانته من قبل هذه المحاكم يتعين أن يطلق سراحه ويرد له اعتباره وكل من أعدم بسبب هذه الأحكام يتعين تعويض ذويه.

من هذا الواقع المرير يتبين لنا أن السلطة التنفيذية أو فلنقل الرئيس هو الذي يسيطر على السلطات الثلاث، وهذا يدعونا إلى التمسك وبقوة بأن شكل النظام السياسي لم يعد مقبولاً لأنه قد حول مصر لا جمهورية ولا ملكية ولكنها أمر آخر غير معروف في عالم السياسة.

رابعاً: إشكالية التمييز بين أبناء الوطن

هذه الإشكالية ستعيدنا بعد تمحيصها وتدقيقها إلى الإشكالية الرئيسية في نظام الحكم وشكله.

سأتطرق في البداية إلى مسألة في غاية الخطورة على مستقبل مصر، وهي مسألة التغريب التي يغرقون بها الأجيال الصغيرة من نشر مدارس لغات متعددة وإبعاد الأطفال عن لغتهم وتاريخهم. وقد يقول البعض إنه نوع من الانفتاح على العالم بالتعليم، وهذا الأمر مردود عليه؛ فكل دول العالم بها مدارس لغات ومدارس دينية، وهذا أمر غير مرفوض بالنسبة لي ولكن بقواعد متعارف عليها في كل أنحاء العالم.

فمثلاً هنا في أمريكا يمكن أن يتم فتح مدرسة إسلامية أو مدرسة لتدريس اللغة البرتغالية أو غيرها ولكن يتعين على الطالب في تلك المدارس أن يدرس - بجانب دراسته للدين الإسلامي واللغة البرتغالية - يتعين أن يدرس المنهج الأمريكي كاملاً باللغة الإنجليزية، وتحت إشراف وزارة التعليم في المكان الموجودة فيه المدرسة، وتقوم الوزارة بتقييم التعليم في هذه المدارس وتمد يد العون لها في مناهجها الوطنية.

في مصر، ستظهر هذه الإشكالية في المجتمع بعد 20 سنة وهي التغريب والتمييز وهذا سيخلق مشاكل مجتمعية قد تدمر المجتمع كاملاً مستقبلياً. وأنا هنا أدق ناقوس الخطر حتى ينتبه الجميع لهذا الأمر قبل فوات الأوان، لأننا سنواجه جيلاً سيصل لسدة الحكم بمفاهيم غربية بعيدة عن مجتمعاتنا.

ومن إشكاليات التمييز بين أبناء الوطن عملية تقلد المناصب القضائية والدخول

إلى كليات الشرطة والحربية. هذه الإشكالية لابد من تفكيكها لأن تكريس ما تقوم به السلطة التنفيذية لن يكون مفيداً في ظل النظام السياسي المنشود. لآن المبادئ العامة في تقلد المناصب هي الكفاءة وليست المحسوبية والواسطة والرشوة.

لذلك فإن وضع خطة قصيرة وسريعة تضمن عملية إحلال سريعة لقطاع واسع من هذه الثلاثية «القضاء والشرطة والحربية» سيصبح أمراً ضرورياً يدعم نظام الحكم عن طريق تفكيك إشكالية التمييز الذي تم إغراق المجتمع فيها عن قصد من أجل حماية نظام حكم آيل للسقوط.

خامساً إشكالية العدالة الانتقالية

مما لا شك فيه أن استقرار المجتمعات وتقدمها يبدأ من منظومة العدالة التي تجعل عناصر المجتمع في حالة من الرضا عن نظام الحكم في مجتمعهم وترسيخ مفهوم العدالة سيعمل على استخراج الإبداع المكنون في كل شخصية وهنا سيتطور المجتمع بشكل طبيعي.

إن من أهم عيوب ثورة 25 يناير هي عدم معالجة هذه الإشكالية بالشكل المناسب حيث ترك تنفيذ العدالة لمرتكبيها أنفسهم وبنفس الأدوات والقوانين التي كان يستعملها النظام السابق.

ومن وجهة نظري؛ أن إيجاد قانون خاص معد مسبقاً لتفعيل مبدأ العدالة الناجزة والسريعة وبأدوات مختلفة غير تقليدية سيصبح أمراً ملحاً من أجل استقرار المجتمع وبسرعة، وأن تكون سمات هذا القانون غير مرتبطة

بفترة زمنية محددة وأن يكون له بعد اقتصادي وجنائي بحيث ينطبق الشق الاقتصادي على أسرة الخاضع للقانون فلا يتعين أن تنعم أسرته بما تم نهبه من المجتمع أثناء فترة حكم المدان.

والفترة التي سيغطيها هذا القانون هي منذ 1952 حتى اليوم وتنطبق على كل من تقلد مناصب حكومية ووزارية حتى في حالة وفاة من سيخضع للقانون، حيث يمكن أن يتم تجريده من ممتلكاته التي جمعها من الفساد وسحب رتبه العسكرية وما ترتب عليها من امتيازات.

إن مفهوم العدالة الانتقالية يتعين أن يمتد لأعماق التاريخ من أجل استقرار المجتمع ولردع أية مجموعات قد تفكر في تقويض المجتمع بعد استقراره مستقبلياً.

كما أن تنفيذ الأحكام في مفهوم العدالة الانتقالية يتعين أن يكون له صفة خاصة تميزه عن غيره من العدالة الجنائية وبمفهوم وشكل مختلف يتناسب مع المرحلة وأن تكون من أهم سماته السرعة في التنفيذ والعلانية لشفاء الصدور واستقرار المجتمع.

الفصل الثاني: آلية تنفيذ التوصيات للإشكاليات السابقة

بعد أن قمنا بتفكيك هذه الإشكاليات وتأصيلها بشكل مبسط يمكننا أن نقول إننا بحاجة إلى دستور جديد يقوم على مفهوم اللامركزية، دستور جديد وليس تعديلاً للدساتير السابقة. بحاجة إلى دستور تكون فيه الأولوية إلى وثيقة الحقوق السياسية والدستورية والتي تعتبر أساساً للحكم والتي تمنع ظلم الإنسان لأخيه الإنسان مهما كانت الظروف وأن يتم إلغاء المحكمة الدستورية وعودتها كجزء من المحكمة العليا «محكمة النقض».

دستور يضمن الحكم المحلي في أبهى صوره من محلية الحكم بحيث يتقلد أبناء المحافظة قياداتها بالانتخابات بداية من منصب العمدة في القرية إلى رئيس مجلس المدينة والمحافظ في تنافس شريف وبانتخابات حرة مباشرة ويكون ذلك خلال مرحلة انتقالية ليست قصيرة يتم فيها تنظيم المجتمع اقتصادياً وسياسياً وتأهيله سياسياً عن طريق نشر الندوات التوعوية في المحافظات المختلفة وبأسلوب مبتكر كي تصل الأفكار للناس بشكل سلس ومفهوم.

وخلال تلك المرحلة الانتقالية يتولى الحكم مجلس رئاسي توافقي بين كافة القوى السياسية الفاعلة في الداخل والخارج.

ويختار هذا المجلس حكومة انتقالية مؤقتة تكون مهمتها بالإضافة إلى تسيير أعمالها المعتادة - أن تتولى عملية إعادة الهيكلة والاندماج كل في وزارته المختلفة. وسيكون عليها القيام بقرارات مصيرية وصعبة وناجزة فيما يتعلق بمصير مئات الآلاف القابعين في السجون ظلماً وتفكيك ما يسمى بأمن الدولة وتحويله إلى مقرات تتبع وزارة العدالة الانتقالية كي تقوم بعملية إنصاف

للمضارين من الأنظمة السابقة وأن يتولى العمل فيها قانونيون يتم اختيارهم بعناية شديدة وأن يتبعوا أسلوب الانتقال للتحقيق مع المضارين من الشعب وليس التحقيق المكتبي.

إشكالية رأس الدولة

إذا ما نظرنا إلى ما طرحناه مسبقاً عن هذه الإشكالية فإن الأخذ بالنظام البرلماني بعد الفترة الانتقالية سيكون ضروريا لفترة لا تقل عن 15 سنة ثم يتم تقييم النظام بعد ذلك. ويكون منصب رئيس الدولة في النظام البرلماني هو منصب شرفي يمثل الدولة دون اتخاذ قرارات تنفيذية أو قضائية.

ويكون صاحب السلطة التنفيذية هو حزب الأغلبية المطلقة أو بالتحالف مع الأحزاب الأخرى التي نجحت وبنسب فوزها في الانتخابات البرلمانية.

ويبدأ تأسيس هذا النظام من أسفل الهرم أي من القرية أو النجع أو المشيخة كي نضمن المشاركة الفاعلة لكل طبقات المجتمع.

إشكالية مركزية القرارات والقوانين

هذه الإشكالية كما قلنا من قبل تؤدي إلى التفكك المجتمعي، لأن مركزية القرارات تفرض على المجتمع قيادات من خارج المنطقة وهذه القيادات في كل الأحوال لا تعرف عن طبيعة شعب المحافظة أو المركز إلا ما يمكن أن يعرفه الإنسان العادي، ولكن مع توسيع مفهوم اللامركزية سيمنع على غير سكان المحافظة تقلد الوظائف القيادية في محافظتها وهذا سيخلق نوعا من الرضى الشعبي والتوافق بين أبناء المحافظة واستقرارها.

عملية تأسيس نظام لا مركزي حقيقي سيتطلب وجود أنظمة برلمانية محلية تكون مهمتها وضع تصورات لاحتياجات المحافظات المختلفة ووضع خطة خمسية للتطوير المجتمعي وإرسالها لمجلس الوزراء للتنفيذ وليس للمناقشة فهو سيعتبر جهازا تنفيذيا للمشروعات القومية وكذلك للمشروعات الأقليمية بالمحافظات المختلفة من أجل إرساء مبدأ المساواة بين أبناء الشعب الواحد في كل مكان على التراب الوطني، وستتكون البرلمانات المحلية في المحافظة في بداية تفعيل النظام البرلماني لضمان التسلسل من اول السلم الهرمي، كما إن اختصاص البرلمان المحلي هو محدود بنطاق مكاني للمحافظة ولا يبحث مطلقاً ملفات الآمن والقوات المسلحة والشؤون الخارجية.

إشكالية الفصل الحقيقي بين السلطات

يجب علينا أن نضمن عملية تشريعية وقضائية بشكل مناطقي يواكب اللامركزية المنشودة من نظام الحكم البرلماني الذي سيضمن جهات تشريعية في المحافظات والتي ستقوم بإعداد تشريعات وقوانين يتم تطبيقها محلياً حسب احتياجات كل محافظة والتي تختلف من مكان لآخر.

كما إن المجالس التشريعية المحلية المنتخبة يجب أن يكون لها دور تشريعي في المحافظات المختلفة لأنها أقدر على معرفة احتياجات المجتمع الذي خرجت منه، ولكن يتعين علينا أن نضع في الاعتبار الدفع بوجوه شابة من المجتمعات المحلية، وأن يتم إبعاد كل الوجوه القديمة التي كانت ومازالت تسيطر على المحليات حتى يومنا هذا، وهذا الأمر سيتطلب تشريعاً بهذا الأمر لاجتثاث كل من أفسد الحياة السياسية، ومن يستحق المحاسبة تتم إحالته

إلى وزارة العدالة الانتقالية إذا كان فساده قد نتج عنه إضراراً بالمجتمع.

إن عملية التغيير المنشود لابد أن تبدأ من قاع المجتمع وتتدرج بداية من القرية وحتى عاصمة المحافظة من أجل بناء مجتمع شاب دون استعمال نفس الوجوه القديمة التي ستعيق الحركة الحديثة المبتغاة.

إشكالية التمييز بين أبناء الوطن

تعتبر هذه الإشكالية هي التي تغذي الديكتاتورية بعوامل البقاء كما أسلفنا، ولوقف هذا النزيف المجتمعي يتعين علينا أن نقوم باستبدال كافة القوانين التي تحكم هذه الإشكالية سواء في التعليم أو إعادة هيكلة مؤسسات مثل الشرطة والحربية بحيث تضمن وبشكل استمراري عدم سيطرة فئة أو فصيل من المجتمع على إحدى هذه العناصر التي تدور في فلك السلطة التنفيذية.

ولحل هذه الإشكالية يتعين أن يتم إعداد جدول زمني محدد لا يتجاوز الفترة الانتقالية، بحيث تتم عملية إحلال كاملة لكل العناصر التي بدأت حياتها في الشرطة والجيش والقضاء في ظل مفهوم التمييز السائد الآن، وهذه الأمور أعتقد بإنها سهلة لأن مصر لديها مخزون بشري هائل يمكن الاستفادة منه في عمليات الإحلال التي يتعين أن تبدأ فور بداية الفترة الانتقالية.

ويجب أن تكون إعادة هيكلة هذه الوزارات مبنية على هذا الأساس منذ البداية وأن تأخذ في الاعتبار مبدأ اللامركزية في التدريب والأقليمية في تقلد الوظائف العمومية حتى نبتعد نهائياً وتدريجيا بإحساس الغبن الذي تحس به بعض فئات المجتمع.

إشكالية العدالة الانتقالية

إذا ما تمكنا من وضع قانون للعدالة الانتقالية تكون مهمته المحاسبة السريعة بعيداً عن دروب القضاء العادي الطويلة. ويمكن تسميته قانون حماية الثورة بمفهوم يقوم على السرعة والإنجاز تحت مفهوم حماية المجتمع وينقسم هذا القانون إلى قسمين رئيسيين هما:

1- من كانت حياته تمثل خطراً على المجتمع.

2- من كانت حريته تمثل خطراً على المجتمع.

وتتولى هذا الأمر وزارة خاصة يتم تشكيلها من البداية وتكون هذه الوزارة لا مركزية، أي تتواجد في كل محافظات الجمهورية لضمان سرعة ودقة عملها لإرساء العدالة الانتقالية بشكل حقيقي. ومقراتها هي نفس مقرات جهاز أمن الدولة السيئ السمعة. وسيكون تشكيلها من البداية من وجوه جديدة من خريجي كليات الحقوق ممن لن يعملوا في سلك القضاء.

وحراساتها تكون من خريجي كليات التربية الرياضية بعد تأهيلهم في كليات الشرطة ويصدر قانون بتشكيل هذه الوزارة ويتم اختيار الأعضاء والمنتسبين بشكل مهني معتمدين على الكفاءة فقط لا غير، وتتبع هذه الوزارة رئيس مجلس الوزراء مباشرة.

وقرارات هذه الوزارة نهائية وواجبة النفاد فوراً ولا تخضع لرقابة النظام القضائي المعمول به الآن أو مستقبلياً، أي لا يجوز الطعن في قراراتها بعد انتهاء المرحلة الانتقالية أمام القضاء. وقانونها لا يخضع للمعايير والرقابة من المحكمة الدستورية سيئة السمعة.

إن مقولة العدالة البطيئة هي والظلم سواء يتعين أن تختفي من قاموسنا المصري بآليات حديثة تضمن للمجتمع استقراره في أقصر وقت ممكن، وهذا لن يتأتى إلا باتباع طرق العدالة الناجزة ضد المفسدين أولاً لأن أمراض المجتمع الجنائية تبدأ جذورها من الإحساس بأن هناك طبقة فوق القانون، حيث ينغمس الناس في مشاكلهم وتكون ردود أفعالهم على الفئات الضعيفة من محيطهم وهذه عوامل تؤدي إلى انتشار الجريمة بشكل غير مسبوق وهو ما عليه الأمر في مصر الآن.

نقطة هامة في هذه الإشكالية:

مع تطور نظام العقوبات في المجتمع ظهر في بعض الدول نظرية «العمل والتقويم والإصلاح»، وهي نظرية عاصرتها بنفسي في الولايات المتحدة الأمريكية وقد تبنتها كافة الولايات حتى اليوم، وأتمنى أن يتم تطبيقها لأنها تؤدي في النهاية إلى تقليص عدد السجناء إلى 60٪ بشكل نهائي مع الاستفادة منهم وعودتهم كعناصر حرة فاعلة في المجتمع بدلاً من قضاء حياتهم خلف القضبان دون فائدة منهم.

إن تطبيق العدالة الانتقالية الناجزة سواء في الجوانب السياسية أو الجنائية سيؤدي بالتالي إلى هدوء المجتمع وانحدار نسب الجرائم المختلفة في المجتمع تدريجيا إذا ما تم تطبيق الأساليب العلمية الحديثة، وهذا سيؤدي إلى حالة سكون ستنعكس ثمارها على كل مناحي الحياة.

الخاتمـــة

إن نجاح أي ثورة في أي مكان في العالم يعتمد أساساً على أساس واحد وهو الاجتثاث للنظام الذي ثار عليه الشعب وليس إصلاحه، وعملية الاجتثاث لابد أن تبدأ أولاً ثم يعقبها بعد ذلك بناء نظام جديد لا يستعمل أي من نظريات النظام القديم أو تنظيماتها السياسية أو الاجتماعية.

فلا يصح أن يتم الإبقاء على شكل نظام الحكم كما هو، ولا حتى تعديل دستوره الذي أكسبه الشرعية التي استعملها لإضفاء شرعية عليه ومشروعية على أفعاله التي قام بها، والتي أدت إلى إحداث خلل سياسي واجتماعي واقتصادي في المجتمع.

إن أفضل دستور على وجه البسيطة الآن هو دستور دولة جنوب إفريقيا الذي أوجد استقراراً مجتمعياً في مدة بسيطة، لإنهم بدأوا من لا شيء عندما شرعوا في كتابة الدستور الذي أنهى نظام الفصل العنصري، ولم تحدث فيه أية انتكاسات حتى الآن.

لذلك فإنني أهيب بكم أن تفكروا ملياً في مستقبل مصر بتجرد بعيداً عن الاختلافات الأيديولوجية، وأن نضع مصلحة الوطن فوق كل اعتبار، حتى لو أدى هذا إلى إبعاد بعض الشخصيات أو الأحزاب عن المشهد لفترة يمكن أن يتم إعادة المجتمع فيها بشكل صحيح بعيداً عن فرض أيديولوجية محددة على المجتمع، لأن المجتمعات الحرة هي التي تنمو اقتصاديا بشكل علمي، ويتبعها بعد ذلك تقدم في كافة مناحي الحياة.

هذا البحث مختصر جداً قدر الإمكان عن نظرة تكنوقراط مصر في الملف السياسي والقانوني لمصلحة شعب مصر وبتجرد من كافة العوامل الخارجية.

الجلسة الخامسة

الإصلاح الدستوري والتشريعي في مصر

تاريخ الجلسة: الأربعاء 10 أغسطس 2022

المتحدثون:

د. أيمن نور

د. أحمد عبد المطلب

د. م. محمد حافظ

ملخص الجلسة:

تحدث الدكتور أيمن نور عن ضرورة الإصلاح الدستوري في مصر وكيفيته. وأكد على ضرورة تكريس وتأكيد الحريات ووضع قيود صارمة على المشرع في تنظيم هذه الحريات عند وضع الدستور. وبين رؤية الحوار الشعبي في هذا الجانب، التي تتمثل في: أن أي إصلاح تشريعي لابد وأن يسبقه إصلاح دستوري حقيقي. وأن دستور 2014 كان فاقدًا ـلبعض شرعيته- بفعل ظروف تأسيسه، وأن التعديلات الدستورية التي أجريت على دستور 2014 في مارس 2019 كان أبلغ صور العدوان على الدستور نفسه.

كما تحدث د. أحمد عبد المطلب، عن المراحل الثلاث ذات المحاور التسعة لخطة الهيكلة الشاملة لمصر، بداية من مرحلة التكوين، بمحاورها الخمسة (التشكيل- التفعيل- خطَط الهيكلة الكاملة- خطة الهيكلة الشاملة لمصر- النقاش المجتمعي)، ومرحلة إيجاد الرئيس وتجهيز، بمحاورها الثلاثة (تفعيل الإجراء المعكوس- مهام الرئيس وحدودها- آلية المحاسبية)، ومرحلة الصندوق الانتخابي.

أما كلمة الدكتور مهندس محمد حافظ، فقد وضعت «وثيقة مستقبل مصر: بشكل متكامل، وفق المشروعية الثورية وليس وفق مشروعية القوانين الباطلة التي وضعها المستبدون. وقد حدد فيها خارطة طريق للمرحلة الانتقالية العاجلة، تمثل أبرزها في: إلغاء التعديلات الدستورية والعودة لدستور 2014 مؤقتا، وعزل رأس النظام، وتعيين مجلس رئاسي مؤقت من سبعة أفراد بصلاحيات محددة خلال الفترة الانتقالية، وإقالة الحكومة الحالية وتعيين

حكومة خبراء مؤقتة لإدارة البلاد وفق البرنامج المقترح، وحل البرلمان، وعزل جميع المحافظين وتعيين قيادات مدنية ذات كفاءة، إطلاق سراح كافة السجناء السياسيين والمعتقلين على ذمة قضايا ملفقة، وإلغاء كافة قرارات الفصل التعسفي الجائرة، وقرارات مصادرة الأموال والممتلكات، والدخول في مرحلة انتقالية مع مد اليد لكل الأطراف الوطنية داخل منظومة الدولة المصرية ومؤسساتها ، وإصدار قانون العفو والمصالحة الوطنية نتيجة الحوار السابق، و مراجعة الاتفاقات الخارجية التي أبرمها النظام الحالي والتي من شأنها التخلي عن قطعة من الأرض أو تعريض أمن مصر القومي للخطر، وإلغاء القوانين سيئة السمعة والمكبلة للحياة السياسية والمجتمعية والمؤسسة للاستبداد، والبدء في صياغة التعديلات الدستورية وفق البرنامج السابق المقترح والذي سوف تعيد هيكلة مؤسسات الدولة، وإعلان دستوري مؤقت بالتعديلات الدستورية لإعادة هيكلة مؤسسات الدولة.وإجراء انتخابات للبرلمان ومجلس الشيوخ وفق التعديلات الدستورية.

رؤية للإصلاح الدستوري

د. أيمن نور

لما كان الدستور هو أبو القوانين ومصدر شرعيتها، ومعيار توافقها مع إرادة الشعب المباشرة التي يفترض أن تكون وحدها المشرعة للدستور؛ فقد آليت على نفسي أن أتحدث اليوم عن «الإصلاح الدستوري» بوصفه المدخل الصحيح والأول والأوحد لكافة أشكال الإصلاح التشريعي والإداري.

وربما يكون لدي أسباب أخرى لهذا الخيار، كوني درست ودرّست القانون العام، وهو الهرم الذي يحتل قمته القانون الدستوري، فضلاً أني شخصيًا وعائليًا وثيق الصلة بعملية صناعة الدساتير، كوني كنت وكيلاً منتخبًا للجمعية التأسيسية لدستور 2012، وكان والدي النائب السابق عبد العزيز نور رحمه الله مقررًا للدستور الذي سبق دستور 2012 وهو دستور 1971.

وأدخل إلى صُلب الموضوع مباشرة بهذا السؤال «ما هو الوضع الدستوري في مصر –الآن- 2022 وما هو موقفنا من الإصلاحات الدستورية الواجبة؟

في البداية أؤكد أني أنتمي لمدرسة سياسية، تعلمت من أبرز رموزها؛ الراحل فؤاد سراج الدين أن المعارضة الحقيقية ألا ترفض ما ينبغي أن تقبله وألا تقبل ما ينبغي أن ترفضه.

لهذا أقول وبوضوح أن دستور 2014 وقبل أن تدخل عليه تعديلات مارس 2019 كان عليه بعض المآخذ، لكن كان به بعض النصوص الإيجابية من

حيث الحريات العامة، لكن قضى على هذا الدستور نهائيًا أمرين:

الأول: هو عدم الالتزام بتنفيذ نصوصه، فضلاً عن الشكوك المشروعة في شرعية وجودة واختيار لجنة الـ 50 التي وضعته

الثاني: هو التعديلات التي أُدخلت عليه، ليتحول إلى دستور من أسوأ الدساتير التي عرفتها مصر، لأنه اتخذ خطوة للخلف تجاوزت ما كنا نأخذه على دساتير ما قبل ثورة يناير المجيدة.

وليس انحيازًا لدستور شاركت في صناعته، واتفقت واختلفت مع الجمعية التأسيسية له

لكن قولاً واحدًا: إصلاحات دستورية أم دستور جديد؟

قد يعتقد البعض أن دستور 2014 هو نسخة معدلة من دستور 2012، ولكن الحقيقة أن العلاقة بينهما كالعلاقة بين دستور 1923 ودستور 1930، فكان الهدف في كليهما القضاء على سند قانوني لنظام برلماني واجراء تعديلات دستورية تعطي الملك فؤاد آنذاك اليد العليا على كل السلطات، ولكن هذه النسخة المشوهة من دستور 1923 الرائع لم يرض بها الشعب فأعيد دستور 1923 عام 1935 واستمر حتى ألغاه انقلاب 1952.

ويعيد التاريخ نفسه؛ فيُستبدل دستور 2014 بدستور 2012، والحقيقة أنه يعيد حقبة دساتير 1952 (دستور 1956 ودستور 1958 ودستور 1964) التي لم تكن دساتيرا بالمعنى الفني بل كانت نصوصا تكرس وتصف الأمر الواقع في ذلك الوقت.

الحقيقة أن الحديث يجب أن يكون عن دستور جديد لا عن تعديلات دستورية، دستور يقوم على الأسس التالية:

- تكريس وتأكيد الحريات ووضع قيود صارمة على المشرع في تنظيم هذه الحريات.
- تحديد شكل نظام الحكم إما نظام برلماني؛ وهذا الأفضل من واقع التجارب الديمقراطية في العالم، أو نظام رئاسي بذات ضوابط هذا النظام في بلد المنشأ الولايات المتحدة الأمريكية، أما ما يعرف بالنظام شبه الرئاسي فهو نظام غير منضبط وسوف ينتهي به المآل إما إلى نظام رئاسي أو نظام برلماني، وأما في فرنسا منشأ هذا النظام في دستور 1958 الحالي وبعد التعديلات التي أجريت في عهد جاك شيراك وجعلت مدة الرئاسة خمس سنوات بعد أن كانت المدة سبع سنوات، فأصبحت انتخابات الرئاسة معاصرة تقريبا لانتخابات الجمعية الوطنية، فيكون اتجاه الرأي العام واحد فتأتي الأغلبية البرلمانية من حزب الرئيس، وحيث إن الرئيس يكون أكثر نفوذا في الحزب الحاكم، فيكون هو المسيطر حقيقة على التوجهات السياسية والاقتصادية للحكم (طبعا عدا الانتخابات البرلمانية الأخيرة التي أتت بأغلبية من ائتلاف خارج حزب الرئيس)
- أن تكون النصوص حاسمة في الفصل بين السُلطات كالمادة 16 في الدستور الفرنسي أو المادة 144 من دستور 2012 الملغي.
- أن تكون هناك آلية لمنع الافتئات على تعديل مواد حظر

الدستور تعديلها، مثل ما هو منصوص عليه في دستور 2014 من حظر تعديل المواد المتعلقة بالحقوق والحريات إلا بتكريس المزيد منها، وكذا المواد المتعلقة بمدد رئاسة الجمهورية ومع ذلك تم تعديلها ما أوجد تناقضًا بين مواد الدستور.

- أن تكون النصوص أكثر وضوحا، وأن تكون هناك آلية قانونية لضمان تطبيقها حتى لو تعلق الأمر بما يعرف بأعمال السيادة، مثل المادة التي تنظم إعلان حالة الطوارئ التي تم تجاوزها بسهولة نظرًا لاستقرار القضاء على أن إعلان حالة الطوارئ عمل من أعمال السيادة، رغم أن محكمة القضاء الإداري وأيدتها الإدارية العليا قضت بأن عمل السيادة لا يخالف القانون (قضية تيران وصنافير).

ودعوني أنتهي من حديثي بتلخيص لما أقترح أن تتضمنه جلسة اليوم إذا تفضلتم بالموافقة عليها، مع العلم بأني تواصلت مع بعض الزملاء من أهل العلم الدستوري والفقه القانوني الدستوري، وتوافقنا على هذا المشروع للتوصيات التي أعرضها على حضراتكم وهي كالتالي:

أولاً: يرى الحوار الشعبي أن أي إصلاح تشريعي لابد وأن يسبقه إصلاح دستوري حقيقي.

ثانياً: يرى الحوار الشعبي أن دستور 2014 كان فاقدًا –لبعض شرعيته- بفعل ظروف تأسيسه، وانفراد السلطة التنفيذية (سلطة الانقلاب) باختيار لجنة الـ 50 بعيدًا عن الإرادة الشعبية، سواء باختيار مباشر للجمعية التأسيسية أو باختيار قِبل منتخبين كما هو حال دستور 2012.

ثالثاً: يرى الحوار الشعبي أن دستور 2014 فقد ما كان متبقيًا من شرعية بعض نصوصه، بفعل تعطيل السلطة لها، وعدم وجود محاسبة على العدوان المستمر على الدستور وأحكامه، وتعطيل أحكامه.

رابعاً: يرى الحوار الشعبي أن التعديلات الدستورية التي أجريت على دستور 2014 في مارس 2019 كان أبلغ صور العدوان على الدستور نفسه، وسط مناخ قمعي استبدادي، ونخص منها الآتي:

1- المادة رقم 140 والمادة الانتقالية 241، والتي تم بمقتضاها تمديد حكم السيسي المنتهية وجوبا منذ شهر يونيو 2022، حيث طُبق النص الانتقالي المفصل، وطُبقت المادة الأخرى بأثر رجعي لتقضي على أهم مكتسبات الثورة وهي تحديد مدة رئيس الجمهورية بأربع سنوات، تجدد لمدة واحدة فقط.

2- طال التعديل المشبوه في مارس 2019 نص الفقرة الأولى من المادة رقم 200 من دستور 2014، وجعلت الجيش فوق سلطات الوطن، وهو ما ينبغي إلغاؤه، وإعادة المادة لأصلها، لتعود مصر بلداً له جيش، وليس جيشا له بلد، ولا يكون للجيش صلة بالحياة السياسية والاقتصادية والمدنية كسائر بلاد العالم المحترمة.

خامساً: ولكل ما سبق وغيره يرى الحوار الشعبي الآتي:

- ضرورة إلغاء تعديلات مارس 2019.
- تشكيل لجنة وطنية تأسيسية منتخبة لوضع دستور جديد للبلاد.
- تكليف اللجنة الدستورية في الحوار السياسي بوضع ملامح لدستور توافقي مدني حديث يكون هاديًا للجنة التأسيسية بعد انتخابها.

المراحل الثلاث ذات المحاور التسعة لخطة الهيكلة الشاملة لمصر

د. أحمد عبد المطلب

المرحلة الأولي: مرحلة التكوين (خمسة محاور)

1- التشكيل

إنشاء مجموعات عَمَل باسم كل وزارة لَدَيْنا في مِصْر. (مثلاً مجموعة عَمَل وزارة الإسكان، مجموعة عَمَل وزارة الزراعة، مجموعة عَمَل وزارة الصحة، مجموعة عَمَل وزارة العدل، مجموعة عَمَل وزارة التعليم، وهكذا). ولنا أن ننشئ وزارات جديدة ونُنْشئ لكل منها مجموعة عَمَل خاصة بها. تتكون كل مجموعة عمل مِنْ: أ- رئيس مُنْتَخَب للمجموعة (المُنَسِّق) ب- فريق الخُبراء (التكنوقراطيين) ج- المُفَكِّرُين أصحاب العَواصِف الذِهْنِيَّة (Brainstormers).

2- التفعيل

نَتَوَسَّع في عَرْض خِطَّة الهيكلة هذه على الناس ونَدْعُو المُقْتَنِعين بها إلى اختيار مجموعة عَمَل أو أكثر للعَمَل فيها، أو أن يشتركوا فقط بأفكارهم وخِطَطِهِم ورُؤَاهُم بدون الالتزام بالدخول في مجموعة عَمَل مُعَيَّنَة لِمَن لديهم تَحَفُّظَات.

3- خِطَط الهيكلة الكاملة

تقوم كل مجموعة عَمَل بوضع خطة هيكلة «**كاملة**» من كل الجوانب لوزراتها. يتم وضع خطط قصيرة، ومتوسطة، وطويلة الأجل مع وضع سيناريوهات لكل المعوقات المعروفة وكذلك غير المُتَوَقَّعَة ووضع أساليب مواجهتها وحلها.

4- خطة الهيكلة الشاملة لمصر

بانتهاء كل مجموعة عَمَل من وضع خطة الهيكلة الكاملة لوزارتها، بِضَم كل تلك الخِطَط معاً يُصْبِح لدينا الآن خطة الهيكلة الشاملة لمصر وهي التي تحتوي - بشكل دقيق ومتكامل وتفصيلي - على الخطط والتصورات والحلول لكل ما نريده جميعاً في مصر المستقبل إلى ما شاء الله.

5- النقاش المجتمعي

يتم طرح خطة الهيكلة الشاملة لمصر للنقاش المُجْتَمَعي المفتوح في كل وسائل الميديا لإقناع مَزِيد من الناس بضرورتها لمصلحة مصر، ولِكَسْب مَزِيد من الناس للعمل في مجموعات العَمَل، وللحصول على مزيد من النقد البَنَّاء التوْجِيهِي لتقويم وإصلاح ما في الخطة من قصور، أو لزيادة قوة وصلابة بناءها وفاعليتها.

المرحلة الثانية: إيجاد الرئيس وتجهيزه (ثلاثة محاور):

«لا يُمْكِن» أن تُنَفَّذ تلك الخطة إلا بيد رئيس جمهورية أو رئيس وزراء فقط

1- تفعيل الإجراء المعكوس (Reversed Process)

وهو تحديد الرئيس المنشود (أو المَجْمُوعة الصالحة لهذا المنصب) الذي قد يكون قد بَزَغَ نِجْمُه من خلال مجموعات العَمَل، والمحاور الخمسة في المرحلة الأولى من الخطة المذكورة أعلاه.

2- مهام الرئيس وحدودها

مهمة الرئيس تَنْحَصِر في تنفيذ خطة الهيكلة الشاملة بحذافيرها دون أدنى تغيير إلا في حالة واحدة: إن كان لديه رؤية مُنَقِّحَة لمسألة ما فلا يِنْفَرِد بالرأي فيها ديكتاتورياً؛ إنما عليه عَرْضَهَا على الجهات المُخْتَصَّة بحُكم الدستور (على سبيل المثال لا الحصر: مجلس النواب، مجلس الشورى، الاستفتاء الشعبي إلخ) حتى يَحْصُل إما على الموافقة وإما على الرفض لتعديلاته التي اقترحها. فيما عدا ذلك فَمُهِمَّة الرئيس محصورة في مواجهة المفسدين ومراكز القوى التي تحارب خطة الهيكلة الشاملة (التي ستتحول تلقائياً بعد الهيكلة إلى خطة عمل مصر للتَقَدُّم والرُقِي والازدهار).

3- آلية المحاسبية:

سيحتوي الدستور المصري المُعَاد هيكلته (بواسطة مجموعة وزارة العدل) على تفصيل كامل لكل ما يتعلق برئيس الجمهورية، بما في ذلك آلية مُحَاسَبِيَّة شديدة وصارمة قد تنتهي بعزله قبل انتهاء مُدة رئاسته في المخالفات الجسيمة.

المرحلة الثالثة: وهي الأصعب والأهم على الإطلاق (الصندوق الانتخابي):

الهدف: الحصول على 51٪ على الأقل من قوة الصندوق الانتخابي - هؤلاء هم المقتنعون أنه لا بديل عن خطة الهيكلة الشاملة لمصر ولن يُعطوا أصواتهم إلا للمُرَشَّح الذي سوف يتعهد بتنفيذ «خطتهم» بحذافيرها ويرتضي الالتزام الكامل بهذه الخطة وعلى وجه الخصوص المحاور 7 و8. وتحيا مِصْرُنا حُرَّةً أبِيَّة عريقة رائدة كما كانت على مَر الزمان.

رؤية لمستقبل مصر

دكتور مهندس: محمد حافظ

لقد آن الأوان أن تنهض مصر من كبوتها عبر عصور طويلة من الاستبداد الملكي والعسكري امتد لمئات السنين، وأدار البلاد من أجل مصلحة تلك الطغمة الحاكمة من أجل الاستفراد بالمصالح والغنائم والعوائد.

وكان المواطن المصري هو الضحية خلال تلك الحقبة وإلى يوما هذا، حيث كان حظه الفتات من خيرات هذا البلد والوقوع ضحية الفقر والجهل والمرض وسوء المعاملة والحرمان من المزايا والمناصب التي تذهب لأهل الحظوة والحكم ومن نافقهم.

والنتيجة الآن أننا أصبحنا في ذيل الأمم وفق جميع المؤشرات العالمية وشعب أكثر من 60٪ منه تحت حد فقر وأكثر من 30٪ منه أمي وأكثر من 70٪ من ريف مصر لا يملك مياها نظيفة وصرفا صحيا، بينما الأمم الأخرى قطعت شوطا كبيرا في تحقيق النهضة والرفاهية.

لم يقف الأمر عند هذا التدهور الاقتصادي والاجتماعي والصحي والتعليمي والمجتمعي بل امتد لأخطر من هذا وهو قهر الإنسان واستباحة كرامته وحريته وإذلاله وقمعه من أجل الحفاظ على كرسي الحكم والمزايا، وسخر أجهزة الشرطة والقضاة والمؤسسات الدينية لأغراضه.

ومن أجل البقاء استعان (السيسي وحاشيته من العسكر) بالقوى الخارجية وباع لها الأرض وإرادة الشعب وقدم لها القرابين بل وتنازلات مصيرية في قضايا الوطن والأمتين العربية والإسلامية، وفقد الوطن استقلاله.

من أجل القضاء على كل ما سبق وعدم السماح بتكراره مستقبلا وفتح باب الأمل والنهضة لشعبنا والأجيال القادمة فقد عزمنا على تغيير هذا بكل الوسائل المشروعة وفق المشروعية الثورية وليس وفق مشروعية القوانين الباطلة التي وضعها المستبدون للتمكين لهم في الحكم والاستمرار وقمع الشعب.

وحركتنا الثورية الإصلاحية تعتمد هذه النقاط الرئيسية التالية، حيث نمتلك تصورا تاما وتفصيليا لآليات تنفيذها:

1- **مبادئ الدولة:** حركتنا الثورية تعتمد مبادئ الحكم الرشيد المتفق عليها أمميا من الأمم المتحدة، وهي تشمل كل ما يتمناه أي شعب.

2- **رئيس الدولة:** تقليص صلاحيات الرئيس والتعامل معه كرئيس فقط للسلطة التنفيذية ليس له أي سيطرة أو سلطة تعيين وظائف للسلطتين التشريعية والقضائية (القانونية).

3- **البرلمان:** إن طريقة تشكيل ومعايير تكوين البرلمان حاليا سوف تنتج نفس النظام الفاسد بواسطة الدولة العميقة نتيجة سيطرة النفوذ والمال السياسي والعصبيات وغياب المعايير الواجب توفرها في المرشحين والإعلام المغرض، بالإضافة إلى القوانين الانتخابية التي تسمح بالتزوير في الانتخابات.. ولدينا تصورا واضحا تفصيليا لإعادة هيكلة البرلمان في دولة غير مركزية للمحافظات فيها برلمانات محلية، ولدينا تصور لوضع المعايير

العادلة لعضو البرلمان وتصور لتحييد المال السياسي والنفوذ والعصبيات وقوانين شفافة منضبطة للانتخابات، مع إلغاء نسبة الـ 50٪ عمال وفلاحين وضرورة أن يكون ممثلو الشعب من حاملي الشهادات الجامعية.

4- **مجلس الشيوخ:** هو مجلس كفاءات يجب انتخابه وفق هذا التوصيف من أهل الكفاءات أنفسهم وليس من عامة الشعب وفق تركيبة متجانسة من جميع التخصصات، وهذا المجلس مساهم في وضع الحلول والقوانين والتصويت عليها. مع السماح للمصريين بالخارج من التمثيل في البرلمان المصري من خلال (3 أفراد) يتم ترشيحهم من قبل وزارة (شؤون المهاجرين) ويتم الموافقة عليهم من قبل (البرلمان المصري).

5- **الإدارة المحلية:** لكل محافظة برلمان منتخب ومحافظ منتخب، ويتم تصعيد ممثلين من البرلمان المحلي للبرلمان القطري وشرح ذلك مذكور في البرنامج التفصيلي.

6- **الحياة الحزبية:** السماح بتأسيس (أحزاب سياسية) ليست على أسس (دينية) مع وضع القوانين التي تمنحها (الحصانة) من (اعتداء البوليس والقضاء عليها).

7- **المؤسسة العسكرية:** إبعاد المؤسسة العسكرية تماما عن التدخل في الحياة السياسية والاقتصاد المدني، ومنع تولي وظائف الإدارة المدنية للدولة والجهات والمؤسسات الاقتصادية التابعة لها أو المشاركة فيها للقيادات العسكرية الحالية والمتقاعدة، واقتصار دور المؤسسة العسكرية فقط على الحفاظ على أمن الوطن من التهديدات الخارجية ومنع أي انقلاب على السلطة المنتخبة بأي ذريعة.

1- **اقتصار مهام الجيش في الدفاع عن أمن الوطن:** أكدت التجربة وعلى مدار الـ 70 عاما الماضية أن فشل هذه الأمة وهذه البلد تحديدا هو تدخل الجيش في أعمال (مدنية) خارج نطاق (مهمته) الأساسية في الدفاع عن سيادة الوطن وكبريائه. ولذلك كانت هزيمة عام 67 وما تلي من نكسات أخرها نكسة (سد النهضة) وضياع حصة مصر من النيل.

2- **خروج الجيش المصري من المدن:** حتمية نقل كافة مرافق القوات المسلحة إلى خارج المدن وتركيزها فقط على الحدود مع تولي جهاز الشرطة تأمين الشعب بالداخل.

3- **إلغاء التجنيد الإجباري:** إلغاء التجنيد الإجباري لشباب مصر بعدما تحولت الخدمة العسكرية الوطنية إلى خدمة في جهاز (الخدمة الوطنية للقوات المسلحة) وتحول الجندي المصري إلى (عامل سخرة) بمزارع ومصانع القوات المسلحة والتي تدار لصالح كبار جنرالات الجيش ولا تستفيد ميزانية الدولة منها بشيء.

4- **نقل كافة ممتلكات الجيش الاقتصادية:** نقل ممتلكات الجيش الاقتصادية والتي بنيت من دماء أبناء الشعب المصري خلال حقبة (فساد الجيش الحالية) إلى إدارة وطنية (كيان جديد يعرف بالشركات الحكومية الخاصة) وهي شركات يمتلك القطاع الخاص جزء من أسهمها ويمتلك البنك المركزي النسبة الأكبر من تلك الأسهم بحيث تستخدم تلك الشركات في (السيطرة) على الأسعار لصالح المواطن.

5- **إنشاء إدارة مدنية لتوفير مستلزمات الجيش المصري:** يستعان بشركة حكومية لتوفير الخدمات المدنية والتموينية اللازمة للقوات المسلحة وذلك من خلال توظيف عدد من المواطنين أصحاب الكفاءات في لتوفير كافة مستلزمات القوات المسلحة حيث يعملون (كملحق مدني) للقوات المسلحة وليس كفرد (مقاتل).

6- **المحافظات:** انتخاب (محافظ) المدينة من قبل أبناء المدينة ولا يعين من قبل (رئيس الدولة).

7- **القضاء:** إصلاح القضاء وإعادة هيكلة السلطة القانونية لفصل تبعية أجهزتها تماما عن السلطة التنفيذية ورئيس الجمهورية، هذا يشمل جهاز النائب العام ويشمل إلغاء وزارة العدل، وإخضاع هذا الجهاز فقط لمراقبة البرلمان ويتم تعيين رؤسائه وفق الكفاءة من قبل البرلمان. كما يمنع منع تام تعيين خريجي كلية الشرطة ضمن الهيئة القضائية. وكذلك تحريم تعيين (مستشارين) من وزارة العدل لأي وزارة حكومية مع مطالبة الإدارات القانونية بالقطاع الحكومي برفع كفاءة أعضائها للاستغناء الكامل عن استعارة أي من الاستشاريين العاملين بالهيئة القانونية.

8- **الشرطة:** إلغاء وزارة الداخلية لتبعيتها للسلطة التنفيذية التي تسلطها بدورها كجهاز لقمع الشعب والمعارضة، وضم جهاز الشرطة للسلطة القانونية (القضائية حاليا) كجهاز مستقل تماما وظيفته منع مخالفة القوانين وحفظ الأمن وتطبيق الأحكام القضائية وإدارة السجون ويخضع هذا الجهاز لمراقبة القضاة في انضباط عمله.

9- **الإعلام الرسمي**: تخصيص قناة رئيسية واحدة للحكومة وأيضا موقعا على الإنترنت مقابلة للصحيفة الرسمية (الوقائع) لنشر جميع قرارات الحكومة والمناقصات الرسمية، وإلغاء باقي القنوات مع الإبقاء على القنوات غير السياسية المتخصصة في الثقافة والفنون والزراعة والصناعة وغيرها ولا يتولى الإعلام الرسمي أي طرح سياسي وترويج لأفكار الحكومة الحالية وهذا ضمان لعدم تسخير موارد الدولة لنصرة سياسات الحزب الحاكم وتشويه خصومه.

10- **الإعلام الخاص**: تجريم التعرض للحياة الشخصية للمواطنين والتجسس والتشويه، وتجريم نشر الأخبار الكاذبة وترويج الإشاعات، وتجريم إشاعة الفساد والانحلال الذي يجرمه القانون.

11- **الحياة الخاصة للمواطن**: تجريم التعرض للحياة الشخصية للمواطنين والتجسس والتشويه سواء من قبل أفراد أو أجهزة الدولة وأي تجسس يجب أن يكون مأذونا به من قبل القضاة لغرض محدد فقط ولمدة زمنية محددة.

12- **كرامة الإنسان**: كرامة الإنسان مصونة ويتم تجريم تعرضه لأي إهانة خلال عمله أو في الحياة العامة أو في مناطق الاحتجاز والاستجواب وعند المحافظة على الأمن أو تعرضه للضغط النفسي والمادي والتعذيب والتهديد لانتزاع اعترافاته وإلزام القضاة قانونا برفض أي اعتراف من المتهم بمجرد نفيه في المحاكمة دون اثبات منه لقهر أو تعذيب، وتحديد مدة الحبس الاحتياطي بحد أقصى 30 يوما، ويتم الاحتجاز الاحتياطي في مباني فندقية لأنه ليس عقابا، وتعويض المتهم الذي يثبت براءته ماديا عن مدة الحبس الاحتياطي.

13- **المواطنة:** تطبيق المعنى المتكامل للمواطنة وهذا يعني المساواة التامة بين أفراد الشعب دون أي تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين أو الفكر أو التوجه السياسي أو العمر أو الوضع الاقتصادي أو الأنساب والانتماءات أو الأوضاع الوظيفية أو فعل أقربائه وهذه المساواة هي أمام القانون وعند تولي الوظائف على وجه التأكيد.. ويتم إلغاء كشف الهيئة والتقارير الأمنية عند مسابقات التعيين فهي المدخل الخلفي للفساد والواسطة وحرمان الكفاءات ويمنع التمييز المسمى التمييز الإيجابي أو التمكين لأي فئة من الشعب سواء شباب أو امرأة أو مسيحيين ليكون المعيار الوحيد هو الكفاءة الممثلة في العلم والخبرة.

14- **استبدال مفهوم قيادة الفرد بمفهوم قيادة الفكرة:** وهذا يعني أن الفكرة الجيدة المقدمة من أي مواطن مهما كان موقعه الإداري في أجهزة الدولة يتم مناقشتها من قبل الجهات المختصة وتلتزم هذه الجهات بمناقشة هذه الفكرة والرد عليها إيجابا أو سلبا والاحتفاظ بها في قاعدة معلومات بنك الأفكار المصرية لتكون مرجعا لكل من يريد طرح فكرة أخرى والفكرة الجيدة سوف تقود، واعتماد وسيلة محاسبة للقيادات الإدارية على إضاعة الفرص نتيجة إهدار الأفكار الجيدة وإضاعة الفائدة على الوطن.

15- **الدولة القانونية والدين:** نؤمن بحرية الاعتقاد ومصر دولة مؤمنة بمسلميها ومسيحييها بمبادئ المعاملات وأخلاقيات الديانات السماوية المتفق عليها ومؤمنة بالهدف من الحياة ويوم الحساب.. وهذا هو خيار الشعب الذي يطبع المجتمع ويحدد معاييره لأي ممارسات تحت مسمى الحريات المطلقة..

والآراء والأحكام المنسوبة من قبل طارحيها للأديان عليهم أن يُصيغوها في صورة مشاريع قوانين يتم طرحها على البرلمان ومجلس الشيوخ للموافقة عليها أو رفضها لتصير قانونا ملزما للجميع تعمل به المحاكم فالمحاكم لا تعمل بفهم أشخاص أو الفتاوى. مع معاملة بيوت العبادة بقانون واحد يسمح لهم حصة مخصصة من الخدمات والمرافق (كهرباء وماء) وما يزيد عن تلك الحصة يدفع ثمنها شهريا.

16- **المؤسسات الدينية:** الأديان الرسمية المعترف بها هي الإسلام والمسيحية واليهودية مسموح لها بإقامة مؤسسات يتم دعمها ماديا من قبل خزانة الدولة وفق نسبة عدد المنتسبين إليها، وهذه المؤسسات لا تمارس شيئا غير إقامة الشعائر الدينية فقط، بينما باقي الأعمال مثل التعليم والصحة والرحلات والأنشطة الثقافية والاقتصادية والأمور السياسية وغيرها فهي تمارس من خلال مؤسسات الدولة المتخصصة التابعة لكل وزارة من جهة الإشراف والمتابعة. وتخضع جميع هذا المؤسسات لرقابة أجهزة الدولة على الممارسات التي تقوم بها وتعامل بيوت العبادة بقانون واحد. ويمنع تماما لرجال الدين إبداء رأيهم السياسي بصفتهم الدينية أو بصفة إلزامية لأتباعهم.

17- **الجهات الرقابية:** الجهات الرقابية جهة مستقلة تماما ولا سلطان لرئيس الدولة عليها، ويتم تعيين رؤسائها واعتمادهم وفق قوانين الكفاءة والمسابقة الوظيفية وبموافقة البرلمان. وترفع هذه الجهات تقاريرها للبرلمان وللنائب العام لتحريك القضايا وتضعها في قاعدة معلومات متاحة للشعب

18- **منظمات المجتمع المدني**: السماح بإنشاء مؤسسات للمجتمع المدني مع وضع القوانين الخاصة بحمايتها ومحاسبتها.

19- **الشفافية:** الحكم الرشيد يعتمد على الشفافية كأساس للرقابة والحكم على أداء الجهات التنفيذية وعدم تمرير كوارث سياسية أو اقتصادية.. ويتم إلزام جهات الدولة بإقامة موقع إلكتروني عام تعرض فيه كل جهة مشروعاتها المستقبلية المعتمدة أو المقترحة أو الجاري تنفيذها ودراسات الجدوى الخاصة بها ومراحل العمل وتكاليفه.. ويتم تجريم من يتخلف عن ذلك.. وإلزام البرلمان بإنشاء قناة فضائية خاصة به وموقع إلكتروني يتم عرض فيه جميع جلسات البرلمان وبثها على الهواء وعلى الإنترنت واثبات نتائج التصويت الإلكترونية على كل قرارات البرلمان.. وهذا غاية في الأهمية لمتابعة أداء البرلمان وكشف مجهودات الأعضاء.. ومن حق المواطن بناء على تقارير ومعلومات الشفافية رفع قضية (مدفوعة الأجر) ضد أي جهة دون حاجة لموافقة النائب العام أو إثبات التضرر المباشر من الفعل الذي رفع من أجله القضية.. على أن يسترد رافع القضية أجور رفع القضية حال حصوله على حكم بتأييد اتهامه من المحكمة.

20- **استعادة أموال مصر المنهوبة:** ويتم مبدئيا من خلال تطبيق قانون من أين لك هذا على جميع المواطنين المصريين، ويتم تقديم إقرار ثروة من كل مواطن مصري ثروته وممتلكاته الحالية تتجاوز مليون جنيه مبينا فيها مصادر حصوله على هذه الثروة، ويتم مصادرة أي ثروة (أموال وممتلكات) لم يقم بذكرها في التقرير أو عجز عن إثبات مصدرها. كما يتم وضع قانون للإبلاغ عن قضايا الفساد حيث يحصل أول شخص بلغ عن قضية فساد عن مكافأة 30٪ من المبلغ الذي يتم استرداده ويعفى من المسؤولية الجنائية إذا كان مشاركا في عملية الفساد التي أبلغ عنها.

21- **الزراعة:** اتباع سياسة مصر تأكل أولا.. وهذا يعني منع تصدير أي محصول زراعي إلا بعد حدوث الاكتفاء الذاتي المحلي من جميع المحاصيل الزراعية، واتباع سياسة التكامل في الإنتاج الزراعي والحيواني مع دولة السودان، واتباع سياسة عدم تجزئة الملكية بتكوين شركات إدارة للمساحات الزراعية في وحدات كل منها 100 فدان.

22- **الصناعة:** اتباع سياسة مصر المنتجة.. وهذا يعني توجيه الطلب الحكومي بأكمله نحو الإنتاج المحلي فقط لتقليل باب الاستيراد وحماية الصناعة المحلية، وتبني الدولة لاكتتابات لإقامة مشروعات صناعية كبرى يمتلكها الشعب، مع تبني الدولة لقيم المجتمع الصناعي من جميع جوانبها (السياسية+ الشفافية+ الاجتماعية) وذلك بعد نهاية حقبة (مصر الزراعية) وبعد بناء السدود الإثيوبية وفقدان البلاد الإنتاج الزراعي لأكثر من 5 ملايين فدان.

23- التكنولوجيا: مصر تمتلك عقولا مميزة تؤهلها لحصد دخل كبير جدا ووظائف كثيرة من تنمية قطاع التكنولوجيا وخاصة تكنولوجيا المعلومات، وهذا يلزمها تطوير التعليم والمناهج وزيادة التخصص.

24- **التجارة الدولية:** اتباع سياسة اتفاقيات التبادل التجاري المتكافئة مع الدول الأخرى، حيث يتم تسديد قيمة المستوردات المصرية بسلع منتجة مصرية وهذا من شأنه تخفيف الضغط على العملة الصعبة وتشجيع الصادرات المصرية.

25- **التعليم والاستثمار في الثروة البشرية ومكافحة البطالة**: النهضة بالتعليم هي المدخل الرئيسي لنهضة مصر وسوف توجه مصر طاقاتها لإنشاء المدارس اللازمة في كل أرجائها ورفع كفاءة التعليم بالإضافة إلى التحول إلى التعليم التجريبي بتزويد المدارس بمعامل متقدمة لرفع كفاءات التلاميذ والطلاب وممارسة العلم، والتحول إلى التعليم المتخصص الثانوي حيث يتم إلغاء الثانوية العامة وتحويلها جميعها إلى ثانويات متخصصة خريجوها قادرين على العمل في مجال تخصصهم ويمكنهم الاستمرار في الكليات ذات العلاقة بناء على درجاتهم.. واتباع سياسة استرداد المصروفات من الطلبة في التعليم العالي؛ حيث إن التعليم الجامعي متاح لمن يستحقه وبعد تخرجه والعمل يقوم بتسديد مصروفات تعليمه بأقساط طويلة المدى، والقضاء على الأمية باستغلال الخدمة الوطنية للمصريين للخريجين في المدارس في الفترة المسائية، وربط التعليم باحتياجات سوق العمل.

26- **الصحة:** الصحة حق للمواطنين.. ويبدأ هذا الأمر بتوفير مياه الشرب النظيفة لكل الشعب المصري وتوفير صرف صحي للجميع فهذه أول أسباب تدمير الصحة، وإقامة المستشفيات والوحدات الصحية الكافية ووضع نظام تأمين صحي تكافلي عادل.

27- إدارة القطاع العام: فشل الإدارة في القطاع العام الإنتاجي لا تخفى عن أحد، وسوف يتم معالجتها بإعادة الهيكلة وبالاستعانة بشركات إدارة خاصة متخصصة لإدارة هذه الشركات وفق التزام منها بتحقيق حد أدنى من الربحية.

28- **العلاقات الدولية:** تقوم العلاقات الدولية بين مصر ودول العالم على العدل وقيم حقوق الإنسان فمصر لا تبيح التعدي على حقوق الآخرين وظلمهم واستغلالهم استغلالا لا تقبله لنفسها. ثم تقوم العلاقات على المصالح المشروعة المتبادلة.. وتقوم على الحفاظ على السيادة المصرية وعلى الالتزامات بمجتمعها العربي والإسلامي وحقوق الإنسان. مصر تؤازر الدول المظلومة والمضطهدة ولا تعتبر ذلك تدخلا في شؤونها الداخلية فنصرة المظلومين وإغاثة المكلومين في الكوارث واجبة على الإنسان تجاه أخيه الإنسان.

29- **السياحة:** تنظيم حملة (محلية ودولية) للترويج السياحي للآثار المصرية وتحويل صناعة (السياحة) إلى أحد أهم دعائم الاقتصاد المصري بما لدي مصر من مقدرات سياحية قيمة مع إضافة تجارية وصناعية لهذا المجال.

خطوات المرحلة الانتقالية العاجلة (خارطة الطريق)

1- إلغاء التعديلات الدستورية والعودة لدستور 2014 مؤقتا مع إيقاف العمل بالنصوص الخاصة برئيس الدولة والمؤسسة العسكرية لحين تعديلها

2- عزل رأس النظام؛ لأنه المسؤول عن كل ما جرى من قمع وفساد وبيع للأرض، وتفريط في المياه والثروات الطبيعية وتوريط مؤسسات الدولة.

3- تعيين مجلس رئاسي مؤقت من سبعة أفراد بصلاحيات محددة خلال الفترة الانتقالية، من المستشار هشام جنينة ومستشارين آخرين مشهود لهم بالنزاهة والوطنية، وعدد أربعة خبراء في التخطيط والإدارة.

4- إقالة الحكومة الحالية وتعيين حكومة خبراء مؤقتة لإدارة البلاد وفق البرنامج المقترح.

5- حل البرلمان.

6- عزل جميع المحافظين وتعيين قيادات مدنية (غير عسكريين متقاعدين) ذات كفاءة.

7- إطلاق سراح كافة السجناء السياسيين والمعتقلين على ذمة قضايا ملفقة، أو تم الحكم عليهم من خلالها، وإسقاط هذه القضايا، وإلغاء كافة قرارات الفصل التعسفي الجائرة، وقرارات مصادرة الأموال والممتلكات، وإطلاق الحريات العامة ورفع القيود على العمل الحزبي والنقابي والأهلي والإعلام، وإلغاء القوانين المكبلة للحريات.

8- الدخول في مرحلة انتقالية مع مد اليد لكل الأطراف الوطنية داخل منظومة الدولة المصرية ومؤسساتها والاستعداد للتعاون معها من أجل إنقاذ الوطن وتحقيق تطلعات الشعب، وصولا إلى انتخابات ديمقراطية عامة، استنادا إلى إطار دستوري وقانوني سليم.

9- إصدار قانون العفو والمصالحة الوطنية نتيجة الحوار السابق.

10- مراجعة الاتفاقات الخارجية التي أبرمها النظام الحالي والتي من شأنها التخلي عن قطعة من الأرض أو تعريض أمن مصر القومي للخطر.

11- إلغاء القوانين سيئة السمعة والمكبلة للحياة السياسية والمجتمعية والمؤسسة للاستبداد.

12- البدء في صياغة التعديلات الدستورية وفق البرنامج السابق المقترح والذي سوف تعيد هيكلة مؤسسات الدولة.

13- إعلان دستوري مؤقت بالتعديلات الدستورية لإعادة هيكلة مؤسسات الدولة.

14- تنفيذ إعادة هيكلة مؤسسات الدولة.

15- وضع قوانين نزاهة الانتخابات ومعايير المرشحين.

16- إجراء انتخابات للبرلمان ومجلس الشيوخ وفق التعديلات الدستورية بعد سنة

مدة الفترة الانتقالية 4 سنوات يتبعها انتخابات للرئيس والبرلمان ومجلس الشيوخ والبرلمانات المحلية للمحافظات.

الجلسة السادسة

سيناء والنوبة بين التهميش والحقوق المسلوبة

تاريخ الجلسة: الأربعاء 10 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. قطب العربي

مقرر الجلسة: أ. محمد محيي الدين

المتحدثون:

أ. حسام فوزي ـ رئيس لجنة فض المنازعات السابق في سيناء

أ. هاني يوسف ـ رئيس لجنة متابعة الملف النوبي

ملخص الجلسة:

بدأ الجلسة الأستاذ قطب العربي بكلمة افتتاحية شدد فيها على أهمية قضيتي سيناء والنوبة، وضرورة سحب القضيتين من مساحات التهميش إلى دوائر الاهتمام العام.

ثم تحدث الأستاذ حسام فوزي، وأشار إلى تأثير العملية الشاملة في سيناء على سحب الأسلحة من يد المسلحين ما دفع بالمسلحين إلى التغلب على ذلك من خلال قطع الإمدادات، عن طريق الهجمات على المدنيين في جنوب رفح.

أما الأستاذ هاني يوسف، فقدم سردا تاريخيا لممارسات الأنظمة العسكرية على النوبة وأهلها سياسيا وجغرافيا واجتماعيا. وطالب بضرورة: إنشاء هيئة عليا لتعمير النوبة وإعادة النوبيين لها، والاهتمام باللغة النوبية وتدريسها، وتدريس التاريخ النوبي في المناهج الدراسية، وإنشاء مفوضية تكافح التمييز، وإنشاء قناة فضائية ناطقة باللغة النوبية للتعريف بالتراث وتعزيز واحترام ثقافة التعدد والتنوع ونشر روح التسامح.

النوبة بين النصوص الدستورية والممارسات الواقعية

هاني يوسف

رئيس لجنة متابعة الملف النوبي

تضحيات كبيرة قدمها النوبيون وخسائر كثيرة وعظيمة تكبدوها على مدى قرن من الزمان ويزيد، لم تلق أي شكر ولا عرفان، وحتى الخسائر التي وصلت للأرواح والدماء وفقدان التراث وضياع اللغة النوبية «وقلة القيمة» التي يجدوها في الأعمال السينمائية، لم تشفع لأحد من الحكومات المتعاقبة والأنظمة المتتالية في أن تعيد للنوبيين الأرض التي سُلبت والهوية التي مُسخت والتمييز الذي لازال يمارس بمنهجية وإتقان شديدين.

يعتقد البعض أن النوبيين نكبوا من هجرة واحدة ولا يعرفون أنها قد وصلت لـ 7 تهجيرات منها القسرية والطواعية، فالأولى بدأت منذ 1899 والأخيرة تمارس حتى هذه اللحظة بفعل فقدان التنمية في قرى التهجير والإصرار على سياسة الإفقار.

لم يترك النوبيون بابًا إلا وطرقوه من عهد الخديوية والملكية والجمهورية! عرائض ومناشدات وبيانات برلمانية واعتصامات ومظاهرات ووقفات احتجاجية ومسيرات ودستور قالوا إنه يعيد الحقوق للنوبيين، كل هذا لم يأتِ بشيء بل كان الحصاد المر دائما هو مزيد من الاستيلاء على ما تبقى من أرض ونزع ملكية وحظر تواجد وإبعاد!!

لا يريد النوبيون إلا إعادة الأوضاع لما كانت قبل التهجيرات، فالأراضي موجودة زراعية كانت أو للبناء ومناجم الذهب المحظور على النوبيين العمل فيها بالتنقيب أسوة بغيرهم، ومحاجر الجرانيت والرخام وبحيرة نوبية مليئة بثروات عظيمة من الأسماك وغير ذلك من الأعمال التي يجيدها النوبيون.

هذا من خلال: تفعيل مواد الدستور التي ضمنت حقوق النوبيين مثل المواد 93، 236، 53.

وألية هامة، تتمثل في:

- إنشاء هيئة عليا لتعمير النوبة وإعادة النوبيين لها.

- وللمحافظة على اللغة النوبية التي كانت سببا في انتصار أكتوبر 73، نطالب برعاية اللغة النوبية وتطويرها وتدريسها في المناطق ذات الكثافة السكانية الكبيرة للنوبيين أو حتى داخل القرى النوبية..، هذا باعتبار اللغة رافد ثقافي هام.

- تدريس التاريخ النوبي في المناهج الدراسية لطلاب المدارس.

- إنشاء مفوضية تكافح التمييز والحض على الكراهية بكل الصور.

- إنشاء قناة فضائية ناطقة باللغة النوبية للتعريف بالتراث وتعزيز واحترام ثقافة التعدد والتنوع ونشر روح التسامح.

هذا هو القليل من الممكن وليس المستحيل، فالمستحيل هو أن نستمر في غربة واغتراب وإنكار للحقوق ونعت بالتخوين عند المطالبة باستعادة الحقوق. فالحقوق تظل حقوق وغير ذلك هو العقوق.

لذا نطالب نحن أبناء النوبة، القائمين على الحوار واتحاد القوى الوطنية بدعمنا ومساعدتنا في القضية المرفوعة من قبلنا في اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وأيضا دعم عقد جلسة بالبرلمان الأوروبي لشرح قضيتنا؛ لأنها قضية تخص أي إنسان مومن بحقوق الإنسان وباحث عن الديمقراطية. ولا يفوتنا أن نثمن دور الدكتور أيمن نور دائما في الحقوق النوبية، وأيضا نثمن دور الدكتور ممدوح حمزة في دعمه لنا، وعلى الجميع مناصره حقوق المجتمعات داخل الوطن الكبير مصر.

نقاش وتعقيب على كلمة الأستاذ هاني يوسف

في البداية: حمّل الناشط النوبي حمدي سليمان، الشعب المصري كما الحكومة دورا في اضطهاد وظلم أهل النوبة وطردهم من أراضيهم.

كما تحدثت الأستاذة سناء، فقدمت تطمينات للجميع بألا داعي لوجود مخاوف لدى الدولة المصرية من عودة النوبيين إلى أملاكهم وأراضيهم لتوصيل رسالة للعالم بأن مصر تضم باحترام كل الأقليات والعرقيات.

من جانبه قال الدكتور أيمن نور رئيس اتحاد القوى الوطنية إنه سيقدم الدعم القانوني للقضايا النوبية المرفوعة إفريقيا وأنه على اتصال مع لجنة حقوق الإنسان في البرلمان الأوروبي ويتم من خلاله طلب جلسة استماع لقضية النوبة أو تواصل ما بطريقة أو بأخرى.

أما الدكتور محمد حسن، المهتم بالشأن النوبي، فقد شدد على أن النوبيين هم بناة مصر ردا منه على ما طرح من أن النوبة ليست جزءا من مصر.

وندد الدكتور أسامة رشدي النائب الأول لرئيس اتحاد القوى الوطنية بالقرارات الجائرة التي اتخذتها الدولة بحق الشعب المصري وممتلكاته وأراضيه في سيناء والنوبة والوراق.

أما الأستاذ حسام شحاتة، فأكد على أن ممارسات الحكومات على أهل النوبة وسيناء من تهجير قسري وغيره علامة من علامات انهيار الدولة العسكرية.

وشارك في النقاشات كذلك، د. محمد حواس و د. محمد عماد صابر ود. صوفي إبراهيم

وجميعهم أكدوا على مكانة سيناء والنوبة وضرورة فتح مساحات نقاشية عنهما، ووضع مواد دستورية تخصهما، وإيجاد ممثلين عنهما في البرلمان.

التوصيات: وقد أوصت الجلسة بـ:

1- ضرورة إعادة الأوضاع لما قبل التغير الديمغرافي، وتفعيل مواد الدستور التي تحمي حقوق النوبيين 93 و236 و53.

2- إنشاء هيئة عليا لإعادة أهل النوبة، وحماية لغتهم وتدريسها، كما التاريخ النوبي.

3- تأسيس مفوضية لمحاربة التمييز ضد النوبيين.

الجلسة السابعة

الإعلام والفنون وحرية التعبير

تاريخ الجلسة: الخميس 11 أغسطس 2022

رئيس الجلسة: أ. مختار كامل

المتحدثون:

أ. قطب العربي - الأمين العام المساعد للمجلس الأعلى للصحافة سابقا

أ. د. سليمان صالح - رئيس قسم الصحافة بكلية الإعلام جامعة القاهرة سابقا

أ. عز الدين دويدار - مخرج سينمائي وناقد فني

ملخص الجلسة:

دارت ورقة أ. قطب العربي، حول ثلاثة محاور، هي: تشوهات المشهد الراهن، والمشهد الإعلامي المأمول في ظل حكم ديمقراطي، وخطوات عملية لإعادة هيكلة الإعلام القومي. وهذه الخطوات تمثلت في: حصر أصول وممتلكات المؤسسات الإعلامية القومية، ووضع خطة لإصلاح وتطوير المؤسسات الصحفية القومية لتنفيذها خلال 3 سنوات، وفيما يخص ماسبيرو اقترح الإبقاء على عدد محدود من القنوات بدلا من 25 قناة، وعشر شبكات إذاعية حاليا، على أن تكون إحدى القنوات محلية، وأخرى عربية، وثالثة عالمية، والأمر ذاته بالنسبة للإذاعة، ويتم وضع نظم عمل تضمن كفاءة العمل وحقوق العاملين، ووضع ميثاق شرف إعلامي من قبل النقابات الإعلامية المختصة ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بالإعلام، وإعداد قانون للإعلام مطابق للدستور، وتأسيس مجلس للإعلام على غرار هيئة تنظيم الاتصالات والبث البريطانية (أوفكوم) تضع الضوابط والمعايير الإعلامية التي ينبغي الالتزام بها والمساءلة عليها، وتفعيل حق نقابتي الصحفيين والإعلاميين في الحصول على نسب من دمغة الإعلانات.

أما د. سليمان صالح، فقد ناقش في ورقته وضع الإعلام الحالي، وضرورة تغييره، ودعا لتحرير الإعلام من التبعية للسلطة. وذكر بأنه لكي ننقذ مصر ونبني مستقبلها، لابد أن نبني نظاماً إعلامياً مصرياً يقوم على حماية الحريات العامة، ومن أهمها حرية الصحافة والإعلام وحرية الرأي والتعبير، ودعا الصحفيين والإعلاميين المصريين أن يقودوا كفاح شعبهم لتحقيق الحرية والديمقراطية. وطالب بضرورة دفاع شعب مصر عن حقه في أن يكون له

إعلام حر يحمي حقوقه وحرياته، وقال إني أقدم للجماعة الوطنية المصرية بكل اتجاهاتها مشروعاً لبناء نظام إعلامي يقوم على حماية حرية الصحافة والإعلام، وكسر تبعية الإعلام للسلطة، يقوم على إحياء مشروع صحافة الكفاح الوطني 1889-1952 وهو نموذج يمكن أن يشكل سلاحاً مهماً في أيدي الشعوب لتحقيق أهدافها في الاستقلال الشامل والحرية والديمقراطية، ويمكن أن يشكل بديلاً مهماً للإعلام الذي تسيطر عليه السلطة وتستخدمه في إلهاء الجماهير وتزييف وعيها. وطالب الجماعة الوطنية في المهجر بإنشاء وسائل إعلامية على أساس نموذج صحافة الكفاح الوطني توفر لشعب مصر المعرفة وتدير مناقشة حرة بين كل الاتجاهات السياسية المصرية، وتضيئ للشعب طريق الكفاح لتحقيق الحرية والديمقراطية والاستقلال الشامل.

أما كلمة أ. عز الدين دويدار، فقد كشفت بعمق عن واقع الفن سواء بالمسرح أو الدراما أو السينما خلال السنوات التسع الأخيرة. فقد رصد من خلالها أزمة المسرح؛ والتي من أبرزها ضعف الاهتمام الجماهيري وغياب العروض الجيدة، وفساد وسوء اختيار الدولة للقيادات المسؤولة عن مسرح الدولة بأفرعه. أما عن الدراما فقد أرجع سبب تأخرها في تدخل الدولة من خلال احتكار أدوات الإنتاج والعرض بهدف خدمة أجندة النظام التعبوية. أما عن السينما؛ فقد أرجع أزمتها إلى: قلة عدد الأفلام المنتجة سنوياً، وانصراف الجمهور، وضعف تصوير الفيلم الأجنبي في مصر، والمغالاة في الأجور، وأزمة الجودة الحرفية والفنية، وأزمة المحتوى. وختم قائلا: إن السينما والفنون في مصر تعاني أزمة حقيقية، وتحتاج إلى مشروع نهضة كبير.

الإعلام المصري.. واقع بائس وأحلام مشروعة

أ. قطب العربي

الأمين العام المساعد للمجلس الأعلى للصحافة سابقا

تشوهات المشهد الراهن:

- حالة غير مسبوقة من الوهن بلغها الإعلام المصري منذ انقلاب الثالث من يوليو 2013 وحتى الآن. نتج ذلك عن تصور رأس النظام لشكل ودور الإعلام الذي حلم به، محض أبواق تعبوية، لا تتمتع بأي قدر من الحرية والتنافسية الحقيقية.
- نجح النظام في بلوغ الحلم المنشود سريعا عبر سياسة بناء الأذرع الإعلامية (مؤسسات وشخصيات)، وضمن هذه السياسة تم تأسيس شركات جديدة، وإن ضُمت جميعا لاحقا تحت تبعية جهاز المخابرات، وفي شركة واحدة هي المتحدة للخدمات الإعلامية.
- تمت عمليات تأميم بشكل جديد للعديد من القنوات والصحف والمواقع الإخبارية عبر إجبار أصحابها بطرق مختلفة على بيعها أو التنازل عنها لشركات المخابرات، حتى تكونت إمبراطورية إعلامية جديدة تحت مظلة الشركة المتحدة تضم مجموعة شبكات دي إم سي، والحياة، والمحور، وأون تي في والنهار، وسي بي سي، وغيرها.

- تطور الأمر لاحقا بسعي الشركة المتحدة لتأسيس قناتين بتمويل سعودي تحت مسمى (القاهرة) إحداهما عالمية والثانية إقليمية، لمنافسة القنوات العالمية والأقليمية، ومن الواضح أن هاتين القناتين اللتين ظلتا حلما صعب التحقيق لأسباب مالية لن يكونا صوتا لمصر فقط، بل الأكثر أنهما سيكونان صوتا لصاحب التمويل (السعودية) إضافة إلى قناة إم بي سي مصر.
- ضمن حالة السيطرة الواسعة على الإعلام الخاص والتي بلغت 80٪ تقريبا، تم أيضا السيطرة شبه التامة على مجال الإنتاج الدرامي والفني، وشركات الدعاية والتسويق، ولم يعد هناك مجال للمنافسة الشريفة لما تبقى من شركات إنتاج وتسويق التي أوقف الكثير منها أعماله، أو خفضها لتقليل الخسائر ولتجنب الملاحقات الأمنية.
- يتم من خلال هذه الهيمنة على الفضاء الإعلامي والدرامي والفني إعادة صياغة العقل المصري أو إعادة ضبطه على مسطرة الحكم الشمولي، وفرض الرواية الواحدة للأحداث التي تصدر عن الجهات الرسمية، وتعميق الانقسام المجتمعي، وإعادة ترتيب أولويات المجتمع، وصرف الأنظار عن القضايا الأكثر حيوية لصالح قضايا هامشية، وتسويق مشروعات النظام مهما كانت هزالتها وعدم جدواها، وإعادة الترتيب الفئوي في المجتمع بحيث تعود الصدارة لطبقة العسكريين من رجال جيش أولا وشرطة ثانيا على حساب المدنيين.

- نتيجة تلك الهيمنة فقد الإعلام المصري ريادته، وأهميته للمشاهد والقارئ اللذين انصرفا إلى وسائل إعلام بديلة منها وسائل التواصل الاجتماعي (التي لا تزال تتمتع بقدر أفضل من الحريات رغم كل الجهود لقمعها وحجب المواقع) أو إلى إعلام المعارضة المصرية في الخارج، أو بعض وسائل الإعلام العالمية الأخرى.
- في الوقت نفسه تصاعدت أزمات ماسبيرو (الهيئة الوطنية للإعلام) (25 قناة وعشر شبكات إذاعية)، ووصلت مديونياته إلى 42 مليار جنيه، كما تضاعفت أزمات المؤسسات الصحفية القومية وزادت مديونياتها عن 20 مليار جنيه، وتراجع توزيعها ما بين 100-200 ألف نسخة يوميا فقط (لكل الإصدارات التي تصدر في نفس اليوم) بينما كانت الأهرام يوم الجمعة، وأخبار اليوم السبت توزعان أكثر من مليون نسخة لكل منهما. لم تعد قنوات التلفزيون ولا الصحف القومية قادرة على جذب موارد إعلانية لسببين؛ أولا بسبب الركود الاقتصادي، وثانيا بسبب ضعف المحتوى الإعلامي وتشابهه نتيجة غياب الحريات ما صرف المشاهدين والقراء وبالتالي لا يرى المعلن فائدة ترجى لإعلانه.
- بلغت قيمة مخصصات الدولة للإعلام بموازنة العام المالي 2022/2021 مبلغ 5،451 مليارات جنيه، وهو مبلغ قابل للزيادة، وهذا المبلغ يشمل مخصصات وزارة الإعلام والهيئة الوطنية للصحافة، والمجلس الأعلى للإعلام، وهيئة

الاستعلامات، والهيئة الوطنية للإعلام التي استحوذت على نصيب الأسد بمبلغ 4،5 مليارات جنيه.

- المؤسسات الصحفية القومية في معظمها تحصل الآن على رواتب العاملين بها من الدولة بصفة شهرية. كما تحصل جميعها على مبالغ ضخمة في نهاية العام من وزارة المالية توزعها كأرباح في الوقت الذي تحقق فيه خسائر كبيرة. وأيضاً في الوقت الذي ترفع فيه الدولة الدعم عن كل شيء تقريباً. ذلك أن إخضاع الصحف بهذا الشكل يعد أولوية مهمة جداً لدى النظام. وقد تجاوز الدعم خلال السنوات السبع الماضية نحو 5 مليارات جنيه.
- على المستوى الدستوري فإن هناك نصوصا جيدة تضمن حرية واستقلال الإعلام، بدءا من المادة 68 التي تحمي حرية تداول المعلومات، والمواد 70،71،73 التي تضمن حرية الإعلام واستقلاله ومنع إغلاق الصحف والقنوات، ومنع الحبس في قضايا النشر، وكذا المواد 2011 و2012 و2013 الخاصة بالهيئات الإعلامية المستقلة، ومع ذلك فإن هذه المواد مجمدة تقريبا، وصدرت العديد من القوانين واللوائح بالمخالفة لها، وتم إغلاق العديد من القنوات والصحف والمواقع وحبس عشرات الصحفيين بالمخالفة لتلك النصوص.
- تحولت الهيئات المعنية بالإعلام (المجلس الأعلى للإعلام- الهيئة الوطنية للإعلام- الهيئة الوطنية للصحافة- نقابة الصحفيين- نقابة الإعلاميين- نقابة العاملين في الصحافة

والإعلام) والتي يفترض وفقا لقوانين تأسيسها دفاعها عن حرية الإعلام والإعلاميين ضد أي انتهاكات يتعرضون لها، إلى جهات تسويق للقمع، بل وممارسة الانتهاكات بحق أبناء المهنة.

- تضم السجون وأماكن الاحتجاز حاليا أكثر من 60 إعلاميا وصحفيا، بينما مر بتجربة الحبس والاحتجاز المؤقت خلال السنوات التسع الماضية حوالي 300 صحفي وإعلامي، من بينهم عدد من رؤساء تحرير الصحف القومية والحزبية والخاصة.
- كما حجبت السلطات أكثر من 600 موقع إلكتروني، وأصدرت قانونا تم موجبه اعتبار حسابات التواصل الاجتماعي التي يزيد متابعوها عن 5000 بمثابة صحيفة تنطبق عليها قوانين العقوبات، كما تم إغلاق العديد من القنوات والصحف، والبرامج، ومنع العديد من الكُتّاب والسّاسة من نشر مقالاتهم بالصحف المصرية أو الظهور في البرامج، ونتيجة لكل ذلك صنفت مصر في المركز الثالث عالميا في حبس الصحفيين، والمرتبة 168 عالميا في مؤشر حرية الصحافة (تتراجع مركز على الأقل كل عام منذ 2013).

المشهد الإعلامي المأمول في ظل حكم ديمقراطي:

الإعلام ركن أساسي من أركان الدولة الديمقراطية الحديثة، فهو يمثل سلطة الشعب في الرقابة على السياسات والممارسات الحكومية، وهو الناقل الأمين للأحداث ليتمكن متخذ القرار من صنع قراراته بناء على معطيات صحيحة،

ويستطيع الشعب أن يحدد رد فعله على معلومات صحيحة أيضا، ولذا يحتاج الإعلام إلى حرية حقيقية ليمارس مهمته، وفي مقابل تلك الحرية فإن عليه مسؤولية تحددها القوانين (الديمقراطية) ومواثيق الشرف الإعلامية.

وفي ظل الدولة الديمقراطية (أي بعد نهاية الحكم الاستبدادي الحالي) سيكون الإعلام الخاص هو الغالب، وهو ما يستدعي وضع قواعد قانونية تمنع الاحتكار والتركز في قبضة عدد محدود من رجال الأعمال، يحركون الإعلام لخدمة مصالحهم، ولو على حساب الشعب والمصلحة العامة، ومن ذلك إلزام الشركات الصحفية الخاصة بطرح أسهمها في البورصة بعد 3 سنوات على تأسيسها.

لكن غلبة الإعلام الخاص المتوقعة لا تمنع وجود منظومة إعلامية عامة، ينفق عليها الشعب (دافع الضرائب والرسوم)، ويراقب أداءها، ويحاسبها على قصورها من خلال آليات رقابة متعددة سواء عبر البرلمان أو عبر بعض المجالس الإعلامية وجمعيات المجتمع المدني، وبذلك نتحول من إعلام السلطة إلى إعلام الشعب، والنموذج المثالي لذلك هو هيئة الإذاعة البريطانية.

إن منظومة إعلام الدولة الحالية تحتاج أولا إلى الحرية، وتمكين كل الآراء من عرض نفسها، ثم إلى إعادة هيكلة بما يحقق الغرض الرئيسي (إعلام الشعب)، وبما يوقف نزيف الفساد فيها، والخسائر المتراكمة، ويجعلها أكثر رشدا من الناحية الاقتصادية، وأكثر كفاءة من الناحية المهنية.

خطوات عملية لإعادة هيكلة الإعلام القومي:

- حصر أصول وممتلكات المؤسسات الإعلامية القومية (ماسبيرو) (الهيئة الوطنية للإعلام) وكل الشركات والهيئات التابعة لها والمؤسسات الصحفية القومية، ومعرفة مديونيات تلك المؤسسات للحكومة والبنوك والقطاع الخاص الخ وإعداد تقييم مالي أمين عنها (كان المجلس الأعلى للصحافة قد أعد تقييما محاسبيا للمؤسسات الصحفية القومية بالتعاون مع مكتب عبد العزيز حجازي عام 2013 لكن الأمر يتطلب تقييما جديدا).
- وضع خطة لإصلاح وتطوير المؤسسات الصحفية القومية لتنفيذها خلال 3 سنوات بحيث يتم خلال تلك المدة (3 سنوات) تسوية مشاكلها المالية، ثم يتم بعد ذلك تحويلها إلى شركات مساهمة توزع 25٪ من أسهمها على العاملين بها، و25٪ تظل بيد الحكومة (يمكن أن تطرحها في البورصة لاحقا إذا رغبت) و25٪ تخصص للبيع للنقابات المهنية والعمالية ومؤسسات المجتمع المدني و25٪ تطرح للاكتتاب العام في البورصة.
- فيما يخص ماسبيرو يمكن الإبقاء على عدد محدود من القنوات بدلا من 25 قناة، وعشر شبكات إذاعية حاليا، على أن تكون إحدى القنوات محلية، وأخرى عربية، وثالثة عالمية (إنجليزية)، والأمر ذاته بالنسبة للإذاعة، ويتم التخلص من

باقي القنوات والمحطات الإذاعية بنقل ملكيتها للعاملين بها أسوة بالمؤسسات الصحفية، ليقوموا بإدارتها بطريقة اقتصادية رشيدة.

- يتم وضع نظم عمل تضمن كفاءة العمل وحقوق العاملين. ووضع قواعد عادلة لتأسيس القنوات والصحف والمواقع، مع التشدد في التزامها بالقواعد المالية والإدارية والتحريرية لاحقا لضمان جديتها.
- وضع ميثاق شرف إعلامي من قبل النقابات الإعلامية المختصة ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بالإعلام (بعيدا عن السلطات الرسمية)، وتلتزم كل صحيفة أو قناة بتطبيق هذا الميثاق.
- إعداد قانون للإعلام مطابق للدستور، وضبط القوانين الأخرى، والتي تتضمن بنودا تمس حرية الإعلام وفقا للنصوص الدستورية التي كفلت حرية واستقلال الإعلام.
- تأسيس مجلس للإعلام على غرار هيئة تنظيم الاتصالات والبث البريطانية (أوفكوم) تضع الضوابط والمعايير الإعلامية التي ينبغي الالتزام بها والمساءلة عليها.
- تفعيل حق نقابتي الصحفيين والإعلاميين في الحصول على نسب من دمغة الإعلانات بما يحقق لهما إيرادات مستقلة للإنفاق على خدماتهما بعيدا عن الرشاوى الحكومية الموسمية (في الانتخابات النقابية).

الكفاح من أجل تحرير الإعلام المصري من التبعية للسلطة

أ.د. سليمان صالح

رئيس قسم الصحافة بكلية الإعلام جامعة القاهرة سابقا

لقد عشت حياتي أدافع عن حرية الصحافة والإعلام منذ عام 1979 حتى الآن، وعشت أحلم بصحافة حرة لوطن حر، لأنني أعتقد أن من أهم مصادر قوة الدولة أن تبني نظاماً إعلامياً يوفر لجماهيرها المعرفة.

لذلك فأنا أبدأ بدعوة كل المشاركين في الحوار الشعبي إلى مرحلة جديدة من الكفاح لتحرير الإعلام المصري من التبعية للسلطة. فهذه التبعية هي العامل الرئيس الذي أضعف قوة مصر الإعلامية.

حق شعب مصر في المعرفة

لقد أدت سيطرة السلطة على الصحافة والإعلام إلى الكثير من الآثار السلبية من أهمها:

- حرمان شعب مصر من المعلومات والمعرفة حتى في أخطر القضايا مثل اتفاقية السد الإثيوبي والديون وأعداد المعتقلين وما يتعرضون له من انتهاك لحقوقهم، وانتهاك حقوق الإنسان.

ولم يكن ذلك نتيجة لضعف كفاءة الاعلاميين المصريين، فهناك الآلاف من الصحفيين والإعلاميين المصريين الذين يتميزون بالكفاءة، لكنهم لا يعملون ولا يحصلون على فرصة لنشر إنتاجهم الصحفي في الصحف ووسائل الإعلام التي تسيطر عليها السلطة وتديرها وتستخدمها في التلاعب باتجاهات الرأي العام، وإلهاء الجمهور بقضايا وأحداث يتم فبركتها لإبعاد الجمهور عن الاهتمام بقضاياه الحقيقية مثل الحرية والديمقراطية والسد الإثيوبي.

- عدم قدرة الإعلام المصري على إدارة مناقشة حرة بين الاتجاهات السياسية والفكرية حول مشكلات مصر، ما أدي إلى إغلاق المجال العام، ونتيجة لذلك فقدَ شعبُ مصر حقه في التعبير عن الرأي، وتقديم حلول جديدة للمشكلات، وظهور قيادات جديدة يمكن أن تقود كفاح الشعب المصري. فالقيادات لا تظهر إلا في مجال عام مفتوح تقدم فيه قيادات جديدة رؤيتها للمستقبل.

لذلك فإن إغلاق المجال العام وسيطرة السلطة على وسائل الإعلام أدى إلى تزايد حدة المشكلات وضعف الدولة المصرية.

- انتشار الفساد، ففي غياب حرية الصحافة ينتشر الفساد، ويتم إخفاء الحقائق عن شعب مصر عن عملية النهب المنظم لثروات مصر، وأدت سيطرة السلطة على الصحافة والإعلام إلى إفقار شعب مصر وغياب العدالة الاجتماعية وتراكم الديون وفوائدها.

إن الدول التي تمكنت من بناء نظم إعلامية تكفل حرية الصحافة والإعلام يقل فيها الفساد، لأن الصحافة تكشف المعلومات فيتم حماية المال العام، ويتمكن الشعب من مواجهة الأزمات في الوقت المناسب.

ومن المؤكد أن مصر دولة غنية بثروتها البشرية والمادية، لكن تعرضت لعملية نهب منظم من الفاسدين الذين استولوا على السلطة، والمنافقين الذين عملوا لإرضاء الحاكم الفرد المستبد الذي يمنح لهؤلاء المنافقين الأراضي ويسند لهم المقاولات بالأمر المباشر، في غياب صحافة حرة تفضح الانحرافات والفساد.

- ضعف القوة الإعلامية المصرية الذي ارتبط بتناقص قوة مصر الناعمة وتأثيرها الأقليمي والعالمي. وبالرغم من وجود الكفاءات العلمية إلا أن توزيع الصحف المصرية، ومعدلات مشاهدة القنوات التلفزيونية تناقص.

لذلك فإنني أدعو كل الاعلاميين المصريين والسياسيين الذين يريدون الحرية لمصر أن نتجمع ونبدأ مرحلة جديدة من الكفاح لتحرير الصحافة والإعلام من سيطرة السلطة، ونعيدها إلى الشعب لتعبر عن آماله وطموحة في تحقيق الحرية والديمقراطية.

خطة الإنقاذ

لكي ننقذ مصر ونبني مستقبلها، لابد أن نبني نظاماً إعلامياً مصرياً يقوم على حماية الحريات العامة، ومن أهمها حرية الصحافة والإعلام وحرية الرأي والتعبير.

فالشعوب تحتاج لصحافة حرة تحمي حريات الشعوب، وتزيد قدراتها على

الحوار وإنتاج الأفكار الجديدة والتوصل إلى حلول جديدة للمشكلات. وفي وجود صحافة حرة يتمتع الشعب بحرياته فلا تستطيع سلطة أن تمتهن كرامة المواطنين، وتنتهك حقوقهم.

كما أدعو الصحفيين والإعلاميين المصريين أن يقودوا كفاح شعبهم لتحقيق الحرية والديمقراطية. وعندما يقوموا بهذا الدور فإن الشعب سيدافع عن حريتهم وعن حرية الصحافة والإعلام لأنها تشكل وسيلة لحماية حريته. كما أن هذا سيفتح المجال لنهضة الصحافة والإعلام، وبناء نظام إعلام جديد يبني لمصر قوة ناعمة، يقدمها كدولة قائدة لكفاح الشعوب من أجل الحرية والديمقراطية.

لكن إذا كان دورنا كصحفيين وإعلاميين أن نقود كفاح شعبنا، ونعبر عن آماله وحلمه في الحرية والديمقراطية، فإن شعب مصر يجب أن يتذكر أنه قام بأول مظاهرة في تاريخ العالم دفاعاً عن حرية الصحافة عام 1909 عندما أدرك أن الصحافة هي سلاحه في الكفاح ضد الاستعمار.

لذلك يجب أن يدافع شعب مصر عن حقه في أن يكون له إعلام حر يحمي حقوقه وحرياته، ويوفر له المعرفة، ويساهم في بناء مستقبله بإدارة الحوار بين كل الاتجاهات السياسية والفكرية، لنكتشف من خلال الحوار ما يمكن أن يحقق تماسك مجتمعنا ويوحده، ونتفق على احترام حقوق الجميع في التعبير عن المشروعات الحضارية التي يمكن أن يختار الشعب بحرية من بينها ما يمكن أن يبني على أساسه مستقبله.

وأعتقد أننا يمكن أن نتفق على حماية استقلال مصر وحقوق شعبها في الحرية والديمقراطية. لكن لكي تتحقق الحرية والديمقراطية فإننا يجب أن نكافح لاحترام حق شعب مصر في أن يكون له صحافة حرة تدافع عن حقوق المصريين وحرياتهم.

لذلك أقدم للجماعة الوطنية المصرية بكل اتجاهاتها مشروعاً لبناء نظام إعلامي يقوم على حماية حرية الصحافة والإعلام، وكسر تبعية الإعلام للسلطة.

إننا جميعاً نواجه تحدياً يهدد وجودنا كدولة وشعب لذلك يجب أن نتوحد دفاعاً عن حقنا في الحياة. ولا قيمة للحياة بدون حرية. وحرية الصحافة هي الضمان لتمتعنا بحرياتنا وكرامتنا. ولكي نبني مستقبلنا يجب أن نتحاور على صفحات صحف حرة. وعبر قنوات تلفزيونية حرة.

صحافة الكفاح الوطني

لقد قدمت مصر لكل الشعوب نموذج صحافة الكفاح الوطني 1889-1952 وهو نموذج يمكن أن يشكل سلاحاً مهماً في أيدي الشعوب لتحقيق أهدافها في الاستقلال الشامل والحرية والديمقراطية.

لذلك فإن الجماعة الوطنية المصرية يمكن أن تقوم بإحياء هذا النموذج عن طريق إنشاء الكثير من الصحف المطبوعة والإلكترونية والقنوات التلفزيونية ومواقع الإنترنت التي تعمل لتوفير المعرفة للجماهير، وإدارة الحوار الوطني

المستمر، وتنظيم الكفاح الوطني، والاتفاق على مجموعة من المبادئ التي يجب أن نلتزم بها مثل احترام الحقوق وأدب الحوار والنقاش وأخلاقيات الإعلام ونشر المعرفة ورفض الاستبداد الدكتاتورية والفساد.

إن نموذج صحافة الكفاح الوطني يمكن أن يشكل بديلاً مهماً للإعلام الذي تسيطر عليه السلطة وتستخدمه في إلهاء الجماهير وتزييف وعيها.

معركة الوعي

إن أهم التحديات التي يجب أن نواجهها؛ هي أن السلطة استخدمت وسائل الإعلام لتزييف الوعي، وإثارة الكراهية. ولذلك نحن يجب أن نبدأ مرحلة جديدة نعمل فيها على إعادة الوحدة والتماسك المجتمعي لشعبنا باستخدام صحافة جديدة توفر المعرفة لجماهيرنا، وتبحث عنه القواسم المشتركة التي يمكن أن نتفق عليها.

ويمكن أن تقوم الجماعة الوطنية في المهجر بهذا الدور لإنقاذ مصر، فتهتم بإنشاء وسائل إعلامية على أساس نموذج صحافة الكفاح الوطني توفر لشعب مصر المعرفة وتدير مناقشة حرة بين كل الاتجاهات السياسية المصرية، وتضيئ للشعب طريق الكفاح لتحقيق الحرية والديمقراطية والاستقلال الشامل.

كما أنني أدعو كل الأحرار في العالم للتضامن معنا في الكفاح لحماية حق شعب مصر في حرية الصحافة والإعلام.

دراسة واقع حالة الفنون والثقافة في مصر 2014/2022

عز الدين دويدار

مخرج سينمائي وناقد فني

حالة الفن والثقافة في أي مجتمع هي مرآة حضارته وازدهاره، أو ضحالته وانهياره.

حالة الفن والثقافة في مجتمع ما تعكس مقدار ما يتمتع به من حرية وازدهار وتعليم وتحضر وقيم وإبداع ونمو واستقرار وانتعاش وأمل، أو تعكس عكس كل ذلك.

لا يمكن تجاهل هذا أو التهوين من الأمر. الرسالة التي ترسلها حالة الثقافة والفنون هي رسالة بالغة الصدق كاشفة لا تكذب. فلن تجد أبدا مجتمعا مزدهرا متقدما ولا ينعكس ازدهاره على إنتاجه الفني والثقافي.

وفي هذه الورقة نرصد بعين تحليلية الواقع الذي وصلت له الحالة الفنية الثقافية في مصر خلال السنوات التسع الأخيرة على وجه التحديد، وهي حالة كاشفة؛ لأن الثقافة والفنون بطبيعتها تنتجها الشعوب ويرشدها المجتمع المدني وترعاها الدولة، لذلك فدلالات حال الفن والثقافة هو إشارة واضحة لحال الوطن.. كل الوطن.

نظرة عامة

ما تعيشه الحالة الفنية والثقافية والأدبية في مصر في السنوات الأخيرة لا يختلف عما يعيشه الوطن ككل في كافة المناحي الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بل نستطيع أن نقول إن حالة الفن والثقافة والأدب هي التجلي الأوضح الذي لا يقبل التجميل ولا الادعاء عن حالة الوطن ومساره.

دائماً ما اتسمت مراحل الاستبداد السياسي بانحسار مساحات الحرية وغياب الحقوق بشكل عام ومعاداة حرية الرأي والتعبير، وهذا التحدي الأساسي الذي يواجه القطاعات الإبداعية.

لكن هناك سمة أخرى أظهرتها تجربة التسع سنوات الأخيرة منذ الانقلاب العسكري في 2013 في مصر، والذي اتسم بخصيصة فريدة وهي توسع المؤسسة العسكرية الحاكمة في تأميم الحياة بكل أشكالها، الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والفنية والإعلامية، فأصبحت مسألة حرية التعبير هي أقل هموم القطاعات الإبداعية في مصر إذ أن الاحتكار الاقتصادي الذي تمارسه الدولة العسكرية على كافة وسائل الإنتاج والعرض شكل خنقاً متعمداً لكل بنية الاقتصادية للقطاعات الإبداعية في مصر. عن هذا وغيره تدور هذه الدراسة المختصرة

أولا- (المسرح)

(لمحة تاريخية): المسرح هو أبو الفنون، وأحد أهم روافد التراث الإبداعي الإنساني حتى الآن. فن كل العصور الذي نشأ بنشوء البشرية ذاتها. هذا الفن الذي أسقط عروش وأيقظ شعوب ونشر ثقافات وفلسفات، وحارب أخرى. وبغض النظر عن الجذور الفرعونية واليونانية للمسرح في مصر، فالمسرح بشكله الحديث، الذي بدأ في مصر مع دخول الحملة الفرنسية كمسرح فرنسي غربي، ثم جاءت فرق مسرحية لبنانية ودمشقية، إلى أن بدأ المسرح المصري في عهد الخديو إسماعيل على يد الفنان المصري يعقوب صنوع، الذي ما لبث أن أغلق مسرحه الخديوي إسماعيل لانتقاده الأوضاع في مصر في مسرحياته، «هكذا دائما علاقة المسرح الحر مع السلطة « - بغض النظر عن ذلك، فإن ازدهار المسرح المصري حقيقة جاء على يد نجيب الريحاني في بداية القرن الماضي.

رصد أزمة المسرح المصري الآن (رصد كمي):

المسرح المصري له ثلاثة مسارات إنتاجية استمرت لعقود في نشر رسالة المسرح:

1- مسرح الدولة (البيت الفني للمسرح - قصور الثقافة - المسرح القومي – والهيئات المسرحية الأخرى).

2- المسرح الخاص.

3- المسارح شبه الرسمي، الفرق والبيوت المسرحية التابعة لمؤسسات المجتمع المدني.

لا يوجد الكثير لتحدث عنه.. مصر منذ 2014 إلى 2022 تعتبر بلا مسرح:

مسرح الدولة (أنتج مسرح الدولة متمثلاً في البيت الفني للمسرح 20 عملاً مسرحيًا فقط، وأعاد 43 عرضًا مسرحيًا سابقاً، فكان مجموع ليالي العرض 1050 ليلة عرض بحضور جماهيري وصل إلى 200 ألف مشاهد خلال عام بالقاهرة والإسكندرية والمحافظات)

المسرح الخاص (في السنوات التي سبقت إطلاق محمد صبحي لعروضه المسرحية الخاصة في 2019 كانت مصر عمليا بلا مسرح، فقط عروض مسرح مصر بما تعبر عنه من انحدار فني)

المسارح والفرق والبيوت المسرحية (أقل من 10 عروض سنوياً، بلا جمهور، بلا دعم)

المسرح المصري بشكل عام في حالة موت كامل، والمسرحيون في حالة شتات، والمسارح تحولت لجراجات وعمارات. ومسرح الدولة بلا هوية ولا هدف ولا رسالة. عروض فارغة يقدمها موظفون برواتب شهرية مع محاولات قليلة شبه جادة بين الفترة والأخرى.

المسرح المستقل يعاني غياب الدعم والجمهور. والمسرح الخاص يعاني انصراف المنتجين والنجوم لصالح الإنتاج التليفزيوني وسينما الفيلم الأجنبي عبر منصات المشاهدة.

يأتي هذا في وقت تجتذب فيه المملكة السعودية بعروض مالية سخية نجوم الفن والمسرح المصري لإقامة عروض مسرحية سطحية في مهرجانات الترفيه السعودية، موسم الرياض، موسم جدة، وهكذا.

رفع واقع مشكلات المسرح المصري الرسمي

أولا: ضعف الاهتمام الجماهيري وغياب العروض الجيدة عن فعاليات مهرجان القاهرة الدولي للمسرح والمهرجان القومي للمسرح.

ثانيا: فساد وسوء اختيار الدولة للقيادات المسؤولة عن مسرح الدولة بأفرعه؛ ما أدى إلى تراجع وانهيار واضح في أداء المؤسسة المسرحية، وفساد في طريقة الاختيار متمثلا في عقد مسابقات رسمية وهمية لاختيار القيادات المسرحية «طبقا لنص القانون» بدون أن يتم الإعلان عن نتائجها بل وتجاهلها، فلا يعلم المسرحيون كيف تم الاختيار ولا من تم اختيارهم.

ثالثا: ضرب مبدأ استقلالية البيوت والفرق المسرحية «الذي طالما نادى به المسرحيون» بعد تمكين قطاع الإنتاج الثقافي بوزارة الثقافة من السيطرة عليها من خلال استحواذه على كافة السلطات المالية والإدارية والفنية؛ ما أحدث شللا تاما في أدائها كما وكيفا. بالإضافة إلى سحب التفويض المالي والإداري من وكلاء الوزراء (رئيس البيت الفني للمسرح، ورئيس قطاع الفنون الشعبية والاستعراضية)، وإسناده إلى رئيس قطاع الإنتاج الثقافي ليدخل بذلك المسرح المصري عهدا جديدا من الفوضى في المؤسسة المسرحية.

رابعا: الميزانية التي كانت مخصصة لمهرجانات المسرح (خمسة عشر مليون جنيه) سرية، ولا يعرف المسرحيون شيئًا عن وجودها أو كيفية إنفاقها وبنود صرفها، رغم ضعف الإنتاج المسرحي بشكل يستحيل إنكاره أو تجاهله.

خامسا: رغم هذه الميزانية الهزيلة، لا توجد أية إجراءات جادة لدعم ميزانية البيوت الفنية في بنود الأجور الثابتة والمؤقتة؛ ما أدى إلى هروب المسرحيين، وبالتالي تقليص إنتاجها، وبالتالي فقر الحركة المسرحية.

سادسا: قرار وزير الثقافة الخطير بمشاركة أعضاء المحليات والأحزاب السياسية في مجالس أمناء تتدخل في إدارة قصور وبيوت الثقافة في أنحاء مصر، وإن تراجع الوزير شفهيا تحت ضغط المسرحيين إلا أن القرار ما زال ساريا.

سابعا: عدم الالتفات للمشروع الذي قدمه المسرحيون المصريون لإنقاذ وإصلاح المسرح المصري، حيث تداعى المسرحيون المصريون نتيجة حالة الانهيار التي تصيب الحالة المسرحية وأعدوا وقدموا في 2014 مشروعا لإعادة هيكلة مؤسسات المسرح بما يضمن تحقيق الخصائص النوعية لكل بيوتها وفرقها.

ثانيا- الدراما

(لمحة تمهيدية): المقصود هنا بالدراما هو الإنتاج التليفزيوني (المسلسلات)، وهو شكل مهم من أشكال الفنون البصرية التي ازدهرت في مصر في مراحل مختلفة خاصة في عقد الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي.

ولكن بعدما كانت الدراما المصرية أداة مهمة من أدوات التمدد الثقافي المصري في المنطقة في عقود سابقة، فنتيجة عوامل كثيرة متعلقة بالجودة، وضعف المحتوى والانغلاق الثقافي، وعدم مواكبة التطور التقني، وأسباب أخرى، انحسر التمدد والطغيان الفني للدراما المصرية، وبعدها صارت هناك منافسة مع منتج خليجي جديد معروض على مساحة المشاهدة الخارجية بجودة تقنية معقولة وميزانيات مفتوحة. وما لبثت أن صارت الدراما المصرية تعاني من أزمة أكبر، إذ تعرضت الدراما المصرية لحالة انحسار شديدة داخليا بسبب طغيان الدراما التركية والسورية. وكانت سنوات الألفية الجديدة مأساة حقيقية للعاملين في حقل الإنتاج التليفزيوني.

جاءت السنوات الأخيرة ليتغير المشهد الإنتاجي الدرامي بسبب عدد من العوامل منها:

1- تدخل الدولة من خلال احتكار أدوات الإنتاج والعرض بهدف خدمة أجندة النظام التعبوية في مواجهة التحديات السياسية والاقتصادية التي تواجهها.

2- دخول منصات البث الرقمي العابرة للحدود سوق الإنتاج الداخلي، بما يعني فرص أكبر للعاملين في الحقل الإنتاجي وسيطرة أقل للدولة على المنتج الفني المعروض للجمهور، وهو ما استلزم إجراءات أخرى مارستها الدولة بمؤسساتها الاقتصادية والسياسية للسيطرة على الواقع الجديد.

رفع واقع حالة الدراما التليفزيونية في السنوات الأخيرة

الجديد أن السنوات التسع الأخيرة تعتبر سنوات ذهبية لصناعة الدراما

التليفزيونية، حتى إن عام 2017 م شهد إنتاج أكثر من 80 مسلسلاً دراميا، ووصل عدد المسلسلات في موسم رمضان 2021 إلى 28 مسلسلا، وفي موسم رمضان 2022 وصل إلى 29 مسلسلا تشمل إنتاجات المنصات الرقمية المصرية التابعة لشركة المتحدة المملوكة لجهاز المخابرات المصرية.

ويلاحظ تجاوز العروض موسم رمضان لتعود بقوة الدراما لتغطية العام كله. وهناك عدة عوامل أدت إلى انبعاث الدراما المصرية من جديد:

1- الأزمة السورية أدت إلى انحسار المنتج السوري المنافس.

2- انهيار السينما أدى إلى هروب الفنانين والمخرجين السينمائيين للإنتاج التليفزيوني؛ ما أدخل تقنيات سينمائية للمنتج التليفزيوني. وهو – بلا شك – أحدث طفرة متزايدة في مستوى حرفية المنتج وقدرته التنافسية.

3- ظلت المنافسة مع المنتج التركي تمثل مشكلة، ولم تفلح بنسبة كبيرة محاولات الشحن والتحريض والمقاطعة في صرف المشاهدين عن المنتج التركي، إلا أن الشركات المصرية في العامين الأخيرين لجأت إلى تنويع الألوان الفنية للمسلسلات؛ فظهر نوع جديد وهو سرد قصص درامية اجتماعية طويلة تحاكي النمط التركي في الدراما التليفزيونية، ما أدى إلى انصراف الجمهور تجاه المنتج المصري الجديد.

4- تدخل الأجهزة الأمنية والمخابراتية بميزانيات ضخمة لإنتاج أعمال تليفزيونية تعبوية وترفيهية باهظة التكلفة لحمل رسائلها كأدوات تعبئة وحشد في مواجهة التحديات السياسية والاقتصادية التي تواجه النظام الحاكم، من خلال الدراما التليفزيونية.

كل هذه الأسباب مع أسباب أخرى أدت إلى ازدهار الصناعة التليفزيونية. إلا أن هذا الازدهار الاقتصادي في هذا الباب لم يواكبه ازدهار على مستوى الدور والرسالة والحرية، فالرقابة على الدراما التليفزيونية شديدة ومتعددة المستويات، ويستخدمها النظام بشكل كثيف ومركز لتحقيق أجندته، فمنها:

- **الرقابة المسبقة على التعاقدات الفنية**: فنستطيع ملاحظة أن هناك فيتو أمني على إسناد أعمال للكثير من الفنانين والكتاب والمخرجين، كما هناك فلترة مستمرة للشريحة المسموح لها بالعمل والتي لا يمكن النفاذ إليها إلا من خلال الخضوع الكامل وإعلان التأييد المطلق ليس فقط للدولة، بل للرئيس بشخصه.

- **الرقابة على الإنتاج**: والتي تعطي الأجهزة الأمنية وضباطها الحق في التدخل بالإضافة والحذف على أي نص درامي، ورقابة لصيقة على عملية الإنتاج ذاتها فلا يمر مشهد أو عبارة أو حبكة درامية إلا من خلال المعيار الأمني الممثل إما من خلال الضابط المسؤول، أو من خلال وكلائه في الشركة المنتجة التي أصبحت تدرك جيداً معايير المرحلة ومتطلباتها.

- **الرقابة على العرض**: من خلال احتكار وسائل العرض التليفزيوني صارت الشركة الأمنية المحتكرة تستطيع إلغاء مسلسل كامل إذا ارتأت الإرادة الأمنية والسياسية دون النظر لإهدار المال والجهد مثلما حصل في مسلسل «الملك» عام 2020على سبيل المثال.

ثالثا- السينما

السينما.. فن ومهرجانات وصناعة: منذ أكثر من 100 عام أصبحت السينما جزء من حياة الناس بكل أجناسهم، نشاط اجتماعي وثقافي يقبل عليه الغالبية العظمى من البشر كأحد أدوات التعبير والتواصل بينهم وأحد أهم أدوات النمذجة والتأثير والإبداع التي ابتكرها الإنسان.

قوبل ظهور السينما بترحيب منقطع النظير وانتشار سريع في بلدان شتى، وتسابق هواة ومحترفو الفنون لممارسة هذا الفن والإبداع من خلاله. ولم تمض سنوات كثيرة، وظهرت فكرة إقامة المهرجانات لعرض الأفلام وتقييمها ومنح الجوائز لصانعيها، ومع هذا الانتشار والنجاح تحولت السينما إلى صناعة كبيرة ومع الوقت صارت مصدرا أساسيا للدخل القومي في بعض الدول، حتى إن الاقتصادي المصري الكبير محمد طلعت حرب انتبه إلى أهمية السينما وأنشأ ستوديو مصر في ثلاثينيات القرن الماضي.

ومع ظهور السينما الناطقة بدأت السينما تأخذ موقعها كأداة صراع حضاري في المعارك الحضارية التي مرت بالعالم على مدار المئة سنه الفائتة. لتصل السينما والدراما لتكون الأداة الأكبر تأثيرا حضاريا مع نهاية الحرب الباردة وانحسار عصر حروب الجيوش بشكل ما.

أهمية السينما

انتبه الكثيرون منذ أول عهد لظهور السينما إلى أهميتها، وخطورة الدور الذي يمكن أن تلعبه في توجيه سلوك الناس، والتأثير على قيمهم الاجتماعية، والأخلاقية، وتغيير أسلوب الحياة الذي اعتادوا عليه، بل هناك من اعتبرها أبعد الفنون أثرا وفاعلية في تشكيل العقل البشري، والثقافة الإنسانية بوجه عام.

وتلعب السينما الآن دورا بالغ الخطورة على نطاق واسع، باعتبارها أداة من أدوات الثقافة والمعرفة، ووسيلة من الوسائل الفعالة التي تهدف إلى الارتقاء بالمجتمع وترقية سلوكياته الحضارية، كما تلعب دورا بارزا في تشكيل قيم المجتمع، وانتخاب أفكاره وعاداته، وإثارة الرغبات الفردية في تحسين المستوى الاجتماعي والثقافي، وتحفيز القدرات الإيجابية لدى المشاهدين.

وعلى النقيض قد تسبب بعض نوعيات الأفلام في إحداث تأثير عكسي ببث قيم مخالفة لطبيعة بعض المجتمعات، وإبراز نماذج سلبية أو نشر ثقافات هادمة للمجتمع كالعنف والمخدرات والممارسات السوقية.

اتصال حضاري وثقافي

الأفلام السينمائية بحكم انتشارها وتوزيعها على المستوى الدولي، وتجاوزها حواجز اللغة من خلال الترجمة، واعتمادها على الصورة كوسيلة للتعبير، وتركيزها على القضايا المختلفة ذات الطابع الإنساني، تشكل وسيلة من وسائل اتصال بين الثقافات والحضارات، بغض النظر عن مستوى الثقافة أو درجة التطور الحضاري في المتصل أو المتصل به.

والسينما واحدة من أهم أدوات وأسلحة التأثير أو التواصل أو الصراع الحضاري، مثل: الحروب - النشر والكتب - الإذاعات والراديو والتليفزيون - الإنترنت - التجارة - اللغة – الهجرة والسياحة.

هل السينما ترفيه وإمتاع فقط؟

يرى البعض أن الوسائط الفنية المصورة مثل السينما والدراما التليفزيونية، هي عناصر للترفيه بصفة مطلقة.

وعلى الرغم من إقبال الجمهور على هذه الوسائط؛ باعتبارها وسائل ترفيه أكثر من غيرها، فإن رغبتهم قد تستيقظ شيئًا فشيئًا على عالم جديد تعيشه، وهذا بدوره قد يجذب آخرين إلى استخدامات جديدة لها، ومن هنا يجب اعتبارها أكثر من مجرد وسيلة ترفيه، هي أداة للتعليم والتطوير والتثقيف والتأثير والتوجيه والتغيير.. إن السينما تعتبر من أيسر الطرق لبناء القيم وتشكيل الوعي وتوجيه السلوك، وهي أبلغ تأثيرا على العقول والنفوس من الكلمة المسموعة أو المكتوبة.

فالصورة المتحركة لها تأثير كبير على الإنسان مهما كانت ثقافته، أو حضارته، أو نشأته. ويعبر المثل الصيني القديم عن ذلك بأن: «الصورة الواحدة تعادل عشرة آلاف كلمة». السينما هي ذروة ما بلغه الإنسان من وسائل النمذجة والتعبير الإنساني؛ فهي نموذج محاكاة كامل للحياة، يمكنك أن تخبر شخصا: افعل كذا. هذا هو الصواب. ويمكنك أن تريه هذا في نفسك ليقتدي بك أو يعتبر. لكن السينما يمكنها أن تصور لك هذا الصواب، وتجعلك تعيش مع هذا النموذج تجربته، وتريك نتيجة فعله أو عدم فعله للصواب، وتدخلك في تحد مع المعوقات التي تقابل نموذجك، وتتحمس له وتشاركه التدبير حتى يتغلب عليها، وتشعرك بالسعادة لإنجاز الصواب، أو الحزن لفقده. السينما تدخلك بكافة حواسك للتجربة التي يحكيها لك الآخرون جافة، أو ينصحونك بشأنها شفهيا.

الأهمية الاقتصادية لصناعة السينما:

تعتبر السينما فنا تعاونيا، يوظف مئات الأشخاص في كل فيلم من «المواهب» التي تتقاضى أجورا عالية جدا، وتقوم بالتمثيل والإخراج والتأليف إلى الفنيين الحرفيين الماهرين المسؤولين عن هندسة الديكور، وإضاءة المشاهد، ووضع الماكياج على نجوم الفيلم، إضافة إلى كونها علما يستخدم التكنولوجيا العلمية، حيث ينصهر تحت لوائها الممثلون الفنانون والمخرجون الفنانون والكتاب المبدعون والمصورون ومهندسو الصوت وخبراء المونتاج والإضاءة وأصحاب المؤثرات بأنواعها وكلهم فنانون مبدعون.

وتعتمد صناعة السينما على مجموعة كبيرة من الصناعات، والحرف الأخرى التي يعددها البعض بحوالي 75 حرفة ومهنة. غير أن المهتمين

بالفن السابع، وفي مقدمتهم المنتجون السينمائيون يعتبرون السينما بالدرجة الأولى صناعة وتجارة تدر عليهم الكثير من الأرباح، لكن الشق الاقتصادي للصناعة السينمائية لا يقل أهمية عن الشق الفني، حيث إن ازدهارها فنيا يضمن استمرار صناعتها.

وتلعب السينما دورا مهما في اقتصادات الدول والمجتمعات التي تهتم بهذه الصناعة المتميزة كأحد مصادر التمويل أو أحد مصادر الدخل القومي، مثلها مثل أي صناعة قومية أخرى تشكل نسبة هامة في إجمالي الناتج القومي لتلك البلدان، مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، والهند، وغيرهما من البلدان الأخرى التي أولت هذه الصناعة اهتمامها كبيرا.

ويضمن تحول السينما إلى صناعة استمرارية هذا الفن وشيوعه وانتشاره، وتتشكل مقومات الصناعة السينمائية من ثلاثة عناصر مهمة، وهي الإنتاج السينمائي، ووسائل العرض، والجمهور.

وتعد صناعة السينما في الهند هي الأكبر في العالم، حيث تنتج 1000 فيلم في العام، بل وصلت إلى 1600 فيلم عام 2012 م، بينما وصل متوسط إنتاج السينما الأمريكية 500 فيلم في العام.

وتشير بعض الإحصائيات ارتفاع مداخيل صناعة السينما الأمريكية في السوق العالمية التي بلغت 36 بليون دولار أمريكي في عام 2014 م، مقارنة بعام 2001 م حين بلغت الإيرادات الإجمالية لهذه الصناعة عالميا 16،96 بليون دولار، بينما حققت إيرادات السينما الهندية في عام 2014 عائدات تقدر ب 25 مليار دولار مقابل 16 مليارا في 2010 م.

وظلت هذه الأرقام تسير في منحنى تصاعدي حتى نهاية عام 2020 قبل دخول العالم في أزمة كوفيد، والتي أضرت بشدة بمعدلات النمو في أسواق السينما العالمية، قبل أن تستعيد عافيتها نسبياً في 2022.

وهناك العديد من الدول الصاعدة في صناعة الأفلام، لاسيما كوريا الجنوبية ونيجيريا، حيث تعتبر كوريا الجنوبية المحرك الرئيسي لصناعة الأفلام في جنوب شرق آسيا، وتحقق مداخيل مالية من صناعة الأفلام والتلفزيون تقدر بـ 10 مليارات دولار، وتحقق فرص عمل مباشرة تقدر ب 80 ألف فرصة عمل.

وفي تركيا يتم تصوير أكثر من 40 فيلما سنويا بتكاليف إنتاج تقدر بـ 50 مليون دولار حتى عام 2017، ونجحت في العقد الماضي في اكتساح أسواق العالم العربي، بالإضافة إلى انتشارها في الأسواق الأوروبية والآسيوية.

أما فيما يخص الصناعة السينمائية العربية، وبالتحديد المصرية، فإن حالة اقتصاديات الإنتاج السينمائي في سنوات منتصف السبعينيات كانت تحوم حول معدل إنتاج بنحو 50 فيلما سنويا، وفي عام 1983 ارتفع معدل الإنتاج ليتجاوز 80 فيلما سنويا.

حتى بداية التسعينيات، حيث شهدت السينما المصرية تدهورا شديدا، فانخفض عدد الأفلام انخفاضا ملحوظا، واستمر ذلك حتى اليوم. مسببا خسائر شديدة في الصناعة، وانصرافا من المنتجين عن الدخول في مشاريع إنتاج كبيرة بميزانيات كبيرة، فكان متوسط ميزانية الفيلم الواحد من 1: 1،5 مليون جنيه. وانخفضت الأجور بالتالي.

ولكن مع زيادة الإيرادات بمتوسط 28٪ مع بداية الألفية، زادت تكلفة إنتاج الفيلم 5 مرات، فأصبح متوسط تكلفة الفيلم 8 ملايين جنيه، وارتفعت تكاليف الدعاية والإعلان لتصل التكلفة الإعلانية إلى 700 ألف جنيه للفيلم، مع تحصيل الضرائب بمعدل 36 ٪ وظل الوضع متذبذب بأرقام أعلى وأقل من هذه المعدلات حتى ثورة يناير 2011.

ومع اتجاه الدولة للإنتاج مجدداً من خلال شركة المتحدة، ومن خلال ممارسة أساليب احتكارية ورقابية، استطاعت سينما المتحدة تقليل عدد الأفلام المنتجة سنوياً وزيادة ميزانية الإنتاج لكل فيلم من أفلامها بحيث تجاوزت لأول مره في تاريخ السينما المصرية حاجز الـ 100 مليون جنيه كميزانية إنتاج فيلم وحاجز الـ 150 مليون جنيه كإيرادات لفيلم واحد.

أصبح الواقع السينمائي المصري احتكاري بالمطلق مع ارتفاع التكلفة، إذ سمح بالاحتكار الرأسي إنتاج توزيع داخلي وخارجي ودعاية، وباحتكار دور العرض، وقد سيطرت التكتلات الاحتكارية على مجال السينما في مصر لتزيد نسبة الاحتكار عن 80 ٪ من الإنتاج السينمائي.

واكب ذلك في السنوات العشر الأخيرة تراجعا في عدد الأفلام وفي مستواها الفني، حيث ظهرت أفلام ونجوم العشوائيات، ولم يعد هناك إنتاج لأفلام على مستوى عال من حيث ضخامة وجودة الإنتاج إلا من خلال شركة المتحدة المملوكة للدولة بشكل ما، ربما فيلم واحد ضخم في السنة. وفي الغالب يكون الفيلم في إطار موضوعات التعبئة الشعبية لخدمة توجهات السلطة، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

وعلى مدى أكثر من مئة عام، مرت السينما المصرية بفترات ازدهار وركود ارتبطت بالأوضاع الاقتصادية والسياسية في البلاد، وقدمت السينما المصرية أكثر من أربعة آلاف فيلم تمثل في مجموعها الرصيد الباقي للسينما العربية، والذي تعتمد عليه الآن جميع الفضائيات العربية تقريبا. وتعتبر مصر أغزر دول المنطقة في مجال الإنتاج السينمائي.

ملامح أزمة الصناعة في الفترة من (2014 - 2022م)

1- **قلة عدد الأفلام المنتجة سنوياً:** مع انصراف العديد من شركات الإنتاج وتشديد الرقابة على المنتج وتضييق فرص العرض انحسر بشدة عدد الأفلام المنتجة سنوياً في مصر (28 فيلما سنة 2021) مقارنة بمتوسط حجم الإنتاج الطبيعي لمصر (من 50 - 65 فيلما) طوال العقود العشر السابقة.

- مقارنة بالدول الأخرى: تركيا: تنتج 50 فيلما سنويا - نيجيريا: تنتج 800 فيلم سنويا - أمريكا: تنتج 1000 فيلم سنويا - الهند: تنتج 1200 فيلم سنويا - إيران: تنتج 250 فيلما سنويا.

2- **انصراف الجمهور وانحسار المبيعات:** المتوسط السنوي لإيرادات السينما المصرية لم يتجاوز مطلقا حاجز الـ 280 مليون جنيه (15 مليون دولار) في أفضل حالاتها، وهو رقم لا يصمد في أي مقارنة مع أي من دول العالم التي تأخرت عن مصر في دخول الصناعة (الهند 5 مليارات دولار - نيجيريا 250 مليون دولار - تركيا 250 مليون دولار).

3 - **غياب دعم الشباب والأفلام المستقلة:** رغم أن أفلام الشباب المستقلة هي التي حققت أكبر الإنجازات، وحصدت الجوائز الدولية فإنها لا تلقى أي دعم حقيقي من الدولة، بل إنها تواجه قيودا رقابية، وضغوطا وحصارا احتكاريا من المجموعات الاقتصادية التي احتكرت صناعة السينما أفقيا ورأسيا؛ بسبب الخصخصة والفساد. فتجد فيلما مثل (أخضر يا بس) منع من العرض لسنوات لأسباب رقابية سياسية رغم حصده لعشرات الجوائز الدولية، ولما أذن بعرضه عام 2017 لم يحظ بفرصة عادلة للعرض في عدد واسع من دور العرض التي تمتلكها الشركات الاحتكارية.

4 - **تصوير الفيلم الأجنبي في مصر بدلاً من المغرب والأردن (دخل - نقل خبرات):** أحد أكبر مصادر الدخل للصناعة السينمائية، وكذلك لثقل الخبرات، ودعم التقنية الفنية هو استقبال الأفلام العالمية التي ترغب في التصوير داخل مصر. إلا أن القيود البيروقراطية والأمنية، والفساد، والجشع الحكومي، وفساد البيئة الإنتاجية، كل ذلك يغلق الباب أمام أي فرص لمصر لاستقدام الشركات العالمية للتصوير في المواقع المصرية، للدرجة التي أدت إلى أن دولا مثل المغرب والأردن شيدت بالفعل مواقع تصوير كاملة تحاكي البيئة والمعالم المصرية، واستقبلت بالفعل عشرات الأفلام والشركات والأفلام العالمية التي كانت تحتاج للتصوير داخل مصر.

في عام 2022 ظهرت واقعة جديدة وبارزة، لتدلل على حجم الخسائر التي تسببها البيروقراطية والقبضة الأمنية لقطاع الإنتاج السينمائي المصري،

حيث خسرت مصر فرصة استضافة تصوير أحد أهم مسلسلات شركة ديزني الشهيرة بميزانية تقترب من 4 مليارات جنيه نتيجة عجز الشركة عن الحصول على تصاريح التصوير اللازمة برغم أن المسلسل يعد الأول عالمياً الذي يروج للحضارة المصرية القديمة ويستلزم التصوير في مواقع الأهرامات والمعابد المصرية، ما أدى في النهاية لمحاكاة كل هذ المواقع بالخدع البصرية وتصوير الفيلم في المجر.

5- **صعوبات التصوير اللوجستية والإجرائية في الأماكن العامة والهامة:** هذه البيروقراطية والمغالاة الشديدة في الرسوم لم تكتف بطرد الفيلم الأجنبي، بل إنها تشكل عائقا شديدا أمام الفيلم المصري الذي يحتاج للتصوير داخل مصر في البيئات الطبيعية. فتجد -كمثال - أن قيمة ساعة التصوير داخل قطار في مصر (100 ألف جنيه)، ولتنفيذ ذلك تحتاج إلى تصاريح من 4 جهات أمنية. وإذا احتاج المخرج لتصوير مشهد في النيل فإنه يحتاج إلى تصاريح ودفع رسوم لخمس جهات أمنية وحكومية!

6- **مغالاة في الأجور:** غلاء الأسعار في مصر، وانهيار العملة في مقابل الدولار، مع كون معظم لوجستيات الصناعة هي مستوردة في الأساس بالعملة الصعبة، كل ذلك رفع الأجور والتكاليف بشكل جنوني؛ ما ضاعف تكلفة الإنتاج لبضعة أضعاف؛ مما لا تستطيع عوائد شباك التذاكر المحدودة تغطيتها، وهو ما جعل كثير من الشركات تتوقف عن الإنتاج.

7- **الاحتكار الاقتصادي الرأسي والأفقي للصناعة:** خصخصة قطاع السينما، وانسحاب القطاع العام، وبيع دور العرض للقطاع الخاص، في ظل فساد

شاب عمليات البيع والخصخصة، وفي ظل بنية قانونية مقيدة. هذه الخطوات أقدمت عليها حكومة أحمد نظيف في عهد المخلوع مبارك، وضعت كل مقومات الصناعة السينمائية في يد عدد محدود من الشركات العملاقة التي احتكرت الصناعة التي على مستويين:

احتكار رأسي: احتكار كل مراحل الإنتاج، فتجد الشركة التي تنتج هي التي توزع الفيلم وهي التي تمتلك دور العرض.

احتكار أفقي: احتكار مستوى كامل من العملية الإنتاجية، فتجد أن شركة واحدة تمتلك 80٪ من دور العرض؛ مما يمكنها من التحكم في السوق والأرباح والمعروض والتوقيت.

8- أزمة الجودة الحرفية والفنية: وتتمثل في:

- قلة عدد الأفلام الجيدة: يظهر ذلك من خلال حصر الأفلام الحاصلة على جوائز محلية أو دولية في المهرجانات والمسابقات المختلفة. وكمؤشر هام فإن مهرجان القاهرة السينمائي الدولي عام 2017 كمثال لم يضم أي فيلم مصري ضمن المسابقة الرسمية لضعف مستواها جميعا بحسب تصريح رئيس المهرجان.

- قلة عدد الجوائز والأفلام المنافسة عالميا، فرغم محاولات بعض الشباب المستقلين في سعيهم للحصول على تمويل من صناديق دعم دولية والمنافسة في المهرجانات الكبرى في العالم، فأن تلك المحاولات لا تتناسب مع حجم السينما المصرية وتاريخها وتأثرها.

- ضعف التقنيات وغياب الكوادر التقنية الحديثة رغم الطفرة الهائلة في السنوات الأخيرة عالميا في تقنيات صناعة السينما، إلا أن الصناعة في مصر لم تستطع مجاراة هذه الطفرة، فلا زالت الشركات المصرية عاجزة عن تقديم أعمال ذات تقنية عالية منافسة، كما أن الشركات تلجأ للاستعانة بعناصر أجنبية لتنفيذ المشاهد والعمليات التقنية الدقيقة والصعبة في أفلامها؛ مما يعكس فقر العنصر البشري نتيجة عوامل كثير، منها:

أ- غياب استيراد وتبادل الخبرات نتيجة غياب مشروعات الإنتاج المشتركة وغياب الفيلم الأجنبي عن التصوير داخل مصر.

ب- عدم وجود أكاديميات تدريبية حديثة وضعف البنية الأكاديمية التقليدية القائمة. وتقصير الدولة في هذا الدور.

ج- غياب أي خطة للدولة وأجهزة السينما لترميم هذه الفجوة. فضلا عن دعم الكوادر الشبابية المستقلة التي تناضل وحدها في السوق الآن.

أزمة المحتوى:

1 - **تقييد الحرية السياسية والفكرية:** بعد انحسار مساحة الحرية التي خلقتها ثورة 25 يناير، ومنذ 2013 م انحسرت مساحة الحرية بشكل عنيف، وازدادت القيود الرقابية، وظهرت سطوة النظام العسكري في محاولة السيطرة على المحتوى، وتوجيه المنتجين لتقديم أفلام وأعمال سينمائية تخدم أجندة النظام الأمنية؛ ما أنتج عددا كبيرا من المشروعات الفنية المجهضة والأفلام الممنوعة.

للدرجة التي وصلت لمهاجمة قوات الأمن في 2015 لدور عرض وإغلاقها لمنعها من عرض فيلم حائز على جوائز عالمية (فيلم اللي حصل في هيلتون)، وفرض قيود وضغوط متزايدة على المراكز الثقافية المستقلة مثل ساقية الصاوي - زاوية) وغيرها.

2 - **إطلاق موجة العبث الأخلاقي والاجتماعي:** أدت هذه الهجمة الأمنية على الحرية الفكرية للسينما والسينمائيين لإخلاء الساحة لنوعية من أفلام العبث والانحلال، خدم ذلك تساهل رقابي متزايد مع انتهاكات أخلاقية وقيمية كانت مرفوضة في عرف هيئة الرقابة ذاتها في سنوات وعقود سابقة.

3- **انحسار ومحدودية العناوين والموضوعات:** هذا الانحسار الواضح في العناوين ونوعية الموضوعات ربما يرجع لعدة أسباب:

- حالة التيه والاغتراب التي يعانيها صناع الأفلام المبدعون بعد هذه الردة في الحرية، لا يستطيع المثقف والمبدع أن يناضل ضد هذا في ظل بيئة سوق تجارية غير داعمة.

- وكذلك موجة التشدد الرقابي الأمني، والتي أصبحت لا تسمح إلا بتناول موضوعات بثيمات تجارية ترفيهية تحت سقف منخفض.

4 - **الحيرة الثقافية والانقطاع الثقافي والأدبي:** الإرادة السياسية لنظام الانقلاب العسكري في عمل تغييرات جذرية في ثقافة المجتمع ينفذها بفرض حالة انقطاع كامل مع الميراث الثقافي والأدبي المصري الحضاري.

إلى جانب عدم وجود ملامح لنموذج حضاري واضح أو على الأقل أجندة وطنية وحضارية واجتماعية واضحة مرتبطة بالجذور. كل ذلك يدفع المبدع

والمثقف لحالة من الحيرة والانقطاع الثقافي، في حالتنا هذه فإن الوسط الفني والثقافي المصري لا يستطيع حقيقة تعريف موقعه حضاريا وهويته الثقافية فتجده مزيجا من تأثرات كثيرة طرأت عليه. فلا هو نموذج اشتراكي يعبر ويدعم قيم تعاونية تكافلية تهتم بقضايا العمال والطبقات المهمشة والمطحونة رغم بعض تأثيرات هذا النموذج وتجلياته على السينما المصرية. ولا هو نموذج رأسمالي يتبنى قيم العمل والإنتاج والتحرر والتنافسية والمادية، ورغم أن الإطار الحاكم للسينما ولصناعتها وآلياتها وموضوعاتها هو إطار رأسمالي تظهر تجلياته في أفلامها وطلتها. ولا هو نموذج أوروبي خليط متحرر أخلاقيا، ولا هو نموذج أصولي محافظ.. هو خليط من مساوئ كل ذلك، وقليل من ميزات كل ذلك.

خاتمة:

السينما والفنون في مصر تعاني أزمة حقيقية مرتبطة بأزمة الوطن قدما بقدم، تحتاج إلى مشروع نهضة كبير. كان بالفعل يمكن تحقيقه في حالة اكتمال انتفاضة المجتمع إبان ثورة 25 يناير. نهضة السينما المصرية تحتاج إلى مشروع اقتصادي فكري ثقافي أكاديمي. ولن يتحقق ذلك إلا بسقف عال من الحرية، والنزاهة، والعلم. وهو ما لن يكون متاحا بالكلية تحت حكم (القوة الغاشمة).

المسار الإجتماعي

المنسق العام

د. حلمي الجزار

الجلسة الأولى

المجتمع المدني والمؤسسات الأهلية: عقبات وآفاق مستقبلية

تاريخ الجلسة: الخميس 11 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. أحمد سميح - مدير مركز أندلس لدراسات التسامح

المتحدثون: أ. أماني الوشاحي – ناشطة أمازيغية، وأ. عمر الفطايري

ملخص الجلسة:

رأت الأستاذة أماني الوشاحي، في كلمتها؛ أنه لا توجد حقوق للأقليات العرقية في مصر، كالأمازيغ، ولا الأقليات الدينية كالمسيحيين واليهود والبهائيين. ورأت أنه يجب حذف كلمة العربية من اسم جمهورية مصر العربية، فهوية الدولة تعرضت لتشويه منذ بداية القومية العربية في زمن عبد الناصر.

كما قام الأستاذ عمر الفطايري، باستعراض قانون الجمعيات الجديدة، وطالب بضرورة تغييره، فهو معوق أمام المجتمع المدني والأهلي. وهو القانون رقم (149) لسنة 2019، ومعالجة إشكاليات القانون (70) لعام 2017.

وعقّب على الكلمات عددٌ الحضور، منهم الأستاذ قطب العربي. وتوصلت

الجلسة لعدد من التوصيات من أبرزها: أن قانون الجمعيات هذا لم يُعدل منذ الستينيات، وأنه لا يخدم المواطن، بل يخدم السلطات الأمنية، ولا يحمي المواطنين، وأنه يخالف المادة 75 من الدستور.

وطالب الحضور، بضرورة حذف أو تعديل القانون ليكون الحق في حرية تكوين الجمعيات مكفولا للجميع في مصر كما في المادة 22 من «العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»، والمادة 10 من «الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب»، ومصر طرف في كليهما.

كلمة

الأستاذة أماني الوشاحي

ناشطة أمازيغية

وذكرت فيها أنه:

- لا يوجد حصر دقيق داخل مصر للأقليات كالأمازيغ، ولا الأقليات الدينية كالمسيحيين واليهود والبهائيين.

- لا توجد دور عبادة للأقليات كما نص القانون والدستور، وما زال إلى الآن لا يوجد مناقشة قانون دور العبادة الموحد، والمقدم منذ 10 سنوات، وهو القانون الذي يعطي الحق لكل الأقليات الدينية في إقامة دور العبادة الخاصة بهم.

- المحافل البهائية تم تأميمها سنة 1960، هذا كمثال.

- هناك تنوع عرقي داخل شعب مصر، مثل: الكرد، العرب، والأقباط، والأرمن وغيرهم.

- المادة 50 من الدستور تشمل اعتراف الدولة بالأقليات العرقية وتتعهد بالتدابير الأزمة، ولكن لم تحدث أي تدابير عبر السنين لدعم هذه الثقافات وتنوعها.

- هوية الدولة تعرضت لتشويه منذ بداية القومية العربية في زمن عبد الناصر.

- العرب كعرق في مصر أقلية.
- أقترح حذف كلمة الجمهورية العربية والاكتفاء بجمهورية مصر.
- لا بد من التمسك بهوية الدولة المصرية أو المصرية الحديثة.

تعقيب من أ. أحمد سميح، قال فيه: هناك مشكلة حقيقة في قانون تنظيم الجمعيات الأهلية وأيضا حرية العقيدة في مصر.

قانون الجمعيات الأهلية

استعراض/ أ. عمر الفطايري

مختصر القانون:

تضطلع الجمعيات الأهلية بمجموعة متنوعة من الأنشطة والمهام التي تسعى من ورائها إلى إنجاز الأهداف التي أنشئت من أجل تحقيقها. وهي الأنشطة والأهداف التي يحددها ميثاقها المنشئ ووفقًا للقانون المنظم في دولة المقر. باعتبارها «أطر مؤسسية تطوعية إرادية معلنة لها شكل مؤسسي دائم، ينشئها أفراد طبيعيون أو اعتباريون تبعًا للنظام القانوني الداخلي للدول، لتحقيق أهداف عامة ولا تهدف لتحقيق الربح، ولا تعمل بالسياسة بمفهومها الحزبي. وتدار تلك المنظمات بما لديها من هياكل مستقرة وإجراءات ديمقراطية تتبعها في تنظيم وممارسة عملها.

القانون رقم (149) لسنة 2019

القانون رقم (149) لسنة 2019، بشأن تنظيم ممارسة العمل الأهلي - الذي وافق عليه مجلس النواب في جلسته العامة في 15 يوليو 2019، ونُشر في الجريدة الرسمية بتاريخ 19 أغسطس 2019- للإشكاليات التي أثارها القانون رقم (70) لسنة 2017 بشأن تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي. وجاءت مواد القانون كالتالي:

(المادة الأولى)

مراعاة ما ورد بنظم الجمعيات المنشأة بقانون أو استناداً إلى اتفاقيات دولية أبرمتها جمهورية مصر العربية، ومع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم 91 لسنة 1971 والقانون رقم 10 لسنة 2009 والقوانين المنظمة للأنشطة المالية غير المصرفية، يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن تنظيم ممارسة العمل الأهلي.

وتلتزم كافة الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمنظمات الأقليمية والأجنبية غير الحكومية، والاتحادات العاملة في هذا المجال في أنظمتها الأساسية وأنشطتها وتمويلها باحترام أحكام ومبادئ الدستور والقوانين المصرية والاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر.

وتسري أحكامه على الجمعيات والمؤسسات الأهلية والمنظمات الأقليمية والأجنبية غير الحكومية والاتحادات العاملة في هذا المجال، ويحظر ممارسة العمل الأهلي بالمخالفة لأحكام هذا القانون والقانون المرافق له.

(المادة الثانية)

على جميع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات والمنظمات الأقليمية والأجنبية غير الحكومية والكيانات التي تمارس العمل الأهلي وفق التعريف المنصوص عليه في القانون المرافق أن تقوم بتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه خلال سنة من تاريخ العمل باللائحة التنفيذية للقانون المرافق وإلا قضت المحكمة المختصة بحلها.

وتؤول أموالها إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية المنصوص عليه في القانون المرافق، ويقف بقوة القانون كل نشاط يمارس بالمخالفة لأحكام هذه المادة.

ويكون توفيق الأوضاع بإخطار الوزارة المختصة بجميع بيانات الجمعية أو المؤسسة الأهلية أو الاتحاد أو المنظمة أو الكيان وأنشطتها ومصادر تمويلها وبرامجها وبروتوكولات ومذكرات التفاهم، وذلك على النموذج المعد لذلك، وأن تقوم كذلك بتعديل نظمها بما يضمن أن تتوافق مع أحكام هذا القانون والقانون المرافق له.

وفي جميع الأحوال لا يجوز توفيق أوضاع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والكيانات التي صدر قرار بإدراجها على قوائم الكيانات الإرهابية أو حكم باشتراكها في إحدى جرائم الإرهاب وتشرف على أنشطتها المتفقة مع أحكام القانون المرافق جمعية أخرى تحددها الوزارة المختصة بشؤون الجمعيات والعمل الأهلي، على أن تؤول أموال الجمعيات والمؤسسات الأهلية والكيانات المدرجة على قوائم الكيانات الإرهابية إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية المنصوص عليه في القانون المرافق في حاله صدور حكم نهائي بتأييد قرار الإدراج على هذه القوائم.

(المادة الثالثة)

تلتزم الجهة الإدارية أولا بأول بحصر الكيانات التي لم تقوم بتوفيق أوضاعها وفق أحكام القانون المرافق. ويشكل الوزير المختص بشؤون الجمعيات والعمل الأهلي لجنة أو أكثر من العاملين بالجهة الإدارية وغيرهم على أن

تضم في عضويتها ممثلاً للمحافظة التي يقع مقر الكيان في دائرتها، تتولى تنفيذ وإتمام أعمال الحل بعد صدور الحكم القضائي بذلك، ويحدد القرار الصادر نظام عملها ومدة قيامها بتلك الأعمال.

(المادة الرابعة)

يحظر على أية جهة أو كيان ممارسة العمل الأهلي أو أي نشاط مما يدخل في أغراض الجمعيات وغيرها من مؤسسات المجتمع الأهلي الواردة في القانون المرافق دون الخضوع لأحكامه.

وعلى الكيانات التي تمارس أنشطة مرخص بها بخلاف العمل الأهلي إلا أنها قامت بممارسة العمل الأهلي أو نشاط يدخل في أغراض الجمعيات الأهلية أن تقوم بتوفيق أوضاعها بمجرد العمل باللائحة التنفيذية للقانون المرافق أو بمجرد إخطارها بذلك من الوزارة المختصة بشؤون الجمعيات والعمل الأهلي أيهما أقرب، وإلا أصدرت هذه الوزارة قراراً بوقف النشاط المخالف فوراً وإخطار الجهة مصدرة الترخيص أو التصريح الأصلي أو المقيد لديها أو المسجل بها الكيان المشار إليه مبينا به أوجه المخالفة لإعمال شؤونها لوقف الترخيص الأصلي لممارسته عمل خارج حدود الترخيص أو التصريح الصادر منها، واتخاذ الإجراءات القانونية وفقاً للقواعد المنظمة لها على وجه السرعة.

كما يحظر على أية جهة غير الجهة الإدارية المختصة وفقاً لأحكام القانون المرافق أن تسمح أو ترخص، بأي شكل وتحت أي مسمي، بمزاولة أي عمل أهلي أو نشاط مما يدخل في أغراض مؤسسات المجتمع الأهلي في القانون المرافق، ويكون هذا الترخيص منعدماً منذ صدوره ولا يرتب أثراً.

وللجهة الإدارية غلق مقر الكيانات التي تمارس العمل الأهلي منفرداً دون الحصول على ترخيص أو تصريح أو نشاط يدخل في أغراض مؤسسات المجتمع الأهلي وإيقاف نشاطها وأيلولة أموالها بحكم محكمة القضاء الإداري المختصة إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

(المادة الخامسة)

إذا لم تقم الجهة مصدرة الترخيص أو التصريح لممارسة نشاط الكيان عن إلغاء الترخيص أو التصريح لهذا الكيان، يجوز للوزارة المختصة بشؤون الجمعيات والعمل الأهلي اللجوء لمحكمة القضاء الإداري المختصة لإصدار حكمها على وجه السرعة بحل هذا الكيان.

(المادة السادسة)

مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم 8 لسنة 2015 في شأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابين، تستمر مجالس إدارات الجمعيات والمؤسسات الأهلية والاتحادات القائمة وقت العمل بالقانون المرافق وأجهزتها التنفيذية والإدارية في مباشرة عملها إلى أن يتم إعادة تشكليها وفقاً لأحكامه.

(المادة السابعة)

يصدر رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون المرافق خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به، وإلى أن تصدر هذه اللائحة يستمر العمل باللائحة التنفيذية والقرارات القائمة بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون والقانون المرافق له.

(المادة الثامنة)

يلغى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم 70 لسنة 2017، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون والقانون المرافق له.

إشكاليات قانون الجمعيات الأهلية:

أثيرت مشكلة قانون الجمعيات الأهلية الجديد، بعد موافقة مجلس النواب على مشروع القانون في عام 2016، وصدور مرسوم بقانون بتوقيع من رئيس الجمهورية ونشره في الجريدة الرسمية يحتوي على بعض من الإشكاليات السياسية عام 2019. تتعلق هذه الإشكاليات بماهية مشروع القانون والذي تم التقدم به دون طرحه للنقاش أو الحوار مع أي من ممثلي منظمات العمل الأهلي في مصر، وعدم قيام مجلس النواب بانتظار مشروع الحكومة المعد من خلال وزارة التضامن الاجتماعي والذي وافق عليه مجلس الوزراء، بل وقطع الطريق على مناقشته طالما أن مشروع القانون المقدم تم عرضه للمناقشة في الجلسة العامة.

وعقب نشر الجريدة الرسمية القانون رقم (70) وانقضاء مدة الشهرين المنصوص عليهم في المادة السادسة من القانون دون إصدار رئيس مجلس الوزراء اللائحة التنفيذية للقانون أثيرت العديد من الإشكاليات القانونية والسياسية المتعلقة بعمل المنظمات الأهلية القائمة، حيث نصت المادة نفسها على «يستمر العمل باللائحة التنفيذية والقرارات القائمة بما لا يتعارض مع أحكامه»، وقد نتج عن ذلك تباطؤ بل وتوقف عمل العديد من الجمعيات

القائمة عن العمل نظراً لضبابية المشهد السياسي والقانوني، بالإضافة إلى أن القانون الجديد قد نص على عقوبات سالبة للحرية وغرامات مالية باهظة من الممكن أن تطبق على أناس يتطوعون لخدمة المجتمع.

وبالإضافة للإشكاليات القانونية والسياسية التي صاحبت عملية إصدار القانون، جاءت مواد القانون (والتي تبلغ تسعا وثمانين مادة) لتثير أيضا عددا من الإشكاليات القانونية والسياسية. فقد شاب بعض مواد القانون شبهة عدم الدستورية، لتعارضها مع مواد دستور 2014، وتم النظر لبعض المواد على أنها تضيق العمل على المنظمات العاملة في المجال العام، بينما جاءت مواد أخرى تنص على عقوبات سالبة للحرية وغرامات باهظة، بالإضافة إلى المواد التي بالغت في الشروط الإدارية والمالية لإنشاء الجمعيات الجديدة، وجاءت صياغة العديد من المواد بشكل يعطي صلاحيات وسلطات واسعة للجهة الإدارية والجهات والكيانات الحكومية والأمنية للتدخل في عمل الجمعيات الأهلية، كما تم استحداث كيان يضمّ في عضويته ممثلين عن وزارات الدفاع والخارجية والمخابرات العامة لتنظيم عمل المنظّمات الأجنبية والتمويل الأجنبي للجمعيات المصرية.

وأثار القانون، الرأي العام الدولي والمحلي وتعرض لانتقادات من جانب عدد من أعضاء المجتمع الدولي (حكومات ومنظمات حكومية وغير حكومية دولية) ونُظر إليه باعتباره متناقضًا مع تعهدات الحكومة المصرية أمام المنظمات الدولية، بالإضافة إلى انتقادات المنظمات الأهلية المصرية العاملة ليس فقط في المجال الحقوقي بل وفي مجالات التنمية والعمل الخيري، والتي رأت أن القانون - بسبب القيود المبالغ فيها التي فرضها على المنظمات الأهلية بداية من التأسيس، مرورا بممارسة الأنشطة المختلفة، وآليات الموافقة على

المنح والتبرعات- يُعد أسوأ بكثير من القانون رقم 84 لسنة 2002 بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية. وتأكد للكثيرين أن الفلسفة الكامنة وراء القانون (70) تقوم على منطق الوصاية، وتبعية الجمعيات الأهلية للجهات الحكومية والأمنية، كانعكاس للنظرة الاتهامية والمتشككة تجاه عمل منظمات المجتمع المدني.

والجدير بالذكر أن القانون (84) لسنة 2002 - والذي كان محل انتقاد كثير من العاملين في المنظمات الأهلية- عند صدوره حقق عددا من النقاطً الإيجابية، وجاء متجاوبا مع المتغيرات العالمية من جانب والضغوط الوطنية من جانب أخر. فقد سهل إجراءات التسجيل والإشهار وألغى النص القانوني على مجالات عمل بعينها، كما فتح الباب لنشاط المنظمات الحقوقية، وجعل السلطة القضائية الفيصل بين السلطة التنفيذية والجمعيات الأهلية. ولكن نص القانون على «رقابة التمويل الخارجي» فجر خلافا قويا بين قطاع من المنظمات -الحقوقية تحديدا- والحكومة. وقد ترتب على ذلك أن تأسست العشرات من المنظمات الحقوقية الجديدة في مصر خارج إطار القانون (84) لسنة 2002 وفي إطار قانون الشركات المدنية. أما فيما يتعلق بالمنظمات الأهلية -ونظرا لعدد من العوامل الخارجية والداخلية- فقد زادت أعداد المنظمات المنخرطة في العمل الأهلي من حوالي 16 ألف جمعية في العام 2000 إلى قرابة 31 ألف منظمة في العام 2011 -بعد قيام ثورة الخامس والعشرين- وفي نهاية عام 2014 إلى أكثر من 46 ألف جمعية. ووصل عدد الجمعيات والمؤسسات الأهلية المشهرة طبقًا للقانون (84) لسنة 2002 حتى أكتوبر 2017 إلى 48300، وتعمل أكثر من ثلثي تلك الجمعيات في مجالات التنمية المحلية والمساعدات الاجتماعية والخدمات الثقافية والعلمية والدينية.

والتصديق الرسمي على هذا القانون وضع نهاية شبه حتمية للعمل الخيري في دولة كان يتحمل هذا القطاع الأهلي فيها الجزء الأكبر من التزامات الدولة تجاه مواطنيها الفقراء، أما اليوم وبعد إقرار هذا القانون بات الحديث عن العمل الخيري «صرحًا من خيال فهوى".

قانون سيئ السمعة: وهذا القانون سيئ السمعة، بسبب:

أولاً: ديكتاتورية القرار

منذ أن كان القانون في صورته الأولية كمشروع مقدم لمجلس النواب للدراسة والنقاش، بدت ملامح ديكتاتورية القرار تظهر للعلن، حيث التصميم على المضي قدما في مناقشة المشروع رغم الاعتراضات عليه سواء من داخل المجلس أو من المنظمات الحقوقية المصرية والدولية.

ثانيا: إجهاض العمل الخيري

طيلة العقود الماضية حلت الجمعيات الأهلية كـ «حكومة موازية» تسعى إلى علاج جوانب القصور في الدور المجتمعي للحكومة، لا سيما أنها كانت تغطي المناطق البعيدة داخل الأقاليم والنجوع والتي تسقط في كثير من الأحيان من حسابات الأنظمة الحاكمة.

عوضت تلك الجمعيات غياب دور النظام في تقديم الخدمات المجتمعية للفقراء، من علاج وتعليم وتنمية مجتمعية ودعم مادي، إلى غير ذلك من تلك الخدمات التي تفوقت فيها تلك الجمعيات ونجحت من خلالها في تحمل الجزء الأكبر من أعباء الحكومة.

لكن اليوم وبعد التصديق على القانون الجديد لا مجال للحديث عن العمل الخيري مرة أخرى، وهو ما تجسد خلال الفترة الماضية التي استبقت مناقشة القانون عبر غلق المئات من الجمعيات الخيرية بدعوى تجفيف منابع التطرف والإرهاب وهو ما نجم عنه سد نوافذ العلاج والدعم أمام الملايين من الفقراء ممن كانوا يعتمدون في المقام الأول على هذه المنافذ.

ثالثا: تقليص الجمعيات الأجنبية

رسخ القانون الجديد بعض المبادئ والبنود التي من شأنها عرقلة وتطويق دور الجمعيات الأجنبية العاملة في مصر، وهو ما دفع البعض إلى اتهام النظام بمحاولة تقليم أظافر الجمعيات الحقوقية الدولية التي تراقب الوضع الحقوقي داخليًا وتسعى لخدمة المصريين في الدفاع عن حقوقهم المغتصبة هنا وهناك.

القانون الجديد يلزم أي جمعية أجنبية في مصر الحصول على ترخيص بالمزاولة كل ثلاث سنوات، مع دفع مبلغ قرابة 300 ألف جنيه مصري (16،6 ألف دولار) أو ما يعادله بالدولار تزيد بنسبة 5٪ كل خمس سنوات، وأن تكون جميع أنشطة الجمعية تحت سمع وبصر أجهزة الدولة المعنية، سواء من حيث التمويل والدعم المقدم، كذلك الجوانب الإدارية والتحركات التي تقوم بها.

كما ينص القانون أيضا أن «يحظر على المنظمة الأجنبية غير الحكومية المصرح لها إرسال أو نقل أو تحويل أي أموال أو تبرعات إلى أي شخص أو منظمة أو هيئة أو مؤسسة أو جهة في الداخل أو الخارج إلا بعد التصريح لها

بذلك من الجهاز وباتباع القواعد المقررة التي يضعها الجهاز»، كما أنه في جميع الأحوال لا يجوز للجمعيات أو الكيانات الخاضعة لأحكام هذا القانون الاستعانة بالأجانب سواء في صورة خبراء أو عاملين دائمين أو مؤقتين أو متطوعين إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهاز وفق الإجراءات والمستندات التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

رابعا: التعتيم المعلوماتي

من البنود التي أقرها القانون الجديد في مادته الـ (14) حظر المشاركة في تمويل أو دعم أو ترويج الحملات الانتخابية لأي مرشح في الانتخابات الرئاسية أو النيابية أو المحلية أو حملات الدعاية الحزبية أو تقديم الدعم المالي للأحزاب أو لمرشحيها أو للمرشحين المستقلين أو تقديم مرشح في تلك الانتخابات باسم الجمعية، كذلك حظر إجراءات استطلاعات الرأي أو نشر أو إتاحة نتائجها أو إجراء الأبحاث الميدانية أو عرض نتائجها قبل عرضها على الجهاز للتأكد من سلامتها وحيادها.

كما حذر القانون من إبرام اتفاق بأي صيغة كانت مع جهة أجنبية داخل أو خارج البلاد قبل موافقة الجهاز به وكذلك أي تعديل يطرأ عليه.

خامسا: المجتمع المدني في قبضة الأمن

بحسب المادة (72) فإنه سيتم تشكيل ما سمي بـ «الجهاز القومي لتنظيم عمل المنظمات الأجنبية غير الحكومية» وهو المختص بعمل ومراقبة الجمعيات الأجنبية العاملة في مصر، ومن المفترض أن يتم تشكيله من ممثل لوزارة الدفاع، ممثل لوزارة الداخلية، ممثل لجهاز المخابرات العامة، ممثل لوحدة

غسيل الأموال بالداخلية، ممثل لهيئة الرقابة الإدارية، ممثل لوزارة العدل، ممثل لوزارة الخارجية، ممثل لوزارة التعاون الدولي، ممثل للبنك المركزي، ما دفع البعض للسخرية من هذا التشكيل بالقول: «هذا مجلس حرب وليس مجلس جمعيات أهلية».

أما المادة (73) فأشارت إلى أنه من الممكن أن تكون كل أعمال تلك الجمعيات في مهب الريح ويتم رفضها حال عدم اكتمال النصاب القانوني لاجتماع الجهاز والمقرر له مرة كل شهر، إذ قالت: «ويعتبر الموضوع المعروض على الجهاز مرفوضا إذا لم يتوافر النصاب اللازم لاتخاذ القرار، ويبطل كل عمل أو قرار على خلاف ذلك».

سادسا: تغليظ العقوبة

وفي النهاية من لم يلتزم بما سبق وفق البنود واللوائح التي أقرها القانون الجديد فإنه معرض للحبس والغرامة وليس الغرامة فقط كما كان معمولاً به في القانون السابق.

القانون الحالي تتراوح فيه العقوبة بين الحبس الذي يصل في بعض الأحيان إلى خمس سنوات، والغرامة التي تصل إلى نصف مليون جنيه، ومن ثم بات العاملون في هذا المضمار مهددين في أي وقت لو فكر أي منهم مخالفة ما سبق، كما أن ذريعة ملاحقة كل العاملين في مجال جمعيات حقوق الإنسان والعمل الأهلي باتت قانونية مئة بالمئة

تعقيب من أ. قطب العربي.. جاء فيه:

- كنا في بداية الطريق إلى الحرية في ثورة يناير 2011.

- دور المجتمع المدني قادر أن يفرض كلمته على المسؤولين في الدول الديمقراطية.

- كل قوانين العمل الأهلي صيغت في عهود الاستبداد في مصر.

- واجبنا أن نستمر بالمطالبة في أن يكون لدينا مجتمع مدني حقيقي، بمنظمات أهلية وحقوقية، وأن يكون مسؤولا.

تعقيبات ومداخلات أخرى: لعدد من الشخصيات المشاركة في الحوار، دارت حول القانون وطريقة تعديله.

التوصيات

هناك من التوصيات، تمثلت في:

- القانون لم يُعدل منذ الستينيات عبر العصور الاستبدادية المتعاقبة.

- القانون لا يخدم المواطن، بل يخدم السلطات الأمنية، ولا يحمي المواطنين.

- تجريم المشروع للعمل أو البحوث التي تضر «بالأمن القومي أو الوحدة الوطنية أو النظام العام أو الآداب العامة» دون تعريف دقيق لهذه المصطلحات سيسمح للسلطات باستخدام القانون المقترح لتوجيه اتهامات ضد أي جماعة تقريبا.

- القانون يخالف الدستور والذي نص في المادة 75 على أن «للمواطنين حق تكوين الجمعيات والمؤسسات الأهلية على أساس ديمقراطي، وتكون لها الشخصية الاعتبارية بمجرد الإخطار. وتمارس نشاطها بحرية، ولا يجوز للجهات الإدارية التدخل في شؤونها، أو حلها أو حل مجالس إداراتها أو مجالس أمنائها، إلا بحكم قضائي".

- يجب حذف أو تعديل القانون ليكون الحق في حرية تكوين الجمعيات مكفولا للجميع في مصر كما في المادة 22 من «العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية»، والمادة 10 من «الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب»، ومصر طرف في كليهما.

الجلسة الثانية

الأزمة المجتمعية ومواجهة الغلاء

تاريخ الجلسة: الجمعة 12 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. عماد البحيري

المتحدث: د. عبد التواب بركات

ملخص الجلسة:

دارت كلمة الدكتور عبد التواب بركات، عن، الغلاء المزمن في مصر، وأسبابه، والسياسة الاقتصادية الخاطئة، وضرورة العمل على إصلاحها، مع تقديمه مقترحا لمواجهة الغلاء، من أبرز عناصره: ضرورة دعم البحوث الزراعية، ودعم الفلاح المصري لتحقيق الاكتفاء الذاتي من القمح والأرز والذرة. وشراء المحاصيل من الفلاح بأسعار محفزة لا تقل عن المستورد، ووقف الاقتراض الأجنبي بجميع صوره، والكف عن تخفيض الدعم الاجتماعي بكل وسائله، ورفع يد الجيش عن احتكار الأرض الزراعية وموارد الثروة السمكية والحيوانية والصوب الزراعية وتوزيعها على شباب الخريجين وصغار المزارعين، وإصلاح السياسة المالية والنقدية لتشجيع العاملين المصريين بالخارج لزيادة التحويلات والاستثمار الاجنبي في

الاقتصاد الوطني، والنهوض بقطاع السياحة وإسناده للخبراء، وتصفير المشاكل مع دول الجوار العربي والإفريقي، واسترجاع ثروات مصر البترولية في شرق المتوسط، وإدارة الثروة المحجرية والمنجمية بكفاءة وشفافية وتنميتها، وكشف السرية عن حسابات موارد قناة السويس وتوجيهها لتنمية مشروع محور قناة السويس، وحماية حقوق مصر التاريخية المنهوبة في مياه النيل باعتبارها شريان الحياة وعماد التنمية، وكشف الغطاء عما يدور في سيناء وتنميتها ورد الاعتبار لأهلها وتمكينهم من مواردها، فضلا عن المصالحة الوطنية والإفراج عن المعتقلين، وتعويض الضحايا.

الغلاء المزمن في مصر

د. عبد التواب بركات

أكثر من أي مواطن آخر في معظم دول العالم، يعيش المواطن المصري منذ منتصف 2013 في معاناة مزمنة لارتفاع أسعار السلع الغذائية ونقص الكميات الكافية منها للاستهلاك المحلي، وعلى رأسها رغيف العيش والأرز والسكر وزيت الطعام واللحوم والدواجن وبيض المائدة وغاز البوتاجاز، وكذلك بسبب ارتفاع أسعار الخدمات العامة، الكهرباء ومياه الشرب والغاز الطبيعي إلى وقود السيارات والمواصلات العامة. ومؤخرا، تحولت المعاناة المزمنة إلى حادة، وأصبح وجود طبق من الأرز والبيض على مائدة الغداء حلم كثير من الأسر، أما اللحم والدجاج فدرب من الخيال.

فلم تكن المعاناة بسبب تضاعف الأسعار، ونقص السلع في الأسواق، وجائحة كورونا التي أفقدت ملايين العمال رواتبهم وحولتهم إلى عاطلين عن العمل جزئيا أو كليا، وتراجع دخل الذين لم يفقدوا وظائفهم، وارتفاع أسعار الوقود والطاقة، والحرب على أوكرانيا، ولكن أيضا بسبب حرمان المصريين من الإعانات الاجتماعية الاستثنائية التي قدمتها معظم حكومات العالم لمواطنيها، سواء العينية والمالية المباشرة، من سلال غذائية ورواتب إضافية، وإسقاط إيجارات السكن وفواتير الكهرباء والغاز والمياه، أو غير المباشرة، مثل استقطاعات الضرائب على الدخل وبدل الخدمات الحكومية.

في ظل الأزمة الحالية، اشتكي كثير من المصريين على مواقع التواصل الاجتماعي من ارتفاع أسعار السلع الغذائية ونقصها واختفاء بعضها من الأسواق العامة ومن البقالات التموينية.

إن أزمة المواطن المصري تتمثل في حكومته؛ فرغم المعاناة، يرى النظام أن الحالة الاقتصادية للمواطن ليست سيئة مثل الستينيات. ويرى الجنرال عبد الفتاح السيسي أن حكومته تمكنت من توفير جميع السلع الأساسية التي يحتاجها المواطنون بالرغم من الأزمة العالمية بسبب الحرب في أوكرانيا.

ورغم الواقع الأليم الذي يعيشه الشعب المصري، يشيد السيسي بما يسميه، الإصلاح الاقتصادي، الذي جعل الدولة أكثر قدرة على مواجهة الأزمات الاقتصادية، من وجهة نظره. ويدّعي أن مصر سجلت معدلات نمو إيجابية خلال أزمة كورونا بلغت ما بين 3,2٪ و3,8 ٪، فيما ارتفع النمو مع بداية العام الحالي 2022 إلى 9 ٪.

ولكن شهادة المديرة العامة لصندوق النقد الدولي، كريستالينا جورجيفا، كانت أكثر تعبيرا عن الفقراء في مصر من حكومتها. فقالت، إنها تشعر بالقلق على مصر جراء ارتفاع أسعار الغذاء والطاقة. وقالت جورجيفا: أشعر بالقلق على مصر إذا ارتفعت أسعار الغذاء والطاقة، أنا أقلق من تأثير ذلك على الناس في مصر، ولهذا نحن منخرطون بالفعل في مناقشات مع القاهرة حول كيفية استهداف الفئات الأكثر تضررا والشركات المعرّضة للخطر.

وتساءل الغيورون على الوطن عن أسباب الأزمة، وهل للمواطن المسحوق بين مطرقة الغلاء وسندان القهر وبطش السلطة أمل في الخروج من هذه المعاناة المزمنة والتي لا تنتهي؟!

هنا نتناول الأسباب المسؤولة فعلا عن تردي الاقتصاد المصري وارتفاع الأسعار في مصر أكثر من أي مكان آخر في العالم، ثم نجمل الحلول الحاكمة والسياسات التنفيذية اللازمة لعلاج الأزمة في المدى القصير والموسط.

أسباب الأزمة

أولا: السياسات الاقتصادية المعيبة

فمنذ عام 2013، وأكثر من أي عهد مضى، تزدري السياسات الاقتصادية، المشاريع المهمة والعاجلة وتنشغل بالهامشية وغير المجدية أحيانا، لا لهدف إلا لتحسين صورة النظام وأخذ اللقطة ورفع الروح المعنوية للجماهير المخدوعة، دون مراعاة للمصداقية وأمانة المسؤولية، ما تسبب في سقوط أكثر من 60 بالمئة من المصريين في براثن الفقر، وفق إحصائية للبنك الدولي قبل أزمة كورونا. ويبدو أن النظام الحالي عاجز فعلا أمام التحديات الحقيقية، وهذه هي الكارثة. وقد اعترف السيسي بالعجز أو اللا مبالاة، في لقائه مع الصحفيين يوم الخميس 21 إبريل 2022، أي بعد شهر من بداية الحرب على أوكرانيا، بأنه كان صريحا ومباشرا مع المصريين وقال لهم إن التحديات الموجودة في مصر أكبر من كل رئيس وحكومة.

وقد شهدت مؤسسات دولية عريقة على أن أداء الاقتصاد المصري متردي ويتجه للأسوأ. وقالت مديرة صندوق النقد الدولي، كريستالينا غورغييفا، في

20 إبريل الماضي، أن أوضاع الاقتصاد المصري في تدهور وتزداد سوءا. ولا أدل على تدهور الأداء الاقتصادي من بناء إيرادات الموازنة على جباية الضرائب التي ستمثل 77 بالمئة من الإيرادات.

فقد أعلن وزير المالية، محمد معيط في بيان مشروع الموازنة الجديدة في مايو الحالي أمام البرلمان، أن الحكومة تتوقع حصيلة ضريبية تصل إلى تريليون و168 مليار جنيه، تعادل 63 مليار دولار، ارتفاعا من 53 مليار دولار العام الماضي.

ثانيا: فوضى القروض الأجنبية

في تقديري أن تخبط النظام في تقدير أولوية الاقتراض لمشاريع ثانوية وغير إنتاجية، وإهمال مشاريع قومية وإنتاجية مولدة لفرص العمل هو أخطر آفات الاقتصاد المصري. على سبيل المثال، يبني النظام العاصمة الإدارية الجديدة بتكلفة 60 مليار دولار، وخط السكك الحديدية بين العين السخنة والعلمين والمونوريل بتكلفة 26،5 مليار دولار، ومحطة الطاقة النووية في الضبعة بتكلفة 25 مليار دولار. ومحطات توليد الكهرباء بتكلفة 17،5 مليار دولار، رغم وجود فائض كهربائي يصل إلى 75 بالمئة من حجم الاستهلاك.

وفي ظل احتدام أزمة كورونا العام الماضي وبالتزامن مع إعلان وزارة الصحة عن وفاة 500 من الأطباء في ظل تردي وعجز المنظومة الصحية، وقع رأس النظام عقدا مع فرنسا لشراء 30 طائرة رافال بقيمة 4،57 مليارات دولار؛ قال خبراء عسكريون إنها دون جدوى قتالية ولم تكن فعالة في أزمة سد النهضة ولا في مواجهة الإرهاب في سيناء. وفي سنة 2015، اشترى

النظام صفقة رافال مماثلة بقيمة 5,7 مليارات دولار. أما الطرق والكباري، والتي يسوق لها النظام قاطرة للتنمية، فتكلفت 300 مليار جنيه، ولم يجن المواطن منها إلا الإتاوات وتعريفات المرور المبالغ فيها لحساب الجيش.

توسع النظام في الاقتراض الأجنبي حتى وصل إلى 145 مليار دولار، أدى إلى بعثرة موارد الموازنة العامة في خدمة فوائد الديون وأصولها، حيث تبلغ أقساط الديون وفوائدها، وفق بيان وزير المالية، 90 مليار دولار، ما يمثل 54 في المئة من إجمالي الإنفاق العام، مقابل 63 مليار دولار العام المالي الماضي. سداد فوائد الديون سيحقق عجزا بين الإيرادات والمصروفات بنحو 30 مليار دولار سيكون على حساب مخصصات التعليم والصحة والدعم الاجتماعي والاستثمار.

ثالثا: تعويم العملة وتخفيض القوة الشرائية للجنيه

ويتم هذا إذعانا لمطالب صندوق النقد الدولي، له تأثيره المباشر على تضاعف أسعار السلع والخدمات وزيادة معاناة المواطن في الحصول على ما يسد رمق أولادة. حيث فقد الجنيه ثُلثي قيمته الشرائية وتضاعفت لذلك أسعار السلع.

على سبيل المثال، زادت أسعار زيت الطعام من 3 جنيهات للتر في منظومة البطاقات التموينية في سنة 2013 إلى 27 جنيها، وزادت أسعار السكر من 1,25 جنيه للكيلو إلى 10,5 جنيهات، وزادت أسعار الأرز من 1,5 جنيه إلى 10 جنيهات. وانخفضت مقررات الفرد من 2 كيلو للفرد إلى كيلو واحد فقط للأسر التي يقل عدد أفرادها عن 4، و2 كيلو لباقي الأسر مهما كان عدد أفرادها. أما أسعار اللحوم والدواجن والأسماك والبيض، فتضاعفت أسعارها ثلاث مرات على الأقل.

رابعا: جائحة كورونا

وظهر خلالها تقصير الحكومة في تقديم الدعم الاجتماعي لعموم المواطنين، فضلا عن الفقراء والمحتاجين. ولم توجه الحكومة وفورات المواصلات العامة التي توقفت تماما لدعم الأسر غذائيا. وكشفت دراسة للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء الحكومي حول، تأثير فيروس كورونا على استهلاك الأسر المصرية، عن أنّ 5،4 بالمئة فقط من الأسر المصرية تلقت منحة العمالة غير المنتظمة، وهي 500 جنيه، 32 دولارا، للأسرة ولمدة ثلاثة أشهر فقط!

في المقابل، كشفت الدراسة عن أن ثُلث الأسر المصرية لا يكفيها دخلها، وأن نصف الأسر التي لم يكفها الدخل اضطرت إلى الاقتراض للوفاء بحاجة أولادها من الغذاء الضروري، وأنّ 17 بالمئة منهم قبلوا تبرعات من أهل الخير والمحسنين، وأنّ 15 بالمئة من الأسر باعت جزءاً كبيرا من ممتلكاتها للوفاء بمتطلباتها الحياتية.

خامسا: تخلي النظام عن خطط الاكتفاء الذاتي

فقد تخلى النظام عن خطط الاكتفاء الذاتي من الأغذية الأساسية، القمح والأرز والذرة، وتوسع في استيراد الأغذية بالدولار من الدول الراعية له لشراء الشرعية الدولية على حساب الأمن القومي المصري وعلى حساب دخل الفلاح المصري. وحارب زراعة الأرز وغرّم وسجن من يزرع أكثر من المقرر. أدت هذه السياسة لاستمرار مصر، عمدا أو جهلا، كأكبر مستورد للقمح في العالم بمعدل 13،1 مليون طن، ورابع أكبر مستورد للذرة الصفراء

بمعدل 9,7 ملايين طن، والاعتماد بنسبة 97 بالمئة على واردات زيت الطعام من الخارج. وتحولت مصر من مصدر للأرز إلى مستورد له بمعدل 800 ألف طن.

هل يعقل أن تستورد الحكومة القمح الأجنبي من روسيا وفرنسا بسعر 460 دولارا للطن، ما يعادل 8500 جنيه، يشتري النظام القمح من الفلاح المصري بنظام التوريد الإجباري بسعر 5900 جنيه للطن، بفارق 2600 جنيه في الطن لصالح الأجنبي، رغم فارق الجودة الكبير لصالح المصري. بخس أسعار المحاصيل هو إفقار للفلاحين يؤدي إلى التخلي عن زراعة المحاصيل الاستراتيجية.

سادسا: تحكم الجيش في مفاصل الاقتصاد الوطني

فضلا عن احتكار موارد الأرض الصالحة للاستزراع ومقومات الإنتاج الزراعي والصوب الزراعية والإنتاج الحيواني والسمكي والتصنيع الغذائي، وفق معلومات دقيقة وثقها الباحث يزيد صايغ بمعهد كارنيجي.

سابعا: تخفيض الدعم الاجتماعي

تخفيض الدعم الاجتماعي بجميع صوره، بطريقة مباشرة برفع أسعار السلع، وغير مباشرة بتخفيض وزن الخبز ومقررات السلع الغذائية في منظومة البطاقات التموينية. وحذف ملايين الأسر تعسفيا وعشوائياً من منظومة دعم الخبز والسلع التموينية، حرمان المواليد الجدد من كل صور دعم الغذاء، رغم زيادة معدلات الفقر والبطالة، وتأثيراتها على زيادة معدلات الطلاق وتعريض أطفال المستقبل للتفكك الأسري.

تضمن مشروع الموازنة العامة القادمة انخفاضا بنسبة تتجاوز 8 في المئة في مخصصات دعم السلع التموينية، فقد خصصت الحكومة 4,68 مليارات دولار لدعم السلع التموينية، مقابل 5,3 مليارات دولار، تمثل الإنفاق الفعلي المتوقع على دعم السلع التموينية بنهاية العام المالي الحالي في 30 يونيو القادم.

ثامنا: تراجع موارد النقد الأجنبي

تراجع موارد النقد الأجنبي؛ من العاملين بالخارج، والسياحة، والصادرات، وقناة السويس، والتفريط في ثروات مصر البترولية في شرق المتوسط لصالح دول أجنبية، والمحجرية والمنجمية لصالح الجيش، مع غياب مبادئ الشفافية والمحاسبة والمسائلة وإبعاد الكفاءات الوطنية. ولا نغفل أن رئيس أكبر جهاز رقابي في مصر، الجهاز المركزي للمحاسبات جرى عزله وسجنه بعد الكشف عن قضايا فساد بقيمة 600 مليار جنيه.

كل ذلك أدى إلى زيادة أسعار السلع الغذائية الأساسية بنسبة 29,3 في المئة، بحسب تقرير الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء الحكومي عن شهر إبريل الماضي. حيث قال إن أسعار الخضروات والفاكهة زادت بنسبة 66,2 في المئة على أساس سنوي، والزيوت بنسبة 36,6 في المئة، والحبوب والخبز 28,5 في المئة، والأسماك 24,4 في المئة، واللحوم والدواجن 22,3 في المئة.

علاج الأزمة

أولا: دعم البحوث الزراعية، وتفويض الباحثين الزراعيين في تنمية الثروة النباتية والحيوانية بتحسين السلالات الوطنية، وليس بذبحها وإحلال الأجنبية التي تموت بتغيير البيئة محلها. ودعم الفلاح المصري لتحقيق الاكتفاء الذاتي من القمح والأرز والذرة. وتطبيق الدورة الزراعية حيث ترشد مياه الري بنسبة 20 بالمئة وتزيد الإنتاج الزراعي بنسبة 30 بالمئة. وشراء المحاصيل من الفلاح بأسعار محفزة لا تقل عن المستورد، وتوفير التقاوي عالية الإنتاج والأسمدة بأسعار معقولة.

يجب الكف عن محاربة زراعة الأرز، وزيادة المساحة إلى 1,8 مليون فدان ليكون بديلا جزئيا لرغيف الخبز والمكرونة. وتشجيع زراعة القطن لتصل المساحة إلى مليون فدان، والذرة لمساحة 4 ملايين فدان لحل أزمة زيت الطعام والأعلاف.

ثانيا: وقف الاقتراض الأجنبي بجميع صوره، وطرح المشاريع القومية الإنتاجية بنظام الانتفاع المفضي إلى الملكية العامة. وعدم التعاطي مع إملاءات صندوق النقد. والكف عن تخفيض الدعم الاجتماعي بكل وسائله. وإعادة ملايين الأسر المحذوفة تعسفيا من منظومة دعم الخبز والبطاقات التموينية. وضم المواليد الجدد في الأسر المستحقة للدعم إلى منظومة دعم الخبز والبطاقات التموينية. حيث إن استثمار جنيه واحد في الطفولة يعود على الاقتصاد القومي في المستقبل 13 ضعفا.

ثالثا: رفع يد الجيش عن احتكار الأرض الزراعية وموارد الثروة السمكية

والحيوانية والصوب الزراعية، وتوزيعها على شباب الخريجين وصغار المزارعين، ودعمهم بالإرشاد والتدريب والتمويل المالي غير الربحي.

رابعا: إصلاح السياسة المالية والنقدية لتشجيع العاملين المصريين بالخارج لزيادة التحويلات والاستثمار الاجنبي في الاقتصاد الوطني. والنهوض بقطاع السياحة وإسناده للخبراء. وتصفير المشاكل مع دول الجوار العربي والإفريقي، والمشاركة في خطط تنميتها باعتبارها عمق استراتيجي وسوق واعد للمنتجات المصرية، وأقل تشددا تجاه المواصفات من الدول الأوروبية.

خامسا: استرجاع ثروات مصر البترولية في شرق المتوسط، وإدارة الثروة المحجرية والمنجمية بكفاءة وشفافية وتنميتها. وكشف السرية عن حسابات موارد قناة السويس وتوجيهها لتنمية لمشروع محور قناة السويس. وحماية حقوق مصر التاريخية المنهوبة في مياه النيل باعتبارها شريان الحياة وعماد التنمية. وكشف الغطاء عما يدور في سيناء وتنميتها ورد الاعتبار لأهلها وتمكينهم من مواردها.

أخيرا وقبل كل ما سبق: المصالحة الوطنية والإفراج عن المعتقلين، وتعويض الضحايا. والبدء بحكومة تكنوقراط لضبط الأداء الاقتصادي، وإعطاء الأولوية للمشاريع الإنتاجية، وتغليب مبادئ الشفافية والمحاسبة في كل الوزارات. والاتفاق على نظام سياسي جديد بكل معنى الكلمة. فالإصلاح السياسي يسبق الاقتصادي أو لا يتأخر عنه. وقديما فشلت ديكتاتوريات الخبز، التي تساوم الشعوب على رغيف الخبز في مقابل التفريط في الحرية، في بناء اقتصاد وطني، والنتيجة أنها أهدرت حق الشعوب في الحياة الكريمة وبددت فرصتها في انتزاع حريتها، بل وأوصلتها إلى أكل الجيف وأوراق الشجر.

الجلسة الثالثة

المرأة المصرية: الحقوق القانونية والاجتماعية

تاريخ الجلسة: الجمعة 12 أغسطس 2022

رئيس الجلسة: الأستاذة فابيولا بدوي

مقرر الجلسة: أسماء مهاب

المتحدثون:

أ. إيمان الجارحي

أ. أسماء مهاب

ملخص الجلسة:

دارت الجلسة عن الحقوق القانونية والاجتماعية للمرأة، وأظهرت أن المرأة تعاني كثيرا في هذا الجانب. وأوصت بالمسارعة بالإفراج عن سجينات الرأي من مختلف الاتجاهات، وسن تشريعات لمواجهة العنف والتحرش لحماية المرأة المصرية، وسن قوانين وتأسيس مؤسسات قانونية واجتماعية لتقديم الدعم القانوني والنفسي للمرأة، والاهتمام بالمرأة المعيلة وتوفير المساعدات الضرورية لها، وتعزيز التواصل بين الناشطات النسويات في المهجر والداخل المصري للمساهمة في رفع وعي المرأة وتقديم الدعم الممكن لها.

المرأة المصرية: الحقوق القانونية والاجتماعية

ناقشت الجلسة أوضاع المرأة المصرية في الوقت الحالي، وما تعانيه من مشاكل وتحديات اجتماعية واقتصادية وأمنية، وأنها تحت هذا الحكم الاستبدادي محرومة من فرصة إظهار قدراتها الحقيقية، كما أشارت النقاشات إلى انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع، مشيرين إلى بعض الحوادث التي وقعت مؤخرا وأثارت الرأي العام.

كما أشارت المناقشات إلى عدم احترام النصوص الدستورية القانونية التي تضمن حقوق المرأة، وأن الممارسات العملية تسير في اتجاه معاكس لتلك النصوص.

كما أوضحت النقاشات أن المرأة تعاني من مشاكل بنيوية مرتبطة بطبيعة دورها في المجتمع، ولذا فإن التمكين للمرأة هو واجب على الجميع المساعدة فيه.

وأشارت المداخلات أن الإسلام منح حقوقا كثيرة للمرأة، لكن الممارسات العملية تنتقص من تلك الحقوق بفعل العادات الاجتماعية والثقافات السائدة.

وتناولت الجلسة أوضاع النساء المعتقلات على خلفية مواقفهن السياسية، وكثيرات منهن تجاوزن الستين عاما، كما أن للكثيرات منهن أطفالا محرومات من رؤيتهن على مدار سنوات من الحبس الظالم.

ودعت الجلسة إلى المسارعة بإطلاق سراح أولئك المعتقلات من كل الاتجاهات السياسية، وإسقاط ما تبقى من عقوبات ظالمة على بعضهن.

كما تناولت المناقشات الصعوبات التي تواجهها النساء في العمل العام، وهو ما يعرضهن لمضايقات أمنية فوق طاقتهن، حيث يجري اعتقالهن من المظاهرات أو خلال الانتخابات البرلمانية، وتنوعت الآراء بشأن التمييز الإيجابي لصالح المرأة بتخصيص كوتة لها في المجالس النيابية والمحليات.

ودعت الجلسة إلى متابعة القوانين الجديدة الخاصة بالمرأة التي صدرت مؤخرا أو ستصدر خلال الأيام المقبلة، حيث تتصاعد الشكوك فيها، مع شيوع سياسة الإلهاء التي يتفنن النظام فيها لإشغال الشعب عن مشاكله الحقيقية، وعن مقاومة الاستبداد والفساد.

ودعت الجلسة لسن قوانين أكثر تشددا في مواجهة التحرش والعنف ضد المرأة، وتشكيل جمعيات ومؤسسات لتقديم الدعم النفسي والقانوني للمرأة.

كما تناولت الجلسة مشكلة زواج القاصرات التي تحدث تحت بصر النظام لأثرياء عرب ويكون زواجا مؤقتا، ينتج أولادا غير مقيدين في السجلات الرسمية للدولة.

التوصيات الرئيسية:

1- المسارعة بالإفراج عن سجينات الرأي من مختلف الاتجاهات، وتحسين معاملتهن في السجن لحين خروجهن.

2- سن تشريعات لمواجهة العنف والتحرش لحماية المرأة المصرية.

3- سن قوانين وتأسيس مؤسسات قانونية واجتماعية لتقديم الدعم القانوني والنفسي للمرأة.

4- الاهتمام بالمرأة المعيلة وتوفير المساعدات الضرورية لها.

5- تعزيز التواصل بين الناشطات النسويات في المهجر والداخل المصري للمساهمة في رفع وعي المرأة وتقديم الدعم الممكن لها.

الجلسة الرابعة

الشباب والتحديات وصناعة المستقبل

تاريخ الجلسة: السبت 13 أغسطس 2022

مدير الجلسة: أ. وليد الهواري – أ. فيروز حليم

المتحدثون:

د. حلمي الجزار

أ. محمود مبارك

ملخص الجلسة:

دارت الجلسة عن الشباب والتحديات وصناعة المستقبل، ولاقت حضورا شبابيا كبيرا، ومناقشات ومداخلات عديدة، تناولت الوضع الحالي للشباب في مصر، وأوصت بضرورة تأسيس منتدى شبابي دائم للحوار انطلاقا من هذه الجلسة، وضرورة التشبيك بين الشباب لبدء حراك سلمي للخلاص من الاستبداد، وتعزيز الممارسة الديمقراطية في الكيانات السياسية والشبابية كنوع من التدريب على قبول الرأي والرأي الآخر وتنوع الاجتهادات، وتأسيس بنك للشباب.

أما ورقة الدكتور حلمي الجزار، فدارت حول التحديات التي تواجه الشباب الآن سواء؛ داخل الوطن، أو المهاجرين كرها وطواعية، أو الذين ما يزالون يعانون داخل الزنازين. وعن دور الحكومات والجامعات والمؤسسات في الاهتمام بالشباب.

الشباب والتحديات وصناعة المستقبل

شهدت الجلسة حضورا شبابيا متميزا، وناقشت هموم الشباب المصري داخل البلاد وفي المهجر، باعتبار الشباب عماد المجتمع ومن أكثر المتضررين بسياسات النظام الاقتصادية والاجتماعية والأمنية وخاصة مشكلة البطالة والهجرة سواء الطوعية أو القسرية وإهدار الكفاءات.

وركزت المداخلات على المشاكل التي يعانيها الشباب بشكل خاص في المهجر سواء مشكلات الإقامة القانونية أو التعليم أو العمل أو اللغة أو الهوية الخ.

كما تناولت المناقشات تهميش الشباب في الأحزاب والجماعات، وغياب القدوة أمام الشباب، ودعت المناقشات إلى تقديم الدعم اللوجستي والإعلامي والنفسي والقانوني للشباب، كما أشار البعض إلى خطورة التشكيك في العمل السياسي والسخرية من الأحزاب والكيانات السياسية لأن ذلك يسهم في المزيد من انسحاب الشباب من الساحة السياسية، بينما الواجب هو تشجيع الشباب على الاندماج في العمل السياسي.

وأشارت المناقشات إلى أن النظام الحاكم سعى ولا يزال لإسكات الشباب واستحدث لهم بعض الأطر الشكلية مثل مؤتمرات الشباب التي يتم الترتيب لها داخل الأجهزة الأمنية سواء من حيث اختيار المشاركين أو الموضوعات التي يمكن مناقشتها، وحدود تلك المناقشات.

ودعت المناقشات إلى ضرورة المراجعة والتقويم للمسارات السابقة وأن يعترف الكبار بأخطائهم في السنوات الماضية، وقد أعلن الدكتور حلمي الجزار أن الاعتراف بالأخطاء ضرورة لتطوير أي عمل، مؤكدا أن الإخوان أخطأوا في الترشح لرئاسة الجمهورية بعد الثورة، وأن التعامل مع هذا الأمر كان ينبغي أن يكون من خلال حزب الحرية والعدالة الذي كان يعتبر الذراع السياسي للجماعة وليس من خلال مجلس الشورى، كما أشار الجزار أنه كان من الممكن أيضا تشكيل مجلس رئاسي يضم الحاصلين على أعلى الأصوات في الجولة الأولى للانتخابات الرئاسية وهم الدكتور محمد مرسي وأحمد شفيق وحمدين صباحي وعبد المنعم أبو الفتوح وعمرو موسى، بحيث يتولى كل واحد منهم السلطة لمدة عام، ودعا الجزار إلى حوار داخلي في الأحزاب والكيانات ثم تنطلق إلى حوارات مع غيرها من الكيانات حول التحديات التي تحيط بالبلاد.

الشباب: التحديات وصناعة المستقبل

د. حلمي الجزار

مقدمة:

تعتبر مرحلة الشباب من أهم المراحل؛ فهي تمثل مرحلة القوة والحيوية والطموح وتحقيق الأهداف والأحلام والسعي لإثبات الذات مع التطلع للمستقبل بطموحات كبيرة.

والشباب يمثلون الأساس لأي دولة، وقوة الدول تتمثل في عنصرها الأساسي وهو الشباب.

حماس الشباب ضروري لأي مجتمع، وقدرتهم على التكيف تؤهلهم لمواجهة الصعاب والعوائق في معظم الأحوال.

هناك خاصيتان أساسيتان للشباب بشكل عام، وهما:

- أن الشباب اجتماعي بطبعه، وهذا يعني الميل للانتماء لمجموعة اجتماعية يعطيها وتعطيه.

- أن الشباب طاقة للتغيير والتشكيل.

بعض الخصائص والمميزات الأخرى للشباب:

- لديهم طاقة إنسانية تتميز؛ بالحماسة، الحساسية، الجرأة، والاستقلالية، وازدياد مشاعر القلق، والمثالية المنزهة عن المصالح الشخصية.

- لديهم فضول وحب استطلاع، فالشاب يبدو دائم السؤال والاستفسار في محاولة لإدراك ما يدور حوله، وللإلمام بأكبر قدر من المعرفة المكتسبة مجتمعياً.

- بروز معالم استقلالية الشخصية لدى الشباب، والنزوع نحو تأكيد الذات.

- لا يقبلون بالضغط والقهر مهما كانت الجهة التي ترأس هذا الضغط عليهم سواء كانت سلطة أو أسرة.

- قدرة الشباب على الاستجابة للمتغيرات، وسرعة في استيعاب وتقبل الجديد المستحدث وتبنيه والدفاع عنه.

وهذه السمات تعكس قناعة الشباب ورغبته في تغيير الواقع الذي وجد فيه.

لكن يجب الإشارة الى أن هوة واسعة كانت ولا زالت قائمة بين الشباب في البلدان المتقدمة والشباب في البلدان النامية (الفقيرة)؛ لأسباب تتعلق بالقدرات المالية وعدم توفر الخطط والبرامج الكافية للتأهيل والتنشئة والتربية، إضافة إلى أسباب داخلية، وطبيعة النظم السياسية القائمة، حيث عملت هده العوامل وغيرها للحد من دور الشباب في البلدان الفقيرة، وأدت إلى تفاقم الأزمات المستشرية في أوساط الشباب؛ كالبطالة، وسوء العناية الصحية، وتدني المستوى المعيشي، ونقص المؤسسات الراعية، ومراكز الترويح والترفيه.

الأهمية السياسية للشباب:

الأهمية السياسية للشباب تكمن في أن للسن دورا كبيرا في تحديد درجة الاهتمام السياسي، وضمن هذا المفهوم، فالشباب هم القوة السياسية المتحررة والمنفتحة، والكيان الذي يحوز على ثقتهم ويمتلك عقولهم وسواعدهم، فإنه يتقدم بثبات لتحقيق أهدافه سواء أكانت وطنية تحررية أم ديمقراطية اجتماعية.

ويتميز الشباب بالعطاء دون حدود حين يكون مقتنعاً وواعياً لما يقوم به، وفق اشتراطين رئيسيين:

الاشتراط الأول: الاقتناع بمعنى احترام العقل والتعامل مع الشباب بمفهوم كياني وليس مجرد أدوات تنفيذ.

الاشتراط الثاني: الإدراك لما يقوم به الشباب، أي الإلمام بالأهداف والاقتناع بالوسائل والطرق الموصلة إلى تحقيق الهدف.

وبالنظر للشباب المصري فإننا نجد نوعين من التحديات:

1- تحديات عامة يواجهها كجزء من المجتمع مثل الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

2- تحديات خاصة وبدورها تنقسم إلى:

أ. تحديات لكل الشباب.

ب. تحديات للشباب الذي اضطر للهجرة والفرار من مصر.

ج. تحديات يعاني منها آلاف من الشباب داخل السجون والمعتقلات.

تحديات لكل الشباب

1- الصحبة السيئة التي تسهل العثرات والعادات المرفوضة كالمخدرات والتدخين...

2- البطالة ورداءة فرص العمل (إن وجدت) نوعيا وماليا.

3- الهجرة بشقيها الطوعية وغير الشرعية:

الهجرة الطوعية لها أثران كلاهما سيئ:

الأول على المهاجر الذي يجد نفسه بعيدا عن بيئته الاجتماعية مفتقدا أسرته وصحبته.

والثاني على الوطن الذي يفتقد الكفاءات.

أما الهجرة غير الشرعية فتفتقد معايير الانتقال الآمن ويذهب ضحيتها المئات وربما الآلاف كل عام.

1- التهميش السياسي للشباب وتشترك في ذلك الحكومات والأحزاب.

2- اضطراب الوازع الديني، مما يؤدي إلى بروز الفكر الإلحادي والجرائم التي لا عهد للمجتمع بها.

تحديات الشباب المهاجر

1- الغربة النفسية والاجتماعية.

2- المعاناة في استكمال التعليم للطلبة.

3- المعاناة في الحصول على وظيفة مناسبة.

4- الاغتراب اللغوي.

كل هده التحديات وغيرها يجب معرفتها، والسعي الحثيث للتغلب عليها فرديا وجماعيا.

تحديات الشباب داخل السجون والمعتقلات

1- الإحساس الحقيقي بالظلم.

2- صعوبة استكمال التعليم للطلبة.

3- الأثر الاجتماعي والنفسي نتيجة غياب الشباب عن زوجاتهم وأطفالهم.

4- معاناة أسرهم مع صعوبة وربما غياب التواصل معهم.

5- ضعف الأمل في إمكانية إفراج قريب أو تسوية منصفة.

صناعة المستقبل

ومهما كانت الصعوبات فلا بد من النظر إلى المستقبل، والعمل على مواجهة التحديات والتغلب عليها. فصناعة المستقبل وظيفة مشتركة لكل من:

1. الشباب أنفسهم.
2. الكيانات والتجمعات مثل الجامعات والأحزاب وجمعيات المجتمع المدني...
3. الحكومات.

أولا: واجبات الشباب:

1. فهم طبيعة المرحلة والتسلح بأنواع الثقافات المناسبة وأهمها:

أ. الثقافة العامة، التي تمنح صاحبها مفاتيح التعامل مع المجتمع بمختلف شرائحه.

ب. الثقافة التخصصية؛ وهي الارتقاء رأسيا في التخصص حتى يتمكن صاحبها من الإجادة والتوجيه (يمكن الاستفادة من أربع كلمات: يشارك – يتميز– يقود – يوجه)

ج. الثقافة الدينية التي تصح بها العقيدة والعبادة والدعوة إلى الطريق الأقوم.

2. التدريب المستمر لزيادة الكفاءة في الأداء

3. التمسك بالخلق الرفيع، بداية من حب الخير للآخرين حتى الوصول لدرجة الإيثار.

4. الحرص على علاقات جيدة مع الناس جميعا (يوصى بقراءة كتاب ديل كارينجي»كيف تؤثر على الآخرين وتكسب الأصدقاء«)

ثانيا: واجبات المنظمات والكيانات

وضع الاهتمام بالشباب على رأس الأولويات عن طريق:

أ- الجامعات: منح دراسية وبرامج تدريب وربط العملية التعليمية بسوق العمل.

ب- الشركات: التعاون مع الجامعات ومراكز التدريب لتوظيف أصحاب الكفاءات.

هـ- منظمات المجتمع المدني: الاستعانة بالشباب في التأثير الإيجابي في المجتمع.

ثالثا: الحكومات

أ. السعي بإجراءات عملية لإفساح المجال للشباب (الوزير الشاب باسم عودة نمودجا).

ب. الاستقرار السياسي والأمني.

وقد أوصت الجلسة بما يلي:

- تأسيس منتدى شبابي دائم للحوار انطلاقا من هذه الجلسة ليتمكن الشباب من التواصل فيما بينهم في الداخل والخارج، والحوار مع الأجيال الأكبر سنا ومناقشة كل القضايا التي تهمهم وتقديم توصياتهم تجاهها.
- ضرورة التشبيك بين الشباب لبدء حراك سلمي للخلاص من الاستبداد.
- تعزيز الممارسة الديمقراطية في الكيانات السياسية والشبابية كنوع من التدريب على قبول الرأي الآخر وتنوع الاجتهادات، وليس فقط انتظار ممارسة الديمقراطية على مستويات الحكم العليا فقط.

- تأسيس بنك للشباب، يعد دراسات جدوى لمشروعات صغيرة ومتوسطة ويمنحهم قروضا لتأسيس مشروعات، على غرار بنك الائتمان الزراعي أو بنك العمال، أو حتى بنك الفقراء الذي أسسه البنغالي محمد يونس.

الجلسة الخامسة

أوضاع التعليم والصحة وأثرها على الأسرة المصرية

تاريخ الجلسة: السبت 13 أغسطس 2022

مدير الجلسة: الأستاذ ناجي الشربيني - الدكتور أحمد رامي

المتحدثون:

د. مصطفى جاويش - وكيل وزارة الصحة سابقا، عضو مجلس نقابة الأطباء

د. عاطف الحديدي - الأوضاع الصحية: الواقع والمأمول

د. سامية هاريس - خبيرة تعليمية

د. علاء عبد اللطيف - خبير تعليمي

د. طاهر المحمدي - خبير تربوي

ملخص الجلسة:

قدم الدكتور مصطفى جاويش في كلمته، توصيات لإصلاح وتطوير القطاع الصحي؛ منها ضرورة تطوير السياسات العامة الحاكمة، والالتزام بالمواثيق الدولية بصورة عامة وماورد في الدستور المصري بصورة خاصة، وتطبيق المفاهيم الحديثة حول الاستثمارفي الصحة، والاستثمار في البشر والقوى العاملة في الصحة، ووضع استراتيجيات وخطط صحية ومبرمجة زمنيا ومكانيا بصورة واضحة.

أما الدكتور عاطف الحديدي، فقد بين في ورقته واقع الصحة الآن، وما هو مستهدف ومأمول من أجل تطورها. وقدم مقترحات للحلول وإصلاح المنظومة؛ منها الالتزام بما جاء في الدستور عن نسبة الإنفاق على الرعاية الصحية، ووضع خطه للإحلال والتجديد للمنشآت الصحية الغير مطابقة للمواصفات، وعدالة توزيع المنشآت الصحية على كل المحافظات، وعدالة توزيع الأطباء والطواقم الطبية.

أما الدكتورة سامية هاريس، فقدمت 14 نصيحة لتطوير التعليم. من أبرزها: ضرورة رقابة الدولة لكل مراحل العملية التعليمية، ورفع مرتبات المعلمين، والاهتمام بتعليم البنات بالمناطق النائية، والاهتمام بالتعليم الحرفي، والاهتمام بالتعليم المنزلي والتعليم عن بعد، والاهتمام بتعليم اللغات.

في حين قام الأستاذ علاء عبد اللطيف، بتقديم ورقته التي دارت حول إصلاح منظومة التربية والتعليم والبحث العلمي، وصف فيها الوضع الراهن للتعليم في مصر، وذكر فيها مؤشرات تردي أركان العملية التعليمية، ومشكلات

التعليم الفني، وواقع التعليم الجامعي. ثم ذكر رؤيته البديلة لإصلاح المنظومة التعليمية، من خلال إصلاح التعليم ما قبل الجامعي والتعليم الفني والتعليم الجامعي، وإصلاح منظومة البحث العلمي.

أما الدكتور طاهر المحمدي، فقد قدم رؤية لتطوير التعليم، قائلا: إن السبيل الوحيد لتقدم أي أمة وطريق نهضتها هو العلم، ولا يمكن تجاهل أهمية التعليم إلاّ من خلال الأنظمة الاستبدادية التي تعمل على تجهيل المجتمع لتحيا. وتحدث عن نظام التعليم المصري، وأن مستواه متردي جدا، وأن نسب الأمية تصل إلى 25,8٪، وأن أعداد المدارس والمعلمين والتلاميذ في التعليم قبل الجامعي غير متناسبة. ثم تحدث عن مشاكل التعليم وأسبابها، وبين أن من أهم أسباب فشل المنظومة التعليمية التذبذب الواضح للسياسة التعليمية، وعدم وجود أهداف واضحة.

الصحة نظرة مستقبلية

د. مصطفى جاويش

وكيل وزارة الصحة سابقا - عضو مجلس نقابة الأطباء

توصيات لإصلاح وتطوير القطاع الصحي

أولا: تطوير السياسات العامة الحاكمة واتخاذ مفهوم يشمل: اعتبار أن الرعاية الصحية ليست مجرد جهة خدمية تستنزف الموارد، ولكنها من أساسيات التنمية المستدامة وتحسين مستويات الإنتاج القومي بصورة شاملة.

ثانيا: التحول الصحي وتطبيق الآليات الحديثة حول الرعاية الصحية قائمة على القيمة Value-Based-Health-care، بصورة متكاملة للمكونات الأربعة وهي: قياس النتائج الصحية للمريض وتحسين الصحة العامة وتقديم خدمة بجودة عالية وبآلياتها الحديثة من التكنولوجيا الطبية، والذكاء الاصطناعي، والطب عن بعد، والتحول الرقمي وتحسين خبرات الفريق الصحي وتحقيق تخفيض التكلفة وهو مردود تم رصده عالميا.

ثالثا: الالتزام بالمواثيق الدولية بصورة عامة، وما ورد في الدستور المصري بصورة خاصة نحو: الرعاية الصحية حق لكل مواطن وفقا لمعايير الجودة، وإقامة نظام تأمين صحي شامل لجميع المصريين يغطي كل الأمراض ويحقق العدالة والمساواة في الحصول على الرعاية الصحية لجميع فئات الشعب، ويبدأ برفع كفاءة الرعاية الصحية الأولية من حيث الكمية والنوعية باعتبارها حجر الزاوية للتأمين الصحي.

رابعا: قيام الحكومة بتوفير اعتمادات مالية كافية من الموازنة العامة للدولة تخصص للإنفاق الحكومي على الصحة، وبنسبة تتفق مع المعدلات العالمية وهي 7-10 ٪ من إجمالي الناتج القومي للبلاد، وضبط القدرة على توفير الاعتمادات المالية حسب المعايير العالمية ووضع خطط للتمويل البديل، بحيث يكون التوجه السياسي هو الاستثمارفي الصحة من جانب الدولة، سواء على مستوى البنية التحتية من إنشاءات لخدمة مستوى الرعاية الصحية الأول والثاني لضمان الانتشار وعدالة التوزيع، أو على مستوى العنصر البشرى، وهذا التوجه هو الآمن على المدى البعيد واعتبار أن القطاعين الخاص والأهلي هما شريك داعم وليس هو المكون الأساسي.

خامسا: النظرة الشمولية لتلبية احتياجات المجتمع الصحية في جميع المجالات والمحاور مثل تعزيز النظم الصحية، وتوجيه وقيادة كامل القطاع الصحي بتعدديته من عسكري وجامعي وحكومي وخاص

وأهلي بنوع من التنسيق والتكامل في تقدم الخدمات، والتفاعل بين قطاع الصحة وسائر القطاعات في المجتمع الدعمة لصحة الفرد والمجتمع.

سادسا: تطبيق المفاهيم الحديثة حول الاستثمارفي الصحة بالمضمون الأشمل والأعمق من مجرد السماح للقطاع الخاص الطبي بالتوسع في إنشاء أو الاستحواذ على مزيد من المستشفيات الاستثمارية، بحيث يمتد الاستثمار ليشمل المحددات الاجتماعية للصحة سواء كانت في الصرف الصحي أو مياه الشرب النقية، والتخلص الآمن من النفايات بأنواعها المختلفة، وتحسين البيئة.

سابعا: الاستثمار في البشر والقوى العاملة في الصحة، وإعداد رأس المال البشري بالوفرة المطلوبة وتزويدهم بالتأهيل والمهارة والخبرات، ويشمل تحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين في القطاع الصحي بصورة عامة ماليا وعلميا وفنيا ونفسيا.

ثامنا: وضع استراتيجيات وخطط صحية ومبرمجة زمنيا ومكانيا بصورة واضحة مستقبليا بدلا من إطلاق مسمى المبادرات الصحية كل فترة مما يعنى العشوائية والتخبط، خاصة وأن الاعتماد على القروض والمنح والتبرعات لدعم تلك المبادرات قد يحقق حالة نجاح عاجلة تحقق شهرة إعلامية ولكنها لا تضمن الديمومة ولا الاستمرارية.

تاسعا: اعتماد رؤية واضحة لمواجهة أزمات الدواء خاصة في مجال التصنيع المحلي للمواد الخام من ناحية دعم البحث العلمي واعتماد براءة الاختراع وضوابط حماية الملكية الفكرية، ووضع قوانين واقعية للتسعير الدوائي، وتفعيل دور هيئة الدواء المصرية باعتبارها جهة داعمة لتوفير وضبط السوق الدوائي، مع زيادة الدعم الحكومي للدواء وعدم الاعتماد كلية على الجهود الذاتية مثل صندوق الطوارئ الصحية وغيره.

عاشرا: وضع استراتيجية عاجلة وأخرى طويلة المدى لمواجهة التحديات المتوقعة وتشمل عقبات التحول الصحي وتقديم خدمات الرعاية الصحية القائمة على القيمة باعتبارها تغييرا كبيرا في البرامج والخطط وفي الثقافة العامة للمجتمع بصورة عامة ولمقدمي الخدمات ومتلقي الرعاية أو حتى لمستويات الإدارة بمستوياتها المختلفة بصورة خاصة.

الأوضاع الصحية: الواقع والمأمول

د. عاطف الحديدي

وظيفة القطاع الصحي:

- المحافظة على الصحة العامة للأفراد.
- وضع خطة لنظام صحي شامل.
- نظام صحة وقائي.

قطاع الطب الوقائي، ويشمل:

التطعيمات والأمصال

صحة المرأة والطفل وتشمل متابعات الحمل

تقليل معدلات الوفاة أثناء الولادة

تقليل حالات وفاة حديثي الولادة

توفير لبن الأطفال

برامج الفحص الشامل أو الفحص الموجهة لأمراض بعينها حسب

انتشارها في المجتمع مثل: Ca breast ca colon Ca liver TB & Ca lung

الأمراض الوراثية

حملات التوعية

القوافل الطبية

مقاومه الأوبئة

خدمات الإسعاف والطوارئ

- توزيع عادل على كل الطرق السريعه بمعدل وحدة كل 20 كيلو مترا.
- إعداد مراكز متخصصة لاستقبال الحالات.
- تفعيل برنامج IT يشمل كل الجمهورية.

خدمات الحالات الحرجة

- الحوادث.
- القلب والأوعية الدموية.
- المخ والأعصاب.
- الغيبوبة السكرية والكبدية.
- الغيبوبة بأنواعها.

بنوك الدم

خدمات الطب الوقائي وخدمات الطوارئ والحوادث تمثل المهمه الأساسية لقطاع الصحة ويجب أن تتوالها الدولة بنفسها وتشمل كل المواطنين والمقيمين على حد سواء بخدمات مجانية غير مدفوعة ونجاحها يدل على قوة النظام الصحي.

خدمات قطاع الطب العلاجى:

وتتنوع الجهات المسؤولة عن تقديم هذه الخدمة، وتشمل:

- مستشفيات وزارة الصحة العامة والمركزية.
- الأمانة العامة للمراكز الطبية المتخصصة.
- الأمانة العامة للمعاهد والمستشفيات التعليمية.
- المؤسسة العلاجية.
- مستشفيات التأمين الصحي.
- مستشفيات الهيئات والشركات.
- المستشفيات الجامعية.
- مستشفيات هيئة الشرطة.
- مستشفيات القوات المسلحة.
- المستشفيات الخاصة
- العيادات الخاصة والمركز الطبية الخاصة، معامل التحاليل، مراكز الأشعة.
- المعامل المركزية التابعه لوزارة الصحة.

المعوقات:

أولا: قطاع الطب الوقائي

1- التطعيمات والأمصال (الهيئة العامة للمصل واللقاح) لا تقوم بتصنيع أغلب التطعيمات والأمصال المختلفة وتعتمد على المعونات الدولية من منظمة الصحة العالميه وبعض الدول المانحة.

فى حين أنها هيئة قديمة ومستقلة وبها كفاءات كبيرة وكثيرة تستطيع أداء المهمة ولكن هناك معوقات إدارية، علاوة على الديون الكبيرة للبنوك ومخصص لها قطعتا أرض في مدينة 6 أكتوبر كانت مخصصة لبناء مصانع للتطعيمات ولكن، لم تر النور لعدم وجود التمويل اللازم رغم أهمية الموضوع.

2- لبن الأطفال: يوجد نقص حاد، ويتم استيراده؛ رغم إمكانية إنتاجه محليا. عدم وجود عدالة في التوزيع؛ رغم وجود هيكل وظيفي ضخم مسؤول عن هذا الموضوع من ديوان الوزارة حتى مراكز المحافظات.

3- صحة المرأه والطفل: هناك برنامج مدعوم من الأمم المتحدة. حقق نتائج إيجابية في تقليل معدلات الوفاة أثناء الولادة وكذا الأطفال حديثى الولادة. يحتاج دعم أكبر ولكنه يعمل بجد.

4- الاكتشاف المبكر وللأورام: لا يوجد برامج فحص شامل للفئات الأكثر عرضة للإصابة.

5- الأمراض الوراثية: مثل حالات الأنيميا بأنواعها، لدرجة وجود قرية في الساحل الشمالي كل المواليد يعانون من أنيميا وراثية. نحتاج المراكز متخصصة رغم وجود الكفاءات البشرية. كان هناك مقترح لإنشاء معهد متخصص تابع للمستشفيات التعليمية خاص بأمراض الدم.

6- مقاومه الحالات الوبائية: لا توجد بروتوكولات واضحة لمواجهة هذه الحالات.

ثانيا: قطاع الطب العلاجي

1- جهات تقديم الخدمه متنوعة لا يوجد بينها رابط، وكل جهة لها قانون خاص بها وهيكل وظيفة ومال خاص، مما سبب وجود فروق كبيرة في التعامل مع الفريق الطبي رغم أنهم يؤدون نفس الوظيفة، مما جعل هناك جهات طاردة وجهات جاذبة ويكون التوزيع غالبا بالواسطة وليس بالكفاءة.

2- توزيع جهات تقديم الخدمة على مستوى الجمهورية توزيع غير عادل، وما تزال هناك مناطق تسمى مناطق نائية محرومة من خدمات طبية كثيرة رغم مرور أكثر من 50 عاما على هذه التسمية.

وواجب الدولة الاهتمام والتوزيع العادل لخدمات الصحة على كل قطاعات المجتمع وكل المساحة الجغرافية ولا يصح أن تكون هناك مناطق محرومة من الخدمة الصحية ولو بطريقة جزئية.

3- نقص في بعض التخصصات الطبية والتي تسمى بالنادرة؛ مثل تخصصات الرعاية العاجلة والمركزة، المخ والأعصاب، أمراض الكبد، أمراض الكلى، التخدير.

4- نقص أسّرة الحالات الحرجة بأنواعها في أغلب المحافظات عن المعدلات العالمية، مع نقص الأطقم العاملة المدربة. كما أن نقص الدعم المادي يمثل أكبر خطورة على صحة المواطن، فأحيانا يوجد السرير ولا يوجد الفريق الطبي المسؤول عن التشغيل لضعف العائد المادي مقارنة بالقطاع الخاص.

5- نقص برامج التدريب للفريق الطبي وعدم انتظامها.

6- مشاكل الزمالة والبورد.

7- سوء الحالة الإنشائية لكثير من مستشفيات الصحة وعدم مطابقتها للكود الجديد.

مقترحات الحلول وإصلاح المنظومة التطوير:

1- الدستور ينص على حق الشعب في الرعاية الصحية عالية الجودة.
2- الدستور ينص على رفع موازنة الصحة بحيث لا تقل عن 7٪ من إجمالى الدخل القومي.
3- وضع خطه للإحلال والتجديد للمنشآت الصحية الغير مطابقة للمواصفات والمنشأة من أكثر من خمسين سنه مثلا. وإيجاد لجنه مركزية لشراء الأجهزة الطبية لمنع التلاعب.
4- للمحافظه على الأجهزة يقترح إنشاء مركز صيانة مركزي ومراكز أخرى بالمحافظات، حيث تعتبر هذه الأجهزة ثروة قومية واجب الحفاظ عليها واستغلالها بأعلى طاقة ممكنة.
5- عدالة توزيع المنشآت الصحية على كل المحافظات.
6- عدالة توزيع الأطباء والطواقم الطبية على المحافظات، دون ظلم، ودون حرمان محافظات من تخصصات معينة. وعدم السماح لأن تكون هناك محافظات مكدسة وأخرى محرومة.
7- تفعيل المجلس الأعلى للصحة مركزيا، وفروعه بالمحافظات، لتطوير الخدمة ومعالجة النقص ومواجهة الكوارث والأوبئة الصحية بتعاون الجهات المختلفة.

8- وضع سياسة واضحة لإعادة التسجيل لمزاولة المهنه كل خمس سنوات مثلا، وهذا يتطلب إنشاء هيئة خاصة بذلك لإعطاء التجديد ووضع الضوابط. وأيضا لابد للجمعيات العلمية لفروع الطب أن تشارك بوضع سياسة تعليمية حقيقية لمساعدة الأطباء في الحصول على الدرجات اللازمه لإعادة الترخيص والتعاون من الجمعيات العالمية في ذلك والمجلات العلمية الرائدة في هذا المجال.

9- وضع سياسة تدريبة واضحة لمواكبة التقدم العلمي في كل الفروع.

10- تفعيل البورد المصري وزيادة عدد المستشفيات المعتمدة للتدريب.

11- تفعيل لجنة الجودة المركزية وفروعها بالمحافظات ووضع خطه قومية لحصول المستشفيات على شهادات الجودة في الرعاية الصحية.

12- حماية الأطقم الطبية وتغير التشريعات القانونية لتجريم الاعتداء على الطواقم الطبية.

13- إصلاح الوضع المادى للأطباء. تطبيق كادر الأطباء السابق المطروح إبان حكم دكتور مرسى عليه رحمه الله، والذي يشمل علاوة للتخصصات النادرة، ومن هم

بالمناطق النائية. ووضع نظام عادل لبدلات الأطباء وخاصة بدل العدوى وبدلات الوحدات الخاصة مثل الرعايات المركزة والحوادث والإصابات ووحدات الغسيل الكلوي ووحدات الأطفال المبتسرين.

14- الوصول بعدد أسّرة الرعاية المركزة وأجهزة التنفس الصناعي وغيرها إلى المعدلات الدولية.

15- الوصول بعدد حضانات الأطفال والحضانات المحتوية على أجهزة التنفس الصناعي إلى المعدلات العالمية. مع التدريب العالي للطواقم الطبية العامله بها، على أن تكون موزعة توزيعا عادلا على جميع المحافظات بالنسبة لعدد السكان.

16- وضع نظام محكم لتوجيه سيارات الإسعاف إلى الأماكن التي بها أسّرة خالية في أقرب مكان للحادث أو سكن المريض.

17- خدمه الإسعاف تكون مجانية مع وضع الضوابط بذلك.

18- خدمه بنوك الدم. المشروع السويسري، خدمه ممتازة تحترم المعايير الدولية في هذا المجال، ولكن يوجد عيب أنها موجودة فقط في عواصم المحافظات وتم إلغاء البنوك الشرعية الأخرى، ما جعل هناك عبئا على المرضى وذويهم في إحضار الدم أو مشتقاته.

19- التوسع في إنشاء المستشفيات المتخصصة 3try care مثل الجلاء، الولادة، العظام، معهد القلب، للقضاء على جداول الانتظار في عمليات القلب المفتوح، وخاصة أن الأطقم الطبية المدربة متوفرة ولا يوجد أماكن لعملها.

20- التوسع في زماله أو بورد طب الأسرة على أن يكون الحاصلين عليه هم عمود الخدمه الصحية كما في البلاد المتقدمة. وتقسم وحدات الخدمه الصحية إلى 1ry 2ry 3ry care على أن تكون الأولية في كل المحافظات والمراكز الإعداديه في المحافظات والمدن الكبيرة الثانوية في عواصم المحافظات أو تخدم مجموعة محافظات حسب نوع الخدمه وكثافة السكان لخريطة صحية واضحة تطبق على مراحل حسب الأولويات.

21- التوسع في إنشاء المدن الطبية على غرار معهد ناصر للخدمة المحلية والسياحة العلاجية.

22- إنشاء مدن طبية لخدمه الدول المجاورة لاستغلال إمكانيات الأطباء المصريين وإيجاد فرص عمل لهم داخل البلاد لتقليل هجرة الأطباء، وخاصة أن الأطباء المصريين مشهود لهم بالكفاءة. وذلك لتشجيع السياحة العلاجية (حيث سبقتنا فيها كثير من الدول التي ليس لها تاريخ طبي مثل مصر). وكان مقترح ثلاثة أماكن على الأقل: بالقرب من مرسى مطروح لخدمة دول غرب

مصر. وفي أسوان لخدمة دول جنوب مصر. وفي سيناء لخدمة دول شرق مصر. ووتكون عبارة عن مستشفيات تخصصية في الفروع المختلفة مثل؛ مستشفى جراحة وأمراض القلب، مستشفى جراحة أورام، مستشفى طب جراحة العيون، مستشفى جراحة الوجه والفكين، مستشفى جراحات العظام، مستشفى جراحات التجميل، مستشفى جراحات السمنة، وهكذا. ومقترح فقط تخصيص قطعه الأرض من الدولة وتقسيهما، على الأطباء المستثمريين، دون أي تكلفه على الدولة.

23- بناء مصانع إنتاج الأمصال واللقاحات.

24- التوسع في صناعه الدواء بحيث يكفي الإنتاج للسوق المحلية والتصدير ونستعيد سوق تصدير الدواء المصري الذي سبقتنا إليه الآن بعض دول المنطقة الأقل تقدما وخبرة.

25- ضبط سوق الدواء المحلي والمستورد، ووضع ضوابط لصرف الوصفات الطبية من الصيدليات الخارجية مطابقة للمواصفات الدولية والقضاء على العشوائية الموجودة حاليا؛ مثل صرف الأدوية المخدرة والمضادات الحيوية دون وصفه طبية موقعة ومختومة من طبيب. لحماية المجتمع.

26- التوسع في الصيدله الإكلينيكية.

14 نصيحة لتطوير التعليم

د. سامية هاريس

الخبيرة التعليمية وعضو المجلس الرئاسي لاتحاد القوى الوطنية

من خلال خبراتي أجزم أن التعليم ربما كان السبيل الوحيد لتقدم مصر، فمن المعلوم والبديهي أنك إذا أردت أن تحقق تقدما في بلد فعليك بالتعليم. ومن خلال أولوية الإنفاق على التعليم من قبل السلطة تستطيع ببساطة معرفة توجه نظام ما لتطوير التعليم أم لا.

وطالما الموازنة المخصصة للتعليم في مصر متدنية كما نرى، فلا معنى ولا قيمة للحديث عن سياسات تعليمية أو عن تطوير التعليم، لذلك لا بد من تغيير النظام نفسه ليحل مكانه نظام أخر يعطي الأولوية للتعليم.

أنا خريجة ليسانس آداب قسم فلسفة جامعة القاهرة عام 1973 ولأن التعليم حتى هذا الزمن كان ينتج خريجا جيدا، أصبحتُ الآن أنا ومن تلقى التعليم في هذه الحقبة نمثل قيمة إضافية في أي بلد نذهب إليه وأصبحنا من خلال ذلك نساهم عبر تحويلاتنا من الخارج في ميزانية الدولة المصرية بـ 29,5 مليار دولار.